شبكة الألوكة
www.alukah.net

مخطوطة

تكملة اللاري على شرك الكافية

المؤلف

عبدالله الملقب باللبيب

الاسم الكتاب تكملة تعليق اللاري على شرح الكافية
اسم المؤلف عبد الله الملقب باللبيب

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر ولا تعسر رب تمم بالخير والله اعلم

باء مقصور قاعده داخل اولسه ما قبله خاص اولور ما بعده عام اولور قاعده

باء مقصور عليكه داخل اولسه ما بعده خاص اولور ما قبله عام اولور قاعده

خيالينك خيالاتن خيال ايتمز مدرسلر
خيالينك خيالاتن خيالي كل خيال ايله

كه اولدوغي رتبه تقديم نه غم مجلس تأخيردان
مبالاة چكمدي نحوي كه اضمار قبل ذكردان

كه استحيا ايده الانسان يرى اسكنته بيل آن
اينك شرف المكان مكين تفخر دان تم بالخير

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
اللهم اخرجني من ظلمات الوهم واكرمني بنور الفهم اللهم افتح علينا ابواب رحمتك ويسر علينا
علمك بفضلك وكرمك يا افضل الفاضلين ويا اكرم الكرامين اللهم افتح لي علينا
حكمتك وانشر علينا رحمتك بحق عصمتك ويا ارحم الراحمين اللهم ارزقني فهم
النبيين حفظ المرسلين والهام الملائكة المقربين يا اكرم الكرامين رب لا تذرني فردا و
انت خير الوارثين وصلى الله على سيد المرسلين والحمد لله رب العالمين
من قرأ هذه الدعاء المطالعة سبع مرات او ثلاث مرات فتح الله تعالى كل مشكل في الدرس تمت تمام

محمد عثمان محمد عثمان محمد عثمان

بسم الله الرحمن الرحيم

محمد عثمان

بيت

اسم بنم كنجه عثمان نقيم جام
انجه بلكه صاروب بناغك اسم

محمد عثمان

محمد عثمان

بيت

بو دنيا فانيدر فانى بو نده قالنمز
دلبريك بناغنه با قلوب دويلمازمز

محمد عثمان

الاسم اي يكون الاضافة لفظية وان كان معنوية

محمد عثمان

محمد عثمان

محمد عثمان

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

يا من هو مقدر الكلمات وافعالها ومبدأ العوامل واعمالها كل حالا يليق بكبريائه عن منصرف وجميع
الممكنات من متصرف وغير منصرف امتلأت ظروف الكائنات بمتغيرات ايانه وتتلألأت على حروف المكنونات
رائحة حروف فاتحة لمن القى السمع وهو شهيد وتكررت على عاوارف اذنه وقر وهو عنيد تولهت في الايام في بيداء
والعت الاوهام بقيعة نواله اضمحل اسرار الحقيقة في ضمائر اولو الابصار واظلمت علاماته الجليلة على بصائر
اولو الضمائر وضع اشارة دالة على غاية واضعاف ناطقة بالسماية وصفاته بحدك حدا تفيض به شآبيب
كرمك وتتحرك شكرا تقابله بجلابيب نعمك ونصلي على من سلكته من نسلانه معدنا بعد معدن وايدته
باوضح البيان ومعجز البيان اما بعد حقة مرفوعة وعلامات صدقه منصوبة شرايعه مجورة الى يوم الدين مؤيدة
واحكامه الموبدة الى الحين مؤيدة وعلى آله الخيرة واصحابه البررة من لقائهم فلح ونجى ومن نكب عن طريقهم و
غوى وبعد فهذه فوايد عالية يهتز باوراكها اعطاف الاذهان وفرايد عالية يبتز العقول لاضوايها
الاسرار ان تاريخها محيط خاطر الى وستاذي وسمي به بسيط من الله في العلوم استاذي مرجع الفحول والآجلة منهم
القول والاخرة امام الاخفاء استاذ الكل في الكل على الاطلاق رئيس المتقدمين وحطيم المتاخرين ناقد
الله بقاين وقايد الاحقين عبد الحكيم بن شمس الدين ادام الله ايامه شهير ولاحت كوكب ضيره وهذا دعاء
لا يرد لانه لاصلاح اصناف البريات شامل معلقة على الحواشي للفاضل الكامل والعالم العامل الالمعي المعلقة
على شرح الكافية زبدة العارفين وقدوة العالمين وكعبة بحبوحة اخيار الجنان وعلى ذلك الشرح من
حيث انتهت حواشي الفاضل المذكور وهو مبحث الاصوات الى آخره تكملة لها لا يضاح مقصدها وتسهيل
مجلها وتذليل صعابها وتشريل شعابها اسعافا لمقترحي اطلاع رموزه الحاوية لمسائل اقتناء كنوزه فليلق
من الحاضر فاحتها وملك من المجالس ناحيتها فيا ايتها الناظرون لا تتخذوا ماخذها سهلا مرتجلا في طريقكم
بيئة مرتحل واسعفوا فيها بعين الانصاف واستشرفوا اليها بلحاظ الاعتراف فخذوها وكونوا من ان كريما
وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين وآله من المسلمين الغريب عبد الله الملقب باللبيب حصد للعلوم
وهو اظهر لكونه معدولا من حمد شالة حمد اللدلالة على العموم والدوام وكثرة استعماله اي كل حمد آه تغيير
على كلا الوجهين

٢

على كلا الوجهين واشارة الى انه لا فرق بين الجنس والاستغراق في افادة اختصاص جميع المحامد به تعالى انما الفرق بانه الجنس
لا يحتاج الى اعانة المقام الخطابي بخلاف الاستغراق وعموم كل حمد اي قول ينشعر بالتعظيم او فعل كذلك مستفاد من الام وعموم
الآفات من الجملة وعموم كل حامد من ترك العامل قصد العموم وفيه اشارة الى ان اختلاف الاعراض باعتبار محالها
لا يعتبر في الفرق والا لكان هذا العموم داخلا في عموم كل حمد او القدر المشترك آه في الرضي المصدر موضوع للحدث ان فهج
من غير اعتبار نسبته الى الفاعل او الى متعلق آخر والفعل حاضر في مفهوم النسبة وضعا فان اعتبر المصدر من حيث انه
منسوب الى الفاعل فهو مبني للفاعل وان اعتبر نسبته الى متعلق آخر فهو مبني للمفعول واذا لم يعتبر شيء منهما فهو القدر
المشترك وقيل القدر المشترك ما يطلق عليه الحمد الحاصل بالمصدر المعنى المصدري من مقولة الفعل او الانفعال
فهو امر غير قار الذات والحاصل بالمصدر الهيئة القارة المترتبة عليه فالحمد بالمعنى المصدري سيون والحاصل بالمصدر
شيء ما سمي ويسمى بيش وليس المراد منه الاثر الذي يترتب على المعنى المصدري كالاكرام على الضرب اي للحري بتحميد
اي الضمير راجع الى الجنس سواء كان الام للجنس او للاستغراق وعموم المرجع لا يقتضي عموم الراجع كما صرح به الفاضل في تفسير
قوله وبعولتهن احق بردهن وذلك يفيد ان غيره تعالى ليس جديرا باللحمد اصلا ثم ان الاول بمعنى الحري وليس من
السماية تعالى واغا هو بمعنى النصير والمتولي لان الامر القايم به بل لم يوجد بهذا المعنى في الكتب المتداولة نعم ذكره في القاموس هو اولى
واحرى وفي شمس العلوم والاساس وغيره اذا صار اولى به فتفسيره بالحري مبني على قصده المعنى الوصفي دون ذاته
تعالى بخصوصه على ان استعمال مبدأ الاشتقاق كاف في الاشتقاق فان تم تم والا فلا وتفسيره بالمحب او النصير او المتولي
لا يساعده الذوق السليم كما ترى وان الوهم عطف تفسيره للتعيين صريحا بخلاف الحمد لله فانه تعليق بما يشعر
بالعلية صنما لكونه علما للذات المستحق لجميع المحامد فكان التعليق بالمشتق من النبوة على وزن المروة
في شمس العلوم والقاموس النبوة والنباوة حالة ترتفع من الارض فان جعلت النبي ماخوذا منه اي انه شرف على
سايز الناس فاصله غير الهمزة وفعيل بمعنى مفعول وتصغيره نبيء والجمع انبياء كاتقياء وان جعلت ماخوذا من
النبا بمعنى الخبر لانه انبا عنه سبحانه فاصله الهمزة وتصغيره نبيء وجمعه نباء كاسراء على ما قال سيبويه ليس له
اصل في العرب الا وهو يقول نباءة غير انهم تركوا الهمزة في النبي كما تركوا في الذرية والبرية والخابية
النسبة ..... الا اهل مكة فانهم يهمزون هذه الاحرف ولا يهمزون غيرها واغا جمع انبياء لان الهمزة لما ابدل والتزم
الابدال جمع جمع ما اصل لامه حرف علة كعيد واعياد ولعدم احتياج الوجه الاول الى ارتكاب تكلف
اختياره وقيل انه منقول عن النبي بمعنى الطريق الى الله تعالى انبا بعثه الله واغا قال انثى ليشمل مريم ام عيسى

فانه قال بعضهم بيوتها اى اهل بيته اولاده وازواجه وخدمه كما جاء في الحديث سلمان
مبدأ اهل البيت كظاهر واطهار تنظير لاشتهاره لانه يحتمل التاويل المذكور ايضا قال في شرح الكشاف
انه جمع طهر بمعنى طاهر كعدل وعادل وفي المطول الاطهار جمع طاهر كصاحب واصحاب او جمع صحب
بمعنى صاحب او جمع صاحب على حاف الصحاح فيلزم الاصحاب جمع الجمع تخفف صاحب بحذف الالف
ويجوز ان يتعلق بكليهما بناء على ما قيل متعلق بكلا الوجهين من ان فاعلا اسما كان او صفة
لا يجمع على افعال والذي في اللغة انه جمع فاعل لا يكاد يخلف اى الذين ثبت انه لما كان ظاهر الفقرة
يقتضي ان يكون كل صحابي متاخر يا يجمع اصحابه دم بناء على ان الجمع المفرق والمضاف يفيدان الاستغراق
اذا لم يكن للعهد الخارجي وذلك بطائفة ومستدع لاستواء جميع الصحابة في الفضل اولها بجعل الاشهاد
في الجمع الاول على التجوز مع ابقائه على العموم كما في قولهم بنو فلان قتلوا واليه اشار بقوله اى الذين
ثبت فيما بينهم التاهب باداء به وتجعل الجمع الثاني مجازا عن الجنس واعتبار الاختصاص المستفاد من
الاضافة الاضافة فيه الى جنس الاصحاب من حيث انه يختص ذاته دم قايم به واليه اشار بقوله والانقياد
بصفة حيث اورد صفة وهو صيغة المفرد ولما كان الانصباغ بصيغة الغير محالا عللة بقوله لفنائهم في
ذاته هم ومعنى الفناء في اصطلاح الصوفية تبديل الصفات البشرة بالصفات الالهية دون الذات بحيث
كلما ارتفع صفة منها قامت صفة من الصفات الالهية مقامها فيكون الحق سبحانه سمعه وبصره كما نطق
به الحديث كذا ذكر حال الفناء في النبي والشيخ وهذا اجنبي على وحدة الوجود كما هو مذاق الشوقد سر
ونقل المحقق سمعه منه والاحفظ المناسب للمقام ان المعنى ان عين غاية السعي في التاهب باداية
بحمل صيغة التفعل على المبالغة والاضافة لمجرد الارتباط ما سيتلى عليك وهو اعداد المدونة
الموجودة بالوجود اللفظي ان كانت الخطبة الحاضرة والاستقبال بالنظر الى المخاطب او الحاضرة في الذهن ان كانت
ابتدائية او الالفاظ الدالة عليها على تقدير جعلها مشارا اليه بتنزيلها منزلة المبصر لكمال امتيازها وحضورها
نصب العين كما مر وفي هذا التعبير اشارة الى ان المشار اليه المعاني من حيث التدوين او الترتب الحاصلان
للمقصود من الكتاب والى ان خصوصية المحل غير معتبرة في التسمية فالمسمى المعاني المدونة باي محل قامت
كذا يلزم الاشتراك او القول بالوضع العام من الفيد في التاج الفيد زيادة شدن ومنه الفائدة في القاموس
فاده لي فائدة اى حصلت في الصراح الفائدة انچه حاصل وكرفته شود از فايده انتهى وحال فاعله مجاز عقلي
اليه

اليه من الوصفية من الاشكال بمعنى الاشباه اشكل اى دخل في اشكاله واشباله ثم استعمل بمعنى الاشباه للمبالغة
بمعنى في الاصل صفة جعل علما فان اعتبرت زيادة التاء حين النقل فهي اما للمبالغة في كفاية للمبتدي في علم
النحو او للنقل من الوصفية الى الاسمية وان اعتبرت سابقا عليه فهي لتانيث الموصوف ولما كان هذا الوجه
محتاجا الى زيادة اعتبار اخرة وكان فيه ابقاء التاء على اصله لتوجهه اى لمانع وهو توهم التانيث
كناية عن جميع آه اى المشارق والمغارب كناية عن جميع الارض والاشتهار فيهما كناية عن الاشتهار فيه
من اول السرطان وهو في غاية القرب من القطب الشمالي الى غاية من القطب الجنوبي بمعنى ستر الهواء
حاصله اذا كان التعمد بمعنى الستر المطلق فنسبته الى الضمير اما على سبيل التوسع للمبالغة او على حذف المضاف
اى تقصيراته واضافة الغفران الى اداته تع للاختصاص كيلا يلزم كون الشيء اداة لنفسه او يصير المعنى ستر الله
ذنوبه من غير سابقة عمل يقال سبقه وسابقة في هذا الامر اذا سبق الناس اليه فالمعنى من غير سبقة في
العمل ويجوز اه اى يجوز ان يكون الستر كناية عن الاحاطة في الاجابة الى التوسع او الحذف ولا الى
جعل الاضافة للاختصاص قال في التاج آه التعمد اذا كان بمعنى ستر المعصية فان قصد بالاضافة
الاختصاص كان مفاد الكلام المعنى الاول من غير احتياج الى مؤنة التوسع او الحذف وان لم يقصد لا
يمكن حمل التعمد على المعنى الحقيقي لاستلزامه آلتية النفي فلا بد من تجريده عن بعض المعاني وهو الذنب وجعله
بمعنى الستر مطلقا ليصح جعله كناية عن الاحاطة فان ستر ذاته بالغفران يلزم ان يكون محاطا به لا
ستر ذنوبه بخلاف ما اذا جعل بمعنى الستر مطلقا فانه لا يحتاج في جعله كناية الى مؤنة التوسع
الحاصل انه ان جعل التعمد بمعنى الستر مطلقا احتاج في استخراج المعنى الاول الى مؤنة التوسع او الحذف
وان جعل بمعنى ستر الذنوب احتاج في استخراج المعنى الثاني الى التجريد التهلف آه فالتهلف الحسرة
والحزن على فوت المطلوب والتاسف الحسرة والحزن على نزول المكروه جعل الاسباب آه يشترط ان يكون المطلوب
خيرا فانه اذا كان شرا يقال له الخذلان الحسب آه يعني انه في الاصل حصر استعمل بمعنى اسم الفاعل عطفا على
جملة آه وكلاهما انشائيان وكذا قوله وما توفيقي الا بالله والواو فيه اعتراضية وهو تذييل لدفع
توهم ان العجب الناشئ من كلام السابق تضمنه معنى الفعل فانه بمعنى جنى والخصوص آه يجوز تقدم المخصوص
نص عليه في المفتاح اى ترك آه اى ترك التصدير فستر النبي بالترك ليكون فاعل الفعل والمفعول متحدين

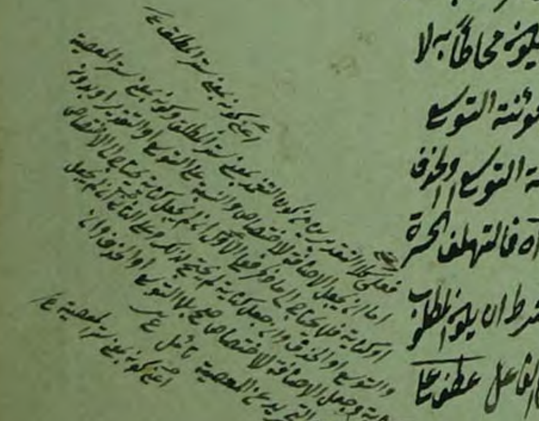

بنفي التصدير

فانه شرط نصبه عند الجمهور اذ لا يصح جعله علة للتصدير ولو جعل علة للنفي بتأويل انتفى التصدير كان فاعل الفعل
التصدير وفاعل الهضم المص بتخييل التخييل در خيال انداختن اى تخييله لنفسه دفعا للعجب بهذا التصنيف الانيق
فان النفس اطوع للمخيلات المعقولات من حيث انه صفة اشار بذلك الى ان الحيثية في عبارته للتقييد وان
الشايع في تقييد الشيء بنفسه افادة الاطلاق وذلك بحمل الاضافة في الحيثية على الاختصاص لكونه موضوعا له
فانهم انما يستحسنون اه بدليل تركهم فيما لا يعنون به كالمكاتب والامور الميتة والامور الخسيسة ولان
المأمور به في الحديث افتتاح امر ذي بال وشرف ولكن بقي توهم اه انما قال توهم اما لانه قد اندفع
بقوله بان جعله جزءا واما لانه على جعل الباء في الحديث صلة الابتداء فيفيد كون الحمد جزء المبتدأ وهو توهم
اذ لا يصح ذلك الا فيما هو من قبيل الالفاظ مع ان المأمور به في الحديث الابتداء في كل امر ذي بال فهو باء الملابسة
اى لم يبتدأ ذلك الامر متلبسا بحمد الله فيكون المأمور به التلفظ في اوله لا الجزئية وهو حاصل جواب الشه
اى عن احوال منسوبة اليهما من حيث اه قيد الحيثية مستفاد من جعل محط الفائدة الاختصاص الاختصاص
المستفاد من الاضافة في احوالهما او مما تقرر من ان الامور المختلفة بالاعتبار يجب اعتبار قيد الحيثية فيها و
فائدة قيد الحيثية الاحتراز عن الاحوال المنسوبة اليهما باعتبار امر اعم ككونهما عرضا ومسموعا وغير قار الذات
وباعتبار امر اخص ككونهما فصيحا او غير فصيح وانما لم يقل عن احوال عارضة لهما ذاتية اشارة الى ان
هذه الاحوال امور اعتبارية اعتبرها النحاة لمعرفة كيفية التركيب العربية صحة وسقاما سواء ثبت اه
البحث اثبات المحمول للموضوع والبحث عن العوارض الذاتية لموضوع العلم باثباتها لنفسه او لنوعه او لعرضه
الذاتية او لنوع عرضه الذاتية ولما كان القسمان الاخيران راجعين الى القسم الثاني لان الموضوع المقيد
بالذاتي والعرضي قسم من الموضوع اكتفى المحشي على القسمين وفائدة الحيثية ان الشيء الواحد قد يكون قسما
لموضوعين فمن حيثية يبحث عنه في علم ومن اخرى في آخر وفيه اشارة اه وليس بيانا للموضوع قصدا حتى
يرد ان التصريف والمعاني والبيان والبديع والنحو بل جميع العلوم الادبية يشترك في ان موضوعه الكلمة
والكلام فلا بد له من اعتبار قيد الحيثية حتى يتميز موضوعه عما عداه بان يقال موضوعه الكلمة والكلام
من حيث انه يعرف بهما كيفية التركيب العربي صحة وسقاما فمن قال ان موضوعه الكلمة هربا عن لزوم
تعدد الموضوع يرد عليه ان تعدد الموضوع جائز اذا تحققت جهة الوحدة تكلف لان كلا منهما
مبحوث عنه في العلم وبكل منهما يعرف كيفية التركيب العربي فجعل البحث عن احدهما تابعا للآخر تكلف بقي انه

يبحث

يبحث عن احوال المركب الغير الاسنادي ايضا فيجب ان يجعل موضوعه الامور الثلثة اللهم الا ان يقال انه لقلة مباحثه
لم يعتد به او يجعل راجعا الى احدهما والصواب ان موضوعه اللفظ الموضوع باعتبار صدقه على كل واحد من الاقسام
الثلثة اى لم يتصور اشارة الى ان لم يعرف من المعرفة لا من التعريف اذ البحث عن احوالهما موقوف على معرفتهما
لا على التعريف ولما ثبت وجوب تصورهما دفع لما يرد من ان توقف البحث على المعرفة لا يستلزم توقفه على التعريف
خصوصا على هذا التعريف فلا يتم التقريب وحاصل الدفع انه لما ثبت وجوب تصورهما عرفا بهذين
التعريفين لتحصيل ما هو الواجب لا لوجوبهما بخصوصهما اذ الفاعل المختار اذا ظهر له طريق في تحصيل
... بحث عن الاحوال
... احوال المخصوصة
... في قوله لم يصح
... اعتبار حال
... واما جزئية المفهوم
... من لم يفهم وقع
... كتابة يستلزم
... تقدم الاشتقاق اه
... الحد بل هو بيان
لتعيين المشتق والمشتق منه كالمردود واليه مشتق منه تناسبا اه اشار به الى انه لا بد من التغاير
بين المعنيين بوجه فلا يجعل المقتل مصدرا مشتقا من القتل وكلمة او للتعميم ولبيان انواع المحدود من الاشتقاق
الصغير والكبير والاكبر لا للابهام والتشكيك وقد اشار اه حاصل ما ذكره الشارح في بيان التناسب المعنوي
ان المدلول الالتزامي للكلمة والكلام وهو تأثير معانيهما في النفوس شبيه بالمعنى المطابقي للكلم في كون كل
واحد منهما فردا للتأثير وحاصل وجه البعد ان تشبيه المعنى مطلقا بالجرح غير مناسب لانتفاء مرجح اعتبار الجرح
مشبها به وان اريد تشبيه تأثير بصحة الالم به كان التشبيه مناسبا لكن هذه مناسبة بعيدة عند الفهم لخفائها
فانها مشابهة باعتبار ما يترتب على معاني بعض افرادهما غير لازمة لشيء من معانيهما فان تأثير
المعاني بالالم يختلف بحسب الاشخاص والاوقات والاحوال وحاصل ما ذكره المحشي ان التناسب المعنوي

ولما كان القسمان الاخران انه راجعين الى القسم الثاني لان الموضوع المقيد بالذاتي قسم من الموضوع اكتفى المحشي على القسمين اه
جواب سؤال مقدر تقديره انه التبيين ههنا اربعة اقسام والمحشي ذكر الاولين ولم لم يذكر الآخرين منه
فان قيل ان التعليل بقوله لان الموضوع المقيد اه لم يثبت احد جزئي وهو قوله او لنوع عرضي قلت انه
نوع للموضوع المقيد بالذاتي والنوع داخل في الموضوع كما دخل القسم في المقسم تأمل
يعني ان الفائدة القيد الذي هو الاختصاص لا المقيد تأمل جمال الدين

بحث عن احوال المركب الغير الاسنادي وايضا فيجب ان يجعل موضوع الامور الثلثة اللهم الا ان يقال انه لقلة مباحثه
يعنونه او يجعل راجعا الى احدها والصواب ان موضوع اللفظ الموضوع باعتبار صدقه على كل واحد من افراد
الثلثة اى لم يتصور اشارة الى ان لم يعرف المعرفة لان التعريف انما البحث عن احوالها موقوف على معرفتها
لا على التعريف والمثبت وجوب تصورها وفي ما يرد من ان توقف البحث على المعرفة لا يستلزم توقف على التعريف
خصوصا على هذا التعريف فلا يتم التقريب وحاصل الدفع انا لما ثبت وجوب تصورها عرفا بهذين
التعريفين لتحصيل ما هو الواجب لا الوجوب بخصوصها اذ الفاعل المختار اذا ظهر له طريق تحصيل
المقصد يختار اتيانها شاء اراده والمنع الاولة كما هو طريق سهل الحق ان قيل انه لا يخفى ان البحث عن الاحوال
المنوبة اليها حيث انها كذلك موقوف على تصورها بوجه ما ولها يتمكن من اثبات الاحوال المخصوصة
لها والتعريف انما يتوقف على تصورها مطلقا فلا ورد لهذا البحث بعد اعتبار قيد الحيثية في قوله لم يعرض
البحث عن احوالها فالاولى اسقاط الحيثية او اسقاط هذا البحث الذي تكلف في رفعه اعتبار حال
المتعلم الغير المخاطب وهو الحق وجه التقديم اما جزئية الفرد للفرد فظاهر واما جزئية المفهوم
للمفهوم فلانه اخذ في تعريف الكلام الكلمة باعتبار ما صدق عليه حيث جعل عنوانا للملاحظة وفي لم يلزم وقوع
في ضيق خبط توافقت اه لان التصور يتبع التلفظ والتلفظ يتبع الكتابة فتقدم الكتابة يستلزم
التقدم في الوجود بين اللفظ والذهن والتقدم في الوجود الخارجي متحقق فتوافقت الكل في التقدم الاشتقاق اه
تعريف الاشتقاق باعتبار العلم وصدق قولهم فقره احد ما الآخر شاهد على انه ليس واضحا في الحد بل هو بيان
لتعيين المشتق والمشتق منه كما يرد عليه مشتق منه تناسبا اه اشارة الى انه لا بد من التغاير
بما اعتبر بوجه فلا يجعل المعتل مصدرا لاشتقاق القتل وكلمة او للتعميم ليبان انواع الحد وفي الاشتقاق
الصغير والكبير والاكبر الابهام والتشكيك وقد اشار اه حاصل ما ذكر في بيان التناسب المعنوي
ان احد لول الالتزامي للكلمة والكلام وهو تاثير معاني هذا في النفوس شبيه بالمعنى الحقيقي للكلم في كون كل
واحد منهما فوق التاثير وحاصل وجه البون انه شبيه المعنى مطلقا بالجرح غير مناسب لانتفاء مرجح اعتبار الجرح
مشبها به وان اريد تشبيه تاثير صحيح الالم به كان التشبيه مناسبا لكن هذه مناسبة بعيدة عند الفهم لخفاء
شبهها فان مناسبة باعتبار ما يترتب على معاني بعض افراد هذا غير الذي هو معاني هذا فان تاثير
معاني الالم يختلف بحسب الاشخاص والاوقات والاحوال وحاصل ما ذكر في التناسب المعنوي

فانه شرط نفعه عند الجمهور اذا لا يصح جعله علة للتصدير ولو جعل علة [illegible] التصدير كان فاعل الفعل
التصدير وفاعل الهضم المعنى بتخييل التخييل وزخيال اذ اختيار [illegible] سبيل لنفسه وضعا للعجب بهذا التصنيع الانيق
فان النفس اطوع للمخيلات المعقولات من حيث انه صفة [illegible] عبارته للتقييد وان
الشايع في تقييد الشيء بشيء اضافة الاطلاق وذكر بحمل [illegible] الحيثية على الاختصاص لكون موضوعه
فانهم انما يستحسنون اه بدليل تركهم فيما لا يقبل [illegible] المكاتب والامور الميتة والامور الخسيسة وان
المامور به في [illegible]
بقوله بان جعل
اذ لا يصح ذلك
اى لم يبتدا
اى عن احوال
المتعاونة من الا
فائدة قيد الحيثية
وباعتبار امر
هذه الاصول
البحث اثبات المحمول للموضوع والبحث عن العوارض الذاتية لموضوع العلم باثباتها للشيء او نفيها
الذاتية او نوع عرضه الذاتية ولما كان القسمان الآخران راجعين الى القسم الثاني لان الموضوع المقيد
بالذات والعرضي قسم من الموضوع المطلق المنقسم الى القسمين وفائدة الحيثية انه الخ الوصف قد يكون قسما
لموضوع علم من حيثية يبحث عنه في علم وجزء آخر وفيه اشارة اه وليس بيانا للموضوع فقد اصح
يرد ان التصريف والمعاني والبيان والبديع والنحو من جميع العلوم الادبية يشترك في ان موضوعها الكلمة
والكلام فلا بد من اعتبار قيد الحيثية حتى يتميز موضوع كل منها عما عداه بان يقال موضوع اللغة والكلام
من حيث انه يعرف بها كيفية التركيب العربي صحة وسقاما قوله قال ان موضوعه اللغة هو باطل لزوم
تعدد الموضوع يرد عليه ان تعدد الموضوع جايز اذا تحققت جهة الوحدة تكلف لان كلا منهما
مبحوث عنه في العلم وبكل منهما يعرف كيفية التركيب العربي فجعل البحث عن احدهما تابعا للآخر تكلف بقي انه

بحث

اشتراكهما من حيث انفسهما اى مع قطع النظر عن المعنى فى المدلول الالتزامى وهو التأثير التابع للقوة التى هى
المدلول الالتزامى لجواهر الحروف فيه مع ان المناسب اه متعلق بقوله لا يخفى اى لا يخفى بعد هذه المناسبة مع ان اه
تأثير انفسهما اى انفس الكلمة والكلام من غير نظر الى معانيهما ونقش الصورة فى الاذهان اى صورهما وآثارهما
وما يترتب عليهما اى على القرع ونقش الصورة من الافعال والانفعالات فانه يترتب عليهما جذب الملايمات
ودفع المنافرات والاقدام والاحجام والتألم والتلذذ والانقباض والانبساط والفرح والغم وغير ذلك
من مستتبعات اه خبر ان مدلول الكاف واللام والميم اى المدلول الالتزامى لها لكون الكاف من الحروف الشديدة
واللام والميم من المجهورة فان تقاليبها اه يقال ملكت العجين اذا اشتددت عجنه ويقال كمل الشئ اذا تم فمعنى
التمام قوة ذلك الشئ ويقال ملكت البئر اذا قل ماؤها فان نهاية قعرها وعدم رسوخها يقل ماؤها واللمك
جلاء يكتحل به العين فان الاكتحال توجب القوة فالكلمة فذلكة لما تقدم اى فيحصل من ذلك التفصيل ان
الالفاظ الثلثة متساوية الاقدام فى المدلول الالتزام لها وهو تأثير ما فى الاسماع والافهام لاجل القوة
المفهومة التزاما من جواهر تلك الحروف فيكون بينها تناسبا معنويا من حيث اتحاد مدلولها الالتزامى
واما كون الكلمة والكلام فرعين للكلم فلكونهما مشتملين على الزيادة من حيث الحروف والحركات
لوجب التأنيث لكونه مسندا الى ضمير الجمع الغير العقلاء واليه ذهب صاحب الصحاح فانه قال الكلم لا يكون اقل
من ثلثة كلمات فانه جمع كلمة فى الصاعدة اه يعنى ان تأنيث الضمير وان كان ظاهرا بالنسبة الى لفظ الكلم الا ان
الصاعد فى الواقع ليس الا بعضها فيجوز تذكيره باعتبار تأويله بالبعض وهذا كتذكير الضمير الراجع
الى المونث بتأويله بالشخص على ما تقرر من ان المرجع اذا كان مونثا باعتبار ومذكرا باعتبار
آخر يجوز تذكير ضميره وتأنيثه وليس مراد الشارح ان لفظ البعض مقدر على ما توهم يقتضى تعريف المصطلح
عليه لانه المبحوث عنه فى العلم لا تعريف الفرد النوعى اى لا يقتضى المقام تعريفا بهذا العنوان وان كان
متحدا بالمصطلح عليه ولا بيان الفرد اى لا يقتضى المقام بيان طرد تعريف الكلمة وكونه شاملا لجميع افراده
كما قيل اذ المقصود معرفة ما يبحث عن احواله فالزائد عليها زائد على مقتضى المقام والتعريف اه عطف على
المقام يقتضى تعريفه اه اى التعريف ليس الا التصور معرفة حقيقة المعرف اما بالكنه او بالوجه من حيث هى
مع قطع النظر عن تحققه فى ضمن الفرد فاللام للجنس والطبيعة اى الماهية من حيث هى هى وفى عطف الطبيعة
عليه اشارة الى انه ليس الجنس ههنا بالمعنى الاعم الشامل للطبيعة والاستغراق والعهد الذهنى ولقائل ان يمنع اه

يعنى

يعنى انه وان كان فى اللغة يعتبر فيه معنى الوحدة الفردية ثم لما نقل الى معنى الجنس المصطلح عليه لم يعتبر فيه معنى الوحدة
فالتاء لمجرد التأنيث اللفظى على تقدير اه احتراز عن القول بوضعها للمفهوم من حيث هو هو والوحدة مدلول
تنوينها التنكير وليس التاء اه رد على الفاضل الهندى حيث منع التجريد مستندا بان التاء نص فيه بدليل كلمتين
اه فيه ان الوحدة المعتبرة فى محل منعها فى نفسه لا ينافى التعدد الذى هو مدلول التثنية من حيث اجتماعهما لم
لو كان مدلول التاء الوحدة بمعنى الانفراد وعدم الاجتماع مع آخر لوجب التجريد كيف وقد عرفت ان التثنية
بما الحق آخره الف او ياء مفتوح ما قبلها ونون مكسورة ليدل على ان معه آخر من جنسه ولك ان تقول لو كانت
التاء نصا فى الوحدة لما جاز للجنس وتسليم ما منعناه بقوله ولقائل ان يمنع اه طبيعية كانت اى خلقية
كانت كالانسان او وضاعية اى اعتبارية كما فيما نحن فيه فالمراد بالوضاعة ما يتعلق بالاعتبار والا
صطلاح سواء حصلت بالوضاعة اولا ويمكن ان يجاب اه يعنى نقلت الكلمة من المعنى اللغوى اعنى اللفظ الموصوف
بالوحدة الشخصية الى المعنى الجنسى الموصوف بالوحدة الجنسية فيجوز اه فيقال فيما نحن فيه جنس الكلمة الذى
هو واحد بان يعتبر اللام مقدما على المعنى من التاء كما فى التلفظ رعاية لجزالة المعنى او يقال الكلمة الواحدة
التى هى جنس كما هو الظاهر من دخول اللام بعد التاء وفيه اشارة الى دفع ما يتوهم من انه تكرار فى قوله والوحدة
بالجنس لانه يكفى لدفع المنافاة اتصاف الجنس بالوحدة ورمى اه الرمى من الفم يعنى ان اللفظ فى اللغة يقال للمطلق
الرمى سواء كان من الفم او من غيره ورمى الشئ من الفم حرفا او غيره والمتكلم والشارح رحمه الله اختار انه
لمطلق الرمى اذ لو كان موضوعا لواحد من المعنيين الآخرين يلزم استعماله فى المطلق على سبيل الاشتراك
او المجاز والاصل ينفيهما بخلاف ما اذا كان موضوعا للمطلق فان استعماله فيهما على سبيل الحقيقة من قبيل
استعمال المطلق فى المقيد فروعا اللغوى اه لعدم كونه ملفوظا بالمعنى اللغوى الحمل اريد باللفظ اه ولا يخفى
ان هذا التعميم اما بطريق التجوز او بطريق النقل والاول ينفيه مقام التعريف فتعين الثانى لم يردوا
باللفظ الى المعنى اه فصار المعنى اللغوى اعنى الملفوظ حقيقة متروكا فى استعمالاتهم وهذا معنى النقل
من قبيل تسمية المسبب باسم السبب او من قبيل تسمية اه فان اللفظ سبب لحصول اللفظ ومتعلق به فيجوز باعتبار
كل واحد من العلاقتين وليس فيه مؤنة النقل بخلاف الوجه الثانى فان فيه نقلا من المعنى المصدرى الى
الملفوظ ثم الى ما يتلفظ به الانسان ولا يخفى ان استعماله بمعنى الملفوظ بطريق المجاز لا بالنقل الا انه
يراد بالنقل المعنى اللغوى وهذا اقرب اى اقرب وجه المناسبة الى الفهم ابتداء او بواسطة كما ذكره

وكلمات الله تعالى داخلة فيه اعلم ان هذا الكلام اشارة الى سؤال وجواب اورد هما السيد قدس سره في حواشيه على
شرح الرضي ومنشأه ما وقع فيه من ان اللفظ خاص بما يخرج من الفم فلا يقال لفظ الله كما يقال كلام الله حيث قال
قيل فيه ان اللفظ اخص من الكلمة لانها يطلق على مفرداته كلام الله فلا يجوز اخذه في حد هما واجيب بان المراد
ما هو لفظ حقيقة او حكما يدل الضمائر المستترة ولا شك ان تلك الكلمات من شانها ان يتلفظ بها قطعا
بل هو ملفوظ بالفعل وان لم تكن ملفوظة بالقياس الى الله تعالى انتهى فلا اعتراض بهذه الكلمات الاكرمية
الى وصلت الينا ونقرء بها وانه لا شبهة في دخول كلمات الملائكة والجن كيف ويقال الخبشي انفا ان قيد
الانسان لتقريب تصوير اللفظ من الفهم والا فالمراد مطلق التلفظ وحاصل الجواب الذي اختاره الشارح
الاخير في كلام السيد قدس سره ان كلمات الله تعالى انما لا يقال لها لفظا بالقياس الى ذاته تعالى فلا يلزم
كلمات الله الفاظا من هذه الجهة وهو الفاظ في انفسها لانه مما يتلفظ به الانسان في بعض الاحيان اى
حين القرآن وحاصل الجوابين الباقيين ان كلمات الله ليست الفاظا باعتبار المعنى اللغوي وهو ما يخرج
من الفم بل بالمعنى الاصطلاحي اعني ما يتلفظ به الانسان حقيقة او حكما او من شانه ان يتلفظ به فعلى هذين
الجوابين يلزم كلمات الله تعالى الفاظا بالقياس الى ذاته تعالى وانما تركها الشارح رحمه الله لان جعلها الفاظا
حكمية والتاويل بمثل ما نحن فيه انما يناسب ان يصار اليه اذا لم تكن الفاظا حقيقة فاذا عرفت ما ذكرنا لك ظهر لك ما في ذكره
الخبشي بقوله لا يقال لا موضوع له اصلا لان الكلام في الكلمات الاثرية التي وصلت الينا لا فيما هو قائم بذاته تعالى وكذا
قوله ثم لا يخفى ان هذا الاعتذار اي كيف وخروج الكلمات القائمة بذاته تعالى او المعلومات له او ما يظهر في الآخرة
الانسان لا يضر بناحية يتمحل لاخراجها اذ قد بين النحو انما هو معرفة الالفاظ التي يتلفظ به اذا ثبت ان الكلمات
الله تعالى قياما آه كما ذهب اليه الحنابلة من ان كلام الله التي هو هذه الالفاظ المتلوة بهذه الترتيب والقراءة حادثة
والمقروء قديم والكراهية من جواز قيام الحوادث بذاته تعالى جمع نفيسة على وزن فعيلة كصحف وصحيفة في
شمس العلوم النفيس بفتحتين وبالتخفيف العلم ويقال هو جمع نفيسة الذي هو اول اجزاء التعريف قيد بذلك
لانه لو كان غير اول في الجزء الثاني مثلا مع حصول في الجزء الاول احتيج في تصحيح التعريف باعتبار قيد الوضع
قيد هو الجزء الثاني كما مر مرارا فانه غير حاصل في الوضع واخلة في اللفظ فلا بد في تصحيح التعريف من اعتبار قيد الوضع
لم يحتج آه معنى هذا النفي وكذا ما في قول الشارح رحمه الله فلا حاجة الى قيد يخرجها انه لا قيد هنا ولا احتياج في قبيل الا يتهدد
آخره لمشاركته اياه في الابتداء والاشارة وفيه اشارة لما ان في قال انه احتراز عن الدوال الاربع فتطلع وجهين

قوله في شمس العلوم الفرض من النقل تعريض على الخبشي
حيث قال النقب بمعنى العلم وبالجمع وكيفية التعريض
ان المراد شمس العلوم ان النقب بهذا المعنى هو بعض العلم
والجمع والكلام يستلزم الجمع فقط في بيان تعريض والجواب
ان المراد الخبشي جمع واقعة نظائره وليس مراده الجمع فقط

انتهى منه

لانا نعلم انه جعل هذا التعريف لم يلزم الاخراج وانما يلزم لو اخرجه
لحاجة ان هذا فيه يخرجه ولم اكلم

لاشتمال كلامه على انه لا بد من اخراجها في التعريف وان هذا القيد يخرجها ثم ان دفع ما قيل في ان الظاهر ان يقول
فلا منع لاخراجها به رجاء على ما قال انه احتراز عنها ولا وجه لنفي الاحتياج الى الاعتبار قيد حتى يلزم علينا
آه هذا الاحتراز وقع في المصنف شرحه فلعل هذا التعقيد اما تصحيح او لعل مراده انه زاد لفظ ولم يكتف بالموضوع
لمنع موضوع كذا احضر احترازا عن وضوع الدوال الاربع لما بينها من العموم والخصوص من وجه واما ما يقال
في قوله فانه لا يقال له لفظة واحدة هو الذي ذكره المصنف في الايضاح وقد التفت اولا آه مقصود لا يتحمل الغير

ويستوي فيه المذكر والمؤنث لجعل المعنى في حيز اللفظ اذ بذلك التعيين يستقر ذلك المعنى فيه ولا يتجاوز المعنى
عنه الابرية كاستقرار الشيء في الحيز ملحوظ بخصوصه بان يلاحظ خصوص جوهره وهيئة او بعمومه
بان يلاحظ بامر عام يشمله وغيره وكذا الحال في جانب الموضوع له فههنا احتمالات اربعة ان يلاحظ هما بخصوصهما
كما في الاعلام او بعمومهما كالاسماء والاشارات او يلاحظ الموضوع بخصوصه والموضوع له بعمومه كما في المضمرات
والمبهمات او عكس ذلك كما في المشتقات والمركبات والاحتمال الرابع وهو ان يلاحظ هما بعمومهما غير

قوله متحقق والعلم المنوي من هذه القبيل على ما عرفت من تحقيقه بقي هنا انه يجعل له لمن يرد المحرف الموضوع
بذلك المعنى فلا حاجة الى التصريح بقيد التواطي لاخراج المحرف كما في الرضي ان كانت الباء للصلة اه
ذكر السيد قدس سره في شرح المفتاح وحوشي المطول في الاصل في لفظ التخصيص والاختصاص والخصوص
ان يستعمل الباء في المقصور عليه فيقال اختص الجود بزيد اي صار مقصورا على زيد الا ان الاكثر
في الاستعمال ادخال الباء على المقصور كذلك خص زيد بالمال بناء على تضمين معنى التميز والافراد ونحوهما فلهذا
قدم المحشي هذا الاحتمال لا وجه في كل موضع لخروج موضع المراد على تقدير والمشترك على تقدير آخر
بتجريد معنى آه فيقول الى التعريف المختار وهو تعيين شيء ما بازاء شيء بحسب الجعل بان يلوح احدهما مقصودا
على الآخر غير شارك معه آخر وقت الجعل لا بحسب الحكم ان الاثر المترتب على كونه موضوعا وموضوعا له
وحده لا ومعه لولا وما كانت الاوضاع آه بناء على ان الواضع واحد وهو سبحانه وقع على ما هو مختار الشيخ
الاشعري والحكيم في احد اقواله الموضوعات اللغوية تعليم طريقة افاضة ما في الضمير كما اصله اه
واحد عاد وضع اللفظين لمعنى سواء كان من لغة واحدة او من لغتين زائد على المقصود ووضع لفظا واحد
لمعنيين مخل بالتفاهم خارج عن الحكمة والاشتراك خلاف الاصل وقع في الواضع بعد ذلك لعارض كتقليل الالفاظ
تسهيلا للحفظ واغاظة طريق الاخفاء في الاشتراك والتوسع في التلفظ وتحصيل وجوه المحسنات في المترادف

على الجعل

الشرطية

الى قيد المعنى كان حادة النقض الالفاظ من حيث انها الفاظ مشخصة من غير نظر الى افرادها وتركيبها ولذا قال الالفاظ
مخصوصة بخلاف النقض الشخاخانه بالنظر الى قيد الافراد فالمعتبر في حادة النقض كونها الفاظا مركبة فلذا جعل المركبة في
مقابلة المخصوصة فما وقع في بعض نسخ الشرح الى الفاظ مخصوصة مفردة او مركبة من تصحيف الناسخ وذلك لانك
اذا قرأت بعض الناظرين في الشرح الى ان القاعدة ان تعليق المذكور يفهم منه الاتصاف بمفهوم الصفة قبل تعلق الفعل
ومعناه كلام المحشي انه يفهم منه ان الاتصاف به حاصل حال التعليق وانه ليس بسبب هذا التعليق بل يستفاد من
كون الاتصاف سببا للتعليق كما اذا كان الوصف صالحا للعلية اعتراك خلا لان قولنا جاءني الرجل الراكب
يفهم منه انه متصف بالركوب حال المجيء واما ان الركوب متقدم عليه زمانا وفاء فلا فانه اصل كلام الشراح انه لو جعل مفرد
صفة للمعنى لفهم منه ان اللفظ موضوع للمعنى المتصف بالافراد والتركيب زمان تعلق الوضع لا بسببه وليس الامر كذلك
فان الاتصاف بهما بسبب الوضع فالمراد بقوله بعد البعدية الذاتية فما وقع في بعض نسخ الشرح من لفظ قبل الوضع بعد
قوله اتصاف المعنى بالافراد سهو من النساخ فتأمل والمراد بها اي وجوه الصارف عما اقتضته القاعدة
فيما نحن فيه ظاهر حيث جعل معناه امرا او نهيا لا يضاف اليه الالوهية كالمجاز المشهور بالقياس الى الحقيقة
المتروكة في نحو لات كل من هذه النخلة وكما في قولهم من قتل قتيلا فله سلبه بطريق الترغيب بر جيزي
الرضي اه بل كلامه ان المشهور بين المنطقيين جعل الافراد والتركيب صفة اللفظ فيقال اللفظ المفرد والمركب
ولا ينبغي ان يختلف في الحد والالفاظ غريبة بل الواجب استعمال المشهور المتعارف عنهما فيهما لان الحد للتفهيم
وحاصل الاعتراض على العلم بانه جعل الافراد صفة المعنى وهو خلاف المتعارف مخل بالغرض من الحد ولا
يخفى على المتأمل ان الافراد صفة للفظ عند النحاة وكانه التبس عليه في تقديم الوضع على الافراد في الذكر مع ان كلا منهما
في الصفة الافراد يقتضي تقديم مفرده ما تعبيره اه لا بد من خرم مقدمة وهو ان صيغة الماضي ههنا ليست للمضي من
زمان التكلم كما هو الشايع بل للمضي عما يقارنه وهو قيد الافراد ومعلوم انه لا سبقية للوضع على الافراد
زمانا فعلم انه مستعار لسبقة رتبية لكان المجيء وان تأخر عن المفعول تعينا كونه حالا عن المفعول كما في
ضربت زيدا قائما فان بعضهم يراعون ويقولون ان في صورة التأخير عن المفعول يجوز ان يكون حالا عن الفاعل
وعن المفعول والتعيين مفوض الى القرينة ولئن سلم ان لزوم خلاف المتعارف عند المحقق بان جعل خلاف البعض غير معتد
فذلك اذا لزوم كون حال الفاعل بجنبه فيما اذا لم تكن قرينة حالية على تعيين ذي الحال واذا قامت قرينة
كما فيما نحن فيه فيجوز تأخير حال الفاعل عن المفعول لعدم الالتباس كما في قوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة
والله اعلم

مبحث المفرد

قوله ان اضاف الى العلم واما التعليقية الخ

قوله جاء السواد اي وهو ظاهر لاتصال سبب الوضع بالمضاف بعد الوضع فاجب بمنع ارادته

قوله يعرض على المعنى حيث قال وصفة للمعنى وهو الصواب

قوله ضعيف بما يجيء ان قوله فما يستعمل اه لا يدفعه لان الاستعمال لا يتوقف على الوضع بالمعنى الذي ذكره الشارح

واولها العلم قاجيا بالقطع فان قاجيا حال من الله آخره المفعول والمعطوف على الفاعل اوله الفعل المغير المعنى عطف
على الم يكن وهذا عالم يوجد في الكتب المشهورة ولعله تخصيص بالنظر الى العلة فانه لدفع الالتباس والا التباس عند
عدم تغير المعنى تبع ابن رضي الله عنه بناء على قوله في جواز ذلك هو غير شرط قال ابو حيان في النهر في تفسير
قوله تعالى قل يا اهل الكتاب تعالوا الكلمة سواء بيننا وبينكم قرأ بعض القرن سواء بالنصب على انه حال من كلمة ووقوع
الحال من النكرة جايز نص سيبويه على ذلك سنذكره وهو كونها مخصصة بالصفة او الاضافة او بوقوعها
بعد النفي او النهي او الاستفهام او كون المعرفة مشاركة لها في الحال لان صاحبها اله والقاعدة ان صاحبها اذا
كان نكرة وجب تقديمها مطلقا اي سواء كان مجرورا بالاضافة نحو قوله تعالى واتبع ملة ابراهيم حنيفا او مجرورا
بحرف الجر كما قاله الاخفش فيه عند اكثر البصريين خلافا لابن كيسان وابن عصفور وابن برهان فانهم جوزوا التقديم
في المجرور بحرف الجر استدلالا بقوله تعالى وما ارسلناك كافة للناس واللام وسطته اه فان حرف الجر لا افضاء
مع الفعل لا موصولها فالحد اه فلا يرد ان عامل الحال الفعل وعامل ذي الحال اللام الجارة فلا يتحد عاملها
والجمهور على الشق الاول اي الاتحاد موضوعة بالوضع النوعي بيان الوضع اما ان يضع اللفظ معينة شخصية فهو
الوضع الشخصي ويحتاج في معرفتها الى علم اللغة واما ان يضع قانونا كليا يعرف منه الالفاظ المفردة او المركبة وهو
الوضع النوعي وتلك الالفاظ فيحتاج في معرفتها الى علم التعريف والنحو كالمعرف باله في تعريف الوضع
ورجل فانه يعين كلية واحدة لكونه نكرة والنكرة من اقسام الكلم الذي هو الكلمة واما الثالث المحترز
عن الثالثة الى كلمة الفعل الماضي فانهم عدوا ما في الحروف المعاني نحو الا في الاستثناء ونحو
الا في اداة وجه الفرق ان هذه الحروف غير للبناء فتقلب من حروف المباني نحو الام والتنوين كما ان اداة
بالاعراب اداة وضع لما يدل على انه يفهم من سياق كلام الشواذ ان اعراب مثل الرجل وغاية ان يوجب اعرابا
الا انه يوجب كلمة مشتقة الامتزاج اعرب باعراب واحد وليس كذلك لان احد الجزئين لم يستحق الاعراب بل
البناء والانتفاء التركيب الموجب للاعراب ولا يخفى اه وذلك انه لما جرى الاعراب فيها على الجزء الثاني وزال عنه
البناء الذي استحقه فصار آخر الجزء الاول وسط الكلمة سلما عن الاعراب الذي استحقه فصح انه اعرب المجموع
باعراب كلمة واحدة فان الموجب للاول ليس الجزء الثاني والجزء الاول على حاله السابقة من ابهام
حكم بانه اعرب المجموع باعراب كلمة واحدة وكرر الحال في الثاني فان علامة التثنية والجمع اه فلا يصح انه اعرب
المجموع باعراب واحد بل جعل احد الكلمتين اعرب من الاخرى وفيه تامل وهو انه اذا كان الاعراب بالحركات

ثم وضع كرر احد الباقي في الحروف ج

قوله لانتفاء التركيب اي فيهم ان الحرف مركب لانه لو قال التركيب الموجب
للاعراب مفرد والحال ان الحرف ليس مفردا فيجاب بان الحرف مفرد بالنظر
للاعراب المحلي والله اعلم

اجابة اذا حال اذا قال انه تخصيص بالنظر الى علة التخصيص فظهر ان قوله
ان الالتباس محل للمنع اراد و الا فحال التباس حاصل وهو
عدم التغير مع عدم التغير ايضا فصح قوله تغير المعنى والله اعلم

ثم يجوز ان الخاص في الفعل

جواب السؤال اذا وقع بعد الوضع ج حال بعد الوضع ج حال

ثم يرض على المحتج حيث قال وصفة للمعرفة

ثم عايجيء نوهم ان قوله فاستعيره اه لا يجيء
بالسبق الرتبة لسبق الزمانية التقدم الزمانية
مم

وفي قول سلكوتي تقوية قول عصام الدين وفيه نظر

والحركات لا بد لها من حروف تتبعها يكون الاعراب مغايرا للكلمتين واما اذا كان بالحروف فلا يحتاج الى حروف
اخر ولا يكون الاعراب مغايرا للكلمتين بل احدى الكلمتين تقبل الاعراب فتدبر ولا تعدد للمقتضي اه لامتناع
توارد العاملين على معمول واحد كتوارد العلتين المستقلتين على معلول واحد الوضع السابق على الوضع العلمي
وهو اي عبد الله باعتبار الوضع السابق على الوضع العلمي كلمتان مضاف ومضاف اليه فالمضاف اليه معرب بالاضافة
المقتضية والمضاف معرب على ما يقتضيه العوامل والاول فارق عاه اه بخلاف تأبط شرا فان الجزء الاول مشغول
بالحركة البنائية والجزء الثاني بالحركة الاعرابية السابقة عليه فلا يكون شيء من جزئيه قابلا للاعراب فجعل اعرابه
تقديريا على مذهب صاحب اللباب وجعل محليا على مذهب الجمهور فليس لعبد الله علما الا اعراب واحد فعلى
هذا المراد بقوله معرب باعرابين مكيف بحركتين على طبق قوله اعرب باعراب واحد فيما اعرب باعراب كلمة
واحدة بخلاف ما يعد لشدة الامتزاج كلمة واحدة وبقي احد الجزئين على حاله السابق مثل الرجل ورجل
فانه ليس فيه اهمال جانب اللفظ اصلا فينبغي ح تحقق رعاية جانب المعنى باخراجه عن حد الكلمة وفيه اشارة
الى انه يمكن ان يجعل قوله واحد مضافا اليه لاعراب لا صفة وان كان حسن التقابل بقوله مع انه معرب باعرابين
آبيا عنه وما قيل انه يندفع بهذا التقرير ما سبق من انه يستفاد من العبارة ان حق قائمة مثلا ان
يعرب باعرابين الا انه لشدة الامتزاج اعرب باعراب واحد وليس كذلك لان تاء التانيث مبني الاصل
من غير حاجة الى تاويل الاعراب بما يشمل الحركات الاعرابية والبنائية فليس بشيء لانه يرد عليه انه يفهم من
العبارة ح ان حق قائمة ان يعرب باعراب لفظين الا انه اعرب لشدة الامتزاج باعراب لفظ وليس
كذلك لان تاء التانيث لم يستحق الاعراب ادنى ما يطلق عليه اللفظ اي اريد الوحدة الحقيقية ما ندر
بالنون المفتوحة وفتح الدال المهملة اي قل والنزر بالنون المفتوحة وسكون الزاء المعجمة القليل
لم يخرج عنه مثل عبد الله علما لوجود الوحدة العلمية فيه وان اريد خصوص واحدة بان يكون وحدة من حيث
الاعراب اللهم اه اشارة الى ضعفه اذ صيغة المرة لا تدل على ذلك فليس اخذه في التعريف الا تقييد ماخوذ
من خارج لاخراج مادة النقض اي مسامحة ومجازا لان البقاء يقتضي سبق الدخول ولا دخول سابقا
على اللفظ فالمعنى ودخل على التجوز ولو جعل تقدير الكلام وبقي من الامرين اللذين انتقض بهما تعريف المص
مثل قائمة ويصير حال كونه داخلا فيه لم يحتج الى التسامح لعدم اقتضائه لسبق الدخول ان كان اه بهذا
يمتاز عن العقلية فان المدلول في العقلية هو المؤثر وفي الطبيعية الحالة العارضة للمؤثر والمراد ان الطبيعية ههنا

مبدأ الآثار

مبدأ الآثار فاندفع ما قيل ان الدلالة في الطبيعية ايضا عقلية فلا وجه لاخراجها منها وابقاء الباقي على
حاله لم يظهر دلالته لاجتماعه مع سبب آخر للعلم وهو المشاهدة لا من اللفظ لان العلم اذا حصل بطريق
المشاهدة كان بديهيا والبديهي لا يمكن استفادته بطريق النظر اعني الاستدلال من الاثر على المؤثر
السر في تثليث القسمة اه دفع لما يرد على التقسيم من انه ان اريد الاقسام الاولية فهو اثنان كما
يرشدك الدليل وان اريد اعم من الاولية والثانوية فلا وجه للحصر في الثلثة وحاصل الدفع
ان المقصود من التقسيم ضبط اقسام الكلمة يبحث عن احوالها المختلفة اعرابا وبناء من حيث وقوعها في لغة
العرب بالتتبع فالملحوظ في التقسيم تباين الاحوال واختلافها دون الاولية والثانوية تباين احوال
الاقسام اي تباين خواصها منصرفا او غير منصرف وتثنية وجمعا مكسرا وسالما وكونه متعديا ولازما
وامرا ونهيا وماضيا ومضارعا وجارة وعاطفة ومشبهة وغير ذلك من الاحوال المختلفة التي يبحث
عنها في بحث كل منها واختلافها اي تخالفها باعتبار كون تلك الاقسام مادة وصورة للكلام فان
الاسم مادة تامة للكلام باعتبار جزئيه والفعل مادة له باعتبار احد جزئيه والحرف مادة له باعتبار جزئيه
احد جزئيه كقولنا الانسان لا حجر واللاحجر انسان وكذا باعتبار الصورة فاذا اعتبر اسمية الجزء الاول يوجب
كون الجملة اسمية وفعلية يوجب فعليتها وفي جعلها عين صورة الكلام اشارة الى ان اسمية الجملة وفعليتها
ليس امرا زائدا على فعلية الجزء الاول واسميته يفهم اه فقوله اسم وفعل وحرف بسبب ملاحظة العطف مقدما
على الاخبار يفهم منه منقسمة لان حمل مجموع الاقسام على الكلمة ليس باعتبار الكلمة في نفسها بل باعتبار
صدقها على افرادها وهو معنى الانقسام وبسبب السكوت عن ذكر اقسام آخر في محل بيان الاقسام
يفهم منه الانحصار فقول الشارح اي منقسمة ومنحصرة ليس لتقدير الخبر في العبارة بل بيان للمعنى اللازم
والكنائي اللذين وقع قوله اسم وفعل وحرف خبرا باعتباره وانما اختار المص الواو العاطفة مع
ان الشايع في التقسيمات كلمة او الدالة على الانفصال الحقيقي او منع الخلو تنبيها على تحقق الاقسام
وعدم كون التقسيم لمجرد الاحتمال العقلي ويتعلقا به اه يعني ان الدليل المذكور دليل الانحصار
لا دليل القسمة فانها عبارة عن ضم قيود متباينة او متخالفة الى امر مشترك فهي تصور محض
لا يحتاج الى الدليل ولذا جعل من تتمة تعريف المقسم هذا الحصر عقلي ان كان الجزم بالانحصار حاصلا
بمجرد ملاحظة مفهوم الاقسام من غير استعانة بامر آخر بان يكون دائرا بين النفي والاثبات فعقلي وان

كان

مستفاداً من دليل يدل على امتناع قسم آخر فقطعي اي يقيني وان كان مستفاداً من تتبع فاستقرائي وان حصل ملاحظة

تجايز وتخالف اعتبر بالعكس فجعلي انه قوة تقسيمين لما كان العقلي جايزاً بين الاثبات والنفي

لايمكن أن يكون الاقسام الحاصلة به الا قسمين والاقسام المذكورة ثلثة فلهذا ورد عليه بانه ان اريد بالنفي تقسيمان

كانه قيل وهو اما أولا يسلم واما فعل أولا يفعل وان اريد به الاول فالقسم الثالث الحاصل من

القسم الثاني الدايرين بين النفي والاثبات مفهوم سلبي يجوز ان يكون احد الحروف اولا يسلم الاقسام مفهومات مستقلة

ان مفهومات معينة عند النحاة وضعت هذه الالفاظ بازايها سوى المفهومات التي حصلها التقسيمات المذكوران

فوجه الحصر والحصر التقسيمين المذكورين عقلي لكونه دايراً بين النفي والاثبات فيكون الحصر في الاقسام الثلثة

بعد ملاحظة وجه الحصر قطعياً لتوقفه على ملاحظة وجه الحصر بخلاف ما اذا كان الاقسام المذكورة مفهومات سوى

ما اخرجه التقسيمان وان كان مساوية له في الصدق فانه لايفيد الحصر المذكور قطعياً لتجويز العقل قسماً

آخر بالنظر الى تلك المفهومات قيل التقدير يعني ان الكلام على حذف المضاف اما اخبر ان اول خبرها

الا تقوم براشد آه وهو تقدير الجار والمجرور خبراً الان تدل او عاملاً فيه والمجموع خبراً لان واما لم يقدر صفتها

بدون الجار بان يكون مبتدأ او ان تدل خبرها رعاية لجانب المعنى فان الدلالة في بعض صفتها وليكون نصاً في

عدم تقدير المضاف فلا يناسب لانه يفيد التقييم للحال او الدلالة قصداً والملكة تبعاً ولا القول بانه آه

لان الظاهر المراد بالنفي القسم الثاني وهو ليس بحرف بل حال الحرف واراءة الملكة المذكورة في القسم الثاني

ركيك غير مناسب لان حال الملكة آه دليل القوة ويستدعي عدم صحة الحصر على الاول وهو لانها آه دليل القوة

وعدم صحة الحمل على الثاني مع ان آه متعلق بقوله فلا يناسب آه على اوة لعدم صحة حمل الحدث على الذات في الثاني آه

اي في قوله اما ان تدل لان الاول اي في قوله لانها فالايق التاويل اه لئلا يلزم كثرة الحذف قبل الوصول الى المقصود

واما التقدير بالذات عطف على قوله اما تقدير الحال فيخالف حالها مقتضاه زيادة ان مع الفعل لان زيادة ان يجعل

نفساً في المعنى الحدثي المتجدد وتقدير الذات يدل على ان الملكة موصوفة بالدلالة بالمعنى الحاصل بالمصدر الثابت

في نفسها وحينئذ اي حين يخالف مقتضى زيادة ان تاويل ان تدل باسم الفاعل لاجل صحة الحمل لانه نص في الامر المتجدد

واسم الفاعل يدل على الثبوت قال السيد قدس سره في حواشيه على شرح الرضي التقدير ان تقدير المضاف اخبر

او ليس في معنى المصدر حقيقة لان معنى المصدر الحدث والنسبة خارجة عن مفهومه وقد تعتبر معه على التبعية والفعل مع ان يشتمل

على النسبة التامة الى الفاعل فبهذا الاعتبار يصح اسناده الى الذات نعم انه مؤول به وليس كل مؤول حكمه حكم ما اول به ولا يخ

وهو داخل على المحتج والمجموع عنوان المحتج لظهور ان الظرف وهو الفهم مقدم على المظروف وهو لمقارنته ومقابل للظرف وهو المصدر

مقدم على مقابل المظروف وهو الترتيب منظف

ولا يخ عن خدشة لعل وجه ذلك ان الفعل بعد وصول ان يصلح مسنداً اليه فلا يلزم النسبة معتبرة في ماهية بل تقييدية فاشكال

الحمل باقٍ او مركب زاده ليخرج عن حد الاسم الحرف التي يجانبه المركب كحروف الشرط وحروف المشبهة بالفعل

فانها تدل على معنى في غير جانبه لا ملائمة آخر بل الى انضمام المركب معطوف على الجملة الاستانفية فيكون اعتبار ربما

استئنافاً مقدماً على العطف وهو يكون الجامع مجرد كونهما جوابين سواء كانا من غير ترتيب طبيعتهما في انفسهما كما كان

الجامع في السوائين كونهما شيئين مما بحث ولكن ان تعطف اولا تعتبر المناسبة بين المعطوف قبل ملاحظة

الاستانفية وهو اشتمالها على بيان حال المتقابلين كما كان الجامع بين السوائين كون كل منهما مسئولا عنه حال

المتقابلين ثم يجعل المجموع جواباً للمجموع وهذا ابلغ لاشتمال على المعطوف عليه من مناسبة بين المعطوف فيه من حيث الذات

والاول اظهر لتقدم الاستيناف على العطف ذكراً لم يقل اي في جانب الكلام مع انه انسب تقدم حرف النفي

بمعنى ظرف لما اعتبره آه فالمقارنة المظروفة للفهم خرج الثاني وبالفهم الذي هو ظرف المقارنة خرج الاول كضرب

مصدراً وتقييد الفهم لكونه عنها خرج الثالث ولو اخر الاول عن الثاني لكان اظهر ليكون النشر على ترتيب اللف

السمو بضمتين وتشديد الواو وسماسيمو سمواً علا يعلو علواً اي سمى اسماً آه اي اراد ان قوله اما فعل فعل

حال من فاعل يسم المستفاد من حمل الاسم على الكلمة بحر كالاسنين ولا يجوز ان يكون اصل اسم سمو بفتح الاسنين لان

فعل بفتح الفاء اذا كان صحيح العين جمع على افعل وفعول كفلس وافلس وفلوس وفعل بكسر الفاء وضمها يجمع

على افعال كحمل واحمال وافعال في جمع حمل وفعل حذفت الواو لوجود التخفيف في غير علة فيكون واذا دار الاعراب على آخر

ما بقي يصح الوقف فان الوقف بالاسكان او الاشمام او الروم في شيء منها لا يصح بدون الحركة ولانه يرفع السمي

آخره بتميز في الذهن والخارج ويدفعه اشتقاق الاسم الماضي فان امثلة اشتقاق من التصغير والتكسير والفعل المجرد

والمزيد كلها منقوض كسمي واسماء واسامي وسميت وتسمية ولو كان مشتقاً من الوسم لكان امثلة اشتقاق واويا

كوسيم واوسام واوسم ووسمة وتوسمت او تناسب القلب بعيد لم يقال على الاشتقاق او من الزم لا يجوز ان

يكون اصله وسم جعل الفاء موضع اللام لما قصد تخفيف بالحذف اذ موضع الحذف اللام ثم حذف نسياً ورد فاء تصرفاً

في موضع اللام اذ ضد في تلك المكان يعني ان القول بالقلب بعيد لانه مع كونه خلاف الاصل لا يكون مطرداً

كما عرفت بأم المعلول الصحيح التقسيم الواو لاعتراض لعدم ذكر المعطوف عليه صريحاً وهذا على مختار صاحب الكشف

من انه لا يشترط في الاعتراض ان يكون في اثناء الكلام او بين المتصلين معنى بل يجوز في آخر الكلام كقولهم

اما سيد ولد آدم والآخر الى تنبيه لم يجد به الاشارة لا يخفى ان هذه نكتة تلك كم سبقه الجملة غير مختصة بحال

حرره عارف الله

الاعتراض مذكورة في الشرح فالاولى تركه وايراد نكتة مختصة به الا ان يقال انه تعرض به الاشارة الى ان الاشتمال على النكتة
معتبرة في مفهوم الاعتراض او للعطف على انحصرت وهي جملة مستانفة جواب لسؤال نشأ من القسمة كانه قيل لم
كانت الكلمة منحصرة فيها فاجاب انحصرت لانها آه اي علم انحصار الكلمة فيها فهذه الجملة نتيجة لما قبله فصل منه
لكونه بمنزلة بدل الاشتمال وعلى هذا التقدير آه لكون المقارنة بين العلمين متحققا بخلاف الوجه الاول اذ لا مقارنة
بين الانحصار والعلم بحد كل واحد الباء للاستعانة لان المبادي آلات لحصول العلم بالمطالب على ما تقرر في محله
اشارة الى استحقاقه التعظيم باستعارة الصيغة الموضوعة للبعد المكاني للبعد الرتبي وكلما بعد رتبة يستحق التعظيم بجودته
فانه حصر قطعي مشتمل على بيان المعاني التي وضعت كل واحد منها لها مع الاشتمال على لمية عدم صلاحية الحرف
لكونه في الكلام عمدة بل يكفي افادة الاختصاص آه وهو كون المجرور مرتبطا بما قبله سوى الظرفية والجنسية
للتبعيض لان كل واحد جزء من مجموع الاقسام الثلثة فان الحد عند الاذهان آه اذ ليس غرضهم من الحد
الا التمييز التام واما التمييز بين الذاتيات والعرضيات فوظيفة الفلاسفة الباحثون عن احوال الموجودات
على ما هو عليه لا يستلزم آه لجواز كون المشترك عرضا عاما والمميز خاصة فلا يكون حدا لوجوب
اشتماله على الذاتيات في اللغة اللبن آه هكذا في الصحاح وفي الرضي الدر ما يدر من الضرع من اللبن او
السحاب من المطر وفيه خير آه اذ به معاشهم فاريد به الخير اما مجازا لغويا او منقولا فيكون لغة طارية
اي لا كثير خيره قدر مشتق من الدر بمعنى الخير الكثير جرد عن افادة التعجب لان الله تعالى منشئ العجائب
في القاموس اللام يجيء للقسم والتعجب معا ويختص باسم الله وللتعجب المجرد عن القسم الخير واستعمل بمعنى
ويستعمل في لله دره وفي النداء نحو بالماء ولا يخفى ان كونه للتعجب لا اختصاص له بكون الدر
بمعنى اللبن فالمعنى اللام للتعجب فحسب بخلاف التقدير الاول فانه يجوز ان يكون لمجرد
الاختصاص وان يكون مع التعجب فالاظهر ان يقول وقد يقال الدر اللبن واللام للتعجب آه
الى غير ذلك آه مما جعله تمييزا عن نسبة الدر الى الضمير نحو لله دره فارسا

صلاحية الاسم والفعل ان يكون مسندا والمسند اليه لكونهما عمدتين وعدم ح

فصل آخر آه

قوله فصل آخر آه لكونه كلاما متعلقا ببيان امر موضوع للعلم برأسه ولو عطف لتوهم التبعية والتطفل قوله في اللغة ما
يتكلم به آه اما المعنى اللغوي للكلمة فقط علم من بيان الاشتقاق عن الكلم وكون التاء فيها للوحدة قوله ثم استعمل بمعنى التكليم
كالسلام بمعنى التسليم قوله تضمن الكل لجزئه لا الكلي للجزئي لعدم صدق الكلام على كل واحد من الكلمتين قوله فكانه قال
كلمة وكلمة فكما ان في العطف بالواو حكم على كل واحد مع قطع النظر عن الآخر كذلك في صيغة التثنية مع كون الكلام اخصر
لفظا لا على الكلية والجزئية والا لتوهم في قولنا ما تضمن كلمة وكلمة قوله قيل لو جعل الباء آه قائله السيد الشريف قدس
سره في حواشيه على شرح الرضي والمقصود من النقل تحقق المقام او الاعتراض على الشارح بانه بعد ما حمل الباء على الاستعانة
حيث حمل على السببية التي هي فرع الاستعانة اي تركب من ولذا قال الرضي الباء للاستعانة اي تركب من كلمتين بسبب هذا
الربط ارتكب هذا التاويل مع انه لا احتياج اليه ولو بني التاويل على جعل الباء بمعنى مع اي على جعله للمصاحبة كان
الواجب ان يقول المتضمن كل واحد من الكلمتين والاسناد قوله على جعل الهيئة آه اشار بلفظ الهيئة الى ان الاسناد عند القائل
بجزئيته من الكلام عبارة عن ضم احدى الكلمتين الى الاخرى بمعنى الحاصل بالمصدر وكونه صفة قائمة بالطرفين لا ينافي
جزئية الكلام على ما وهم كالهيئة للسرير قوله لفظا حقيقة اذ الهيئة ليست بملفوظ حقيقة والمركب من اللفظ وغير اللفظ
لا يكون لفظا الا على التسامح وجعل الكل ملفوظا باعتبار جزئيته المادة وعدم الاعتداد بالهيئة قوله ولو لم يجعل جزء
له كمن جعله شرطا لحصول الكلام خارجا عنه لكن الحق ما ذكره السيد الشريف قدس سره لاعتبار هيئة المركبات في الوضع
واختلاف المعاني بسببها كاختلافها باختلاف الكلمات انفسها فجعل احدهما داخلا والآخر خارجا تحكم كيف وقد
حكموا بجزئية الهيئة في المفردات واعتبروا في تعريف المفرد والمركب الاجزاء المرتبة في السمع كيلا ينتقض تعريفهما
بالمشتقات قوله فقط بخلاف المركب من اكثر من كلمتين نحو ضربت زيدا قائما فالمتضمن مجموع الكلمات والمتضمن مجموع
الكلمتين قوله اي تضمنا آه يعني ان الباء للسببية والجار والمجرور ظرف مستقر صفة لمصدر محذوف او ظرف لغو فيكون
زيادة حاصلا لبيان حاصل المعنى لا لتقدير المتعلق وسببية الاسناد للتضمن ان كان عبارة عن الهيئة الاجتماعية
فباعتبار انه شرط آخر لحصول المجموع الذي هو المتضمن او اجزائه وان كان عبارة عن مدلولها فباعتبار
انه باعث على اعتبار الهيئة الاجتماعية قوله ويجوز ان يكون آه ينتقض تعريف الكلام بغلام زيد في غلام زيد
قائم لانه يصدق عليه انه ما تضمن كلمتين حال كونه ملاصقا باسناد قائم اليه مع انه مركب اضافي فلذا
ترك الشارح هذا الوجه بخلاف ما اذا حمل على السببية فان التضمن لغلام زيد ليس بسبب الاسناد بل بسبب الاضافة

لانه حكم عليهما بشرط الاجتماع لما سبق الى الفهم من استفادتهما بلفظ واحد وفيه اشارة الى ان نشأ توهم اتحاد المتضمن والمتضمن صيغة التثنية ح

اقول على هذا ح

قوله اى ضم احدى آه مما كان الخ يرد عليه ان النسبة عبارة عن النسبة والانتساب وهى صفة المدلول فلا يصح اضافتها الى اللفظة او الى جملة النسبة على المعنى اللغوى او بتجريد المضاف فى الاول بنوعى اطلاق المسند اليه والمسند على الاول فاضافة حقيقة وعلى الثانى فى مجاز التسمية للدال باسم المدلول واعلم ان المصادر الثلثة اعنى الاسناد والضم والنسبة عبارة عن الحاصل المعنى للفعول وهى الحالة التى بين الكلمتين او حدثوا لها ولذا عبر عنه ان يربط بالربط بين الكلمتين قوله لم يخرج آه لكونه اسنادا بين الجملتين والا يعلق تعليق حصول مفهوم احدى الجملتين بالاخرى قوله لان الشرط آه دليل للنفى يعنى لانم ان الاسناد فيها بين الجملتين بل الاسناد انما هو فى الجزاء والشرط قيد للحكم الذى فى الجزاء بمنزلة الظرف فمعنى قولك ان جئتنى اكرمتك فى وقت مجيئك فالاسناد فيها بين الكلمتين اللتين هما المسند اليه والمسند فى الجزاء قوله ولذا قالوا آه اى ولاجل ان الشرط قيد للجزاء بمنزلة الظرف قالوا ان الاسناد اليه خواص الكلام وقال اصحاب الكلام لا يحصل الا من الاسمين او ما هو فى حكمهما وفعل ولو كان الحكم فى الجملة الشرطية بين الشرط والجزاء لم يصح القولان لتحقق الاسناد بين الجملتين وحصول الكلام فيهما قوله ولو جعل الرابط آه بان يكون مدلول الشرطية تعليق حصول الجزاء بحصول الشرط لا الاخبار بوقوع الجزاء وقت وقوع الشرط كما حققه السيد الشريف قدس سره فى حواشيه على شرح التلخيص قوله لخرج عنه قطعا اى لخرج الاسناد الذى فى الجملة الشرطية من تعريف الاسناد قطعا اذ ليس المسند اليه والمسند فيها كلمة حقيقة وهو ظاهر ولا حكما اذ لا يصح التعبير عن طرفيها اعنى الشرط والجزاء بمفرد اذ المقصد من تعليق الحكم بالحكم فيكون النسبة فى كل واحد منهما تفصيلا ملحوظا لا بد فيها من ملاحظة المسند اليه والمسند قصدا الا اجمالا فلا يصح التعبير عن الشرطية بمفرد هو ملزوم ذلك ليس تعبيرا عن معناه بل عما يلزم عن معناه قوله والدليل آه هذا اخراج لصحة التقارن حيث قال ان الحكم فى الجزاء والشرط قيد له وحاصله ان الجملة الشرطية صادقة اذا كان قصد المتكلم تعليق حكم الجزاء بان الشرط سواء تحقق الجزاء والشرط اولا ولو كان الشرط قيدا للجزاء كالظرف كان صدقها موقوفا على تحقق الجزاء فى وقت الشرط كقولك اكرمك وقت مجيئك وذلك لان الاخبار عن نسبة واقعة فى وقت انما يقصد اذا وقت تلك النسبة فى ذلك الوقت وليس الامر كذلك فان قولك ان ضربتنى ضربتك صادقا اذا كان المقصد التعلق وان لم يوجد منك ضرب للمخاطب اصلا الا ترى ان قولنا لو كان فيها آلهة الا الله لفسدتا تشرطية صادقة مع امتناع تحقق وجود المخاطب فضلا عن افادته بل المراد كونها بحالة يمكن ان يقصد به افادة المخاطب قوله فان قلت آه حاصله ان الكلام قديم والا يتصور معه مخاطب محدث حتى يتصور الافادة بالفعل قوله فاذا لو سكت

قوله اى لو سكت آه فالمراد بالسكوت سكوت المتكلم وبالقصد عدم نسبة التصور اليه فى الحاورات وان كان محتاجا الى خبر آخر وقد يقال المراد سكوت المخاطب بان لا يبقى منتظرا انتظارا للمسند والمسند اليه ولا يخفى ان تفسير السكوت بعدم الانتظار ركيك وان السكوت تقتضى سبق الكلام وان تخصيص الانتظار بما ذكر مع استلزام الدور تخصيص بلا مخصص قوله فدخل فيه آه فان هذه الجملة وان كان غير مفيدة لفائدة تامة لكونها واقعة موقع المفردات او معاونة للمخاطب لكن يمكن ان يقصد بها الافادة كما اذا لم يكن واقعة موقعها او معاونة له قوله فلم يخرج آه والاخراج فيه لان كلام الآلهة مشتمل على شئ قوله اى غير محكية بها عن الواقع للتكلم حيث فسر الخبرية والانشائية بعبارة مجردة عارية عن قرينة دالة على ذلك المعنى قوله فارغة عن الشكوك التى وردت فى هذا المقام كما لا يخفى على الواقف عليها قوله لان النسبة فى تلك المركبات مجملة لا يخفى ان النسبة ليست مشتملة على امور متعددة حتى يتصور فيها الاجمال والتفصيل فى انفسها فمعنى كون النسبة فى هذه المركبات الواقعة خبرا مجملة انها ملحوظة فى ضمن المجموع المركب من ان المجموع ليست تفصيلية اى ملحوظة قصدا اذا لو كان كذلك لما امكن حمل المركب المشتمل عليها على شئ كما يشهد به الوجدان قوله فيجوز التعبير عنها آه بخلاف ما اذا كانت ملحوظة قصدا فانه لا بد لملاحظتها كذلك من ملاحظة المسند والمسند اليه مفصلا ممتازا كل منهما عن الآخر فلا يمكن التعبير عنها بالمفرد قوله ولا يصح القول آه توهم البعض وضع الالفاظ مطلقا لانفسها لا نفهامها منها عند اطلاقها فهى دالة على انفسها وليست الا انها عقلية لانحصارها فى دلالة الاثر على المؤثر او بالعكس ولان تغيير حركاتها طبيعة لعدم مدخلية الطبع بها فى وضعيتها قوله حتى لا يجتمع آه اى تاويل المهمل الواقع طرفا للكلام بهذا اللفظ وجعله كلمة حكمية لاندراجه فى الكلمة الحقيقية قوله غير دالة على انفسها اذ الاتغاير بين الشئ ونفسه حتى يتصور بينهما حالة قوله بل لما آه بيان لمنشا غلط من توهم الوضع يعنى ان انفهامها عند الاطلاق انما هو بوساطة حصولها بذواتها عند التلفظ فتوهم ان السبب فى حصولها عند التلفظ حصولها فى الخارج مع السبب فيحكم عليها عطفا على الحاضر فى الخارج بالنفسها فى ذهن السامع مع السبب فيحكم على تلك الالفاظ باحوال عارضة لها بالنظر الى ذواتها مثل زيد ثلاثى وباحوال عارضة لها من حيث دلالتها على المعانى نحو ضرب فعل ماض وليس مدلول تلك الالفاظ على التقارير الا عتبارية بينها فليست تلك الدلالة بالوضع بل هو بالعقل فانها فى الحقيقة دلالة اللفظ على الاعتبار الذى هو سبب التقارير وهو حال من احوال المؤثر من آثاره قوله وهو معنى آه وضع لما قال فولك المتوهم من ان وضع المهملات لانفسها لا يناسب كونها مهملا لان اهمالها بمعنى ان لها ليست موضوعة لمعانى سوى انفسها قوله مما لا يقدم آه فانهم فى جميع مباحث الالفاظ اعتبروا احوال الالفاظ بالقياس الى معانيها بحيث الدلالة والمفرد والمركب والمشترك وغير المشترك والحقيقى والمجازى ولو كانت مهملات موضوعة لانفسها لخرجت

عن تلك التقسيمات ولان الحكمة في احداث الموضوعات اللغوية اعلاما في الضمائر واستعلامها ليتم المعاش لان الانسان
مدني بالطبع وذلك مفقود في وضع الالفاظ لانفسها قوله مسكة والمسكة بالضم العقل الوافر قوله اذا لم يكن الالفاظ
اي الالفاظ المهملة قوله لم يكن اي مهملة قوله فكيف يصح آه اي في قولنا جسق مهمل وديز مقلوب زيد قوله في تاويل
الاسم المفرد لوقوعها في موقعه قوله من الخواص الاضافية الخاصة ما يكون خاصة للشيء بالنسبة الى بعض ما عداه
قوله اذا كان ذلك الغير آه فيهما خاصتان بالقياس الى الفعل والحرف اذا كانا مستعملين في المحاورات واعتبر قيد
الاستعمال لانهما لا يوجدان في الاسم ايضا بدون الاستعمال قوله والالفاظ كلها مهملة كانت او موضوعة فعلا او
حرفا او اسما قوله في ذلك اي جواز الاخبار ولحوق التنوين قوله لا يخفى آه يعني يلزم على الشارح او على المص بناء على ما هو ظاهر
من كلامه ارتكاب تحقق ثلث افراد من الكلام وهي ضربت زيدا وضربت قائما وضربت زيدا قائما في هذه التركيب
مع وحدة الاسناد فيه والتزامه تكلف بخلاف تعريف صاحب المفصل فانه يلزم عليه تحقق افراد من الكلام نحو
ضربت اقوم رجلا وهو قائم مع تعدد الاسناد قوله او جملة آه اشارة الى ان ما يطلق عليه الجملة لا ينحصر في الجملة التي لها
محل من الاعراب كما ترى من اختصار الشرح في الامثلة عليها قوله فليس بشيء من الشرط والجزاء كلاما لانهما بدخول اداة الشرط
انسلخا عن الاسناد التي بين طرفيها وصار الاسناد التعلق فيهما فيكون الكلام هو المجموع وح لا بد في تعريف الكلام
من او جملتين قوله لان الكلام مسوق آه اي فالاشارة بالمقصود اولى قوله وبعده اي بعد الكلام في الذكر من الامور الثلثة
فالاشارة بذكر الموضوع للبعد اليه اولى قوله ولان قوله لا يتاتى آه يعني رعاية الاسلوب السابق في الكلمة يقتضي
ان يكون ذلك اشارة الى الكلام ليكون هذا تقسيما بعد التعريف كالسابق قوله فان تركيب العقلي آه والمتحقق منها بالاستقراء
قسمان فلدفع تلك الاحتمالات الاربع كان العناية بشان الحصر اكثر فلذا صرح به بخلاف انحصار الكلمة في
الاقسام الثلثة فانه حصر قطعي لا مجال لقسم آخر فترك التصريح تعويلا على حكم العقل بذلك قوله المنقول الى الانشاء
آه زاد هذا الوصف لدفع ما يتوهم من انه كيف يكون بتقدير ادعو والحال ان يا زيد انشاء وادعو اخبار قوله والا آه
بيان للعلة الباعث للتفسير اي وانما لم يفسر بالكلمة بل ابقى على عمومه قوله والقرينة آه بيان للنكتة المصححة
للتفسير يعني ان جعله من اقسام الكلمة والمقسم معتبر في الاقسام الا انه عبر بما اختصارا قوله ما دل بنفسه او حد
ذاته المعنى الاول بناء على ان في بمعنى الباء على ما هو المشهور والثاني بناء على ان يكون للظرفية المجازية بان يشبه تمكن

الشيء

يوجدان في غير الاسم نخ

بالمسوق له نخ

الشيء في ذاته من غير ملاحظة امر آخر معه بتمكن المظروف في الظرف في عدم مخالطة امر آخر معه على ما هو المختار من ان كلمة في
للظرفية حقيقة او مجازا وان ما قالوا من انه يكون بمعنى الباء او على او اللام كلها راجعة الى الظرفية على ما حققه الشيخ الرضي
قوله لان في جعل آه تعليل للنفي اي جعل كلمة في بمعنى الباء كما في وجه الاول خلاف مذهب المختار ان اريد ان في بمعنى الباء
حقيقة او مجاز غير مشهور في التعريف ان اريد ان في مجاز بمعنى الباء وهو مخل بالمرام لا يجوز الحمل عليه قوله وان الدلالة آه
تعليل للوجه الثاني والثالث يعني انه لا يصح جعله ظرفا لغوا او حالا من ضمير دل لانه ح يكون قيد للدلالة مع انها غير ثابتة للفظ
في مرتبة ذاته وانما هي بالقياس الى كونه موضوعا للمعنى لا يقال ان الوضع معتبر في مفهوم الكلمة فيكون الكلمة دالة على معنى
في حد ذاتها لانا نقول الوضع معتبر في مفهوم الكلمة لا فيما صدقت عليه والتعريف انما هو للماهية بالقياس الى تحققها في افرادها
لا للماهية من حيث طبيعتها قوله مع ان صحة آه متعلق بقوله لان في جعل آه دليل ثان على عدم جعله ظرفا لغوا او حالا يعني ان
قوله في نفسه على التقديرين يكون قيدا للدلالة وتقييد الدلالة في تعريف الاسم يدل على قصور في دلالة الحرف على معناه وانه لا
يدل عليه بنفسه والحال انه ليس الامر كذلك اذ لا قصور في دلالة الحرف فانها تابعة للوضع والحرف والاسم والفعل متساوية
الاقدام في ذلك وانما القصور في معناه لاحتياجه في التعقل الى الغير لكونه آلة لملاحظة الغير ملحوظ بتبعية وذلك الاحتياج
حاصل للمعنى قبل وضع الحرف السابق على الدلالة فلا يكون قصورا في دلالة الحرف قوله وبالوضع لم يثبت آه يعني بسبب وضع الحرف لذلك
المعنى لم يتحقق حاجة اخرى للحرف بالذات حتى يكون ذلك سببا لقصور الدلالة وانما قيد بالذات لان ذلك الاحتياج الثابت للمعنى
ثابت للحرف بالتبع قوله ولا يلزم من ذلك اي من الاحتياج الذي ثبت لمعنى الحرف قبل الوضع قصور في دلالة الحرف قوله وبالجملة آه
خلاصة ما ذكر من عدم القصور في دلالة الحرف ان توقف فهم المعنى في نفسه على شرط لفظا كان ذلك كالمرجع المتقدم في ضمير
الغائب والضميمة في الحرف او غيره كالخطاب في ضمير المخاطب والتكلم في ضمير المتكلم والاشارة في الاسماء الاشارة لا يستلزم
قصورا في دلالة اللفظ على ذلك المسمى كما ان توقف فهم المسمى على تحقق القابل والفاعل لا يستلزم قصورا في دلالته عليه قوله اي ملحوظ
في حد ذاته آه يعني ان كينونة المعنى في نفسه في اعتبار العقل لا في الخارج والمراد منه ان يكون ملحوظا بذاته لا بتبعية الغير
كما في الحرف فان معناه آلة لملاحظة متعلقه ملحوظ بتبعية قوله اي الدار الملحوظة آه يعني ان في نفسها اما صفة للدار
فيكون المقدر معرفا بلام التعريف بناء على ان صيغة اسم المفعول للثبوت لا للحدوث ولا بالموصول كيلا يلزم حذف الموصول
مع بعض الصلة او يكون حالا عن المبتدا عند من جوز الحال عنه او يكون حالا عن مفعول الفعل المستفاد من نسبة الخبر
الى المبتدا عند من لم يجوزه قوله لا باعتبار امر خارج عنها متعلق بالوجوه الثلثة قوله اعترض عليه الشيخ الرضي حاصل
الاعتراض انه لا يصح ان يكون في نفسه في التعريف من قبيل قولهم الدار في نفسها لانه في مقابلة في غيره ولا يقال الدار في غيرها

مخل بالفهم نخ

ويفيد ان دلالة الالفاظ على معانيها لذاتها من غير توسط وضعها بازاء معانيها وليس الامر كذلك لان الدلالة الوضعية ح لانه ح يكون قيدا للدلالة مع انها غير ثابتة للفظ في مرتبة ذاته نخ

حكمها كذا بل يقال لا في نفسها او مع غيرها حكمها كذا بانه ليس مقصودا اي ليس مقصودا من التشبيه ان المعنى الذي مؤدى
كلمة في في الموضعين اي في المعنى في نفسه وفي الدار في نفسها واحد بل لا يتصور اتحاد مؤداهما فضلا عن ان يقصد ذلك
لان كون المعنى ملحوظا في ذاته بان يكون مقصودا حصوله بنفسه وكونه ملحوظا في غيره بان يكون ملحوظا في ضمن غيره وآلة
لتعريف حال امر معقول بخلاف الدار فانها غير قابلة لان تنسب الى الغير بلفظة لا في الى رجع ولا في الذهن مع كون ذلك
الغير منشأ لحكمها كاختلاف القيمة وكذا الحكم الدار غير قابل لان تنسب الى الغير في مع كونه منشأ له بل المقصود آه
اضرب عن قوله ليس مقصودا وكلمة بل الاولى للترافي اي المقصود التشبيه بين المعنى والدار باعتبار الامر الخارجي معهما تارة
وعدم اعتبار الامر الخارجي معهما تارة اخرى وان امتاز المعنى والدار في اعتبار الخارجي فان اعتبار الخارجي في المعنى بكون المعنى
تابعا وآلة لتعريف حاله واعتبار الخارجي في الدار بكون ذلك الخارجي تابعا ووصفا لها كما ان الموجود الخارجي افاد
بهذا التفسير تحقيق معنى القيام بالغير وهو كونه وصفا لامر تابعا له في التحقق ومعنى القيام بالذات وهو عدم كونه قائما
بالغير والتبعية له اذ لا تغاير بين الشيء وذاته حتى يتصور قيامه به والشيء قد نبه في الذكر الشرفية واصالته في الوجود
في الملاحظة اي بان يكون ملاحظة العقل اياه والتفاته اليه بتبع امر آخر وهو ملتفت اليه بذاته كالابتداء الذي
هو آلة لملاحظة السير ليس المراد التبعية في الوجود الذهني على ما وهم اذ ليس الصور العقلية للابتداء
الجزئي حاصلة في الصور العقلية للسير فان كل واحد منهما في العقل صورة على حدة الا ان حصول احدهما
في العقل بتبع الآخر وفيه تشبيه المعقول فالمراد بالموجود القائم بذاته الجسم مثلا وبالموجود القائم بغيره الاعراض
المحسوسة ليكون التشبيه تنويرا للمعقول ويظهر منه وجه آخر سوى ما ذكر اشار اليه الشارح بقوله وهذا هو المراد
بقولهم ان الاسم معنى آه كما سيجيء بيانه وبعض الناظرين توهم ان مراده بوجه آخر سوى ما في قوله الدار
في نفسها فاعترض بانه في قولهم السواد في زيد بمعنى الاعتبار والدلالة على ان وجود السواد ليس الا باعتبار
المحل كما ان معنى الموجود في نفسه انه موجود من غير اعتبار غيره فقولنا السواد في زيد وقولنا الدار لا في نفسها
من واد واحد فمن قال يظهر من هذا التشبيه وجه آخر لاستعمال لفظة في لم يتدبر والعجب انه ما بيان لمعنى قولنا
في نفسه لا بيان استعمال كلمة في على ان معنى قولنا السواد في زيد انه حاصل في زيد كما ان الماء حاصل في الكوز
الا ان الاول بطريق الوصفية والثاني بطريق الظرفية وهو انه لما شابه آه يعني ان مشابهة المعنى الحرفي
للعرض والمعنى الاسمي للجوهر مصحح استعمال كلمة في في الموضعين بمعنى التبعية في الملاحظة وعدم التبعية فيه كما يستعمل
في العرض والجوهر

في العرض والجوهر بمعنى التبعية في الحصول وعدم التبعية فيه كما يقال شابه الابليس فعمل عمله وليست المشابهة المذكورة
مقصودا بالذات كما يكون في التشبيهات الاصطلاحية والاستعارات قوله بهذا المعنى اي بالمعنى الذي ذكر سابقا وهو ان
يكون تابعا لامر آخر في الملاحظة ويكون التفات النفس اليه لاجله كالعرض التابع للجوهر في الحصول فيكون كل منهما
ملحوظا الا ان احدهما بالذات والآخر بالتبع لا بمعنى انه يكون مرآة لمشاهدة غيره كالصورة العقلية لمعلومها اذ المعنى
الحرفية ليس صورا لمتعلقاتها وبهذا ظهر ان ما قيل ان مفهوم كل رجل ملحوظ ابدا تبعا بملاحظة افراد الرجل وآلة لتعرفها
وملاحظتها مع ان كل رجل يصير محكوما عليه حتى لا يلزم ذكر الغير الذي هو آلة لملاحظته مع فهم معناه فما قالوا ان المعقول تبعا لا
يصلح لكونه محكوما عليه وانه لا بد من ذكر الغير لاجل فهم معناه كلا الامرين باطلان منشأه عدم الفرق بين كون المعنى الحرفي
آلة لملاحظة غيره وبين كون الوصف العنواني آلة لملاحظة عند من يقول العلم بالوجه مغاير للعلم بالشيء من ذلك الوجه ولا نم ان مفهوم
كل رجل ملحوظ تبعا لملاحظة افراده بل الملحوظ بالذات هو المفهوم الا ان الحكم عليه باعتبار صدقه عند من يقول باتحادهما وتفصيله
لا يليق بالمقام والمراد بالغير المتعلق اي ليس المراد بالغير ما يغاير مطلقا بل ما يكون متعلقا به فيكون حالا من احواله فلا يرد
ان الشيء كيف يكون آلة لملاحظة امر يغايره اذ الصالح لهما آه فان النفس مجبولة على انها ما لم يلتفت الى الشيء قصدا
لم يتمكن من الحكم الا ترى انه حين رؤية الوجه في المرآة يتمكن من الحكم على الوجه لكونه مرئيا قصدا ولا يتمكن من الحكم
على المرآة لكونها مرئية تبعا فكذا البصيرة مفهوم من لفظ الابتداء بطريق الالتزام فانه لا بد من ذكر متعلقه لا لفهم
معنى الابتداء بل لفهم ذكر المتعلق من حاله على كذا اي من حال المتعدي وقوله لتدل من حال اللازم فلا يلزم تعليل الشيء
بنفسه حتى يخلو الكلام آه لم يقل حتى يلزم استدراك قوله في نفسه تنبيها على انه حتى يخلو اتمام التعريف عن الفائدة اذ كون
المعنى مدلولا للاسم يفهم من كونه كلمة جامعا بل معناه آه فيكون معنى تعريف الاسم كلمة تدل على معنى ينتقل اليه الذهن عند
انتقالها اليه وحدها وهذا المعنى وان كان مجازيا الا انه لما شاع قولهم الالفاظ قوالب المعاني باعتبار انفهامها
صار كلمة في مجازا متعارفا فيه فيجوز في التعريف استعماله فيه فكذا قيل ان المعنى اي لاجل مشابهة الكلمة للظرف
باعتبار اشتمال ما فيها بنقلها صحت نسبته الى الكلمة الا ان المعنى بكلمة في وقيل ان المعنى ثابت في نفس الكلمة اذا كان
مفهوما منها من غير كلمة اخرى وما يقال آه وليس معناه ان معنى الحرف مدلول لغير الغير بل انه لما لم ينتقل اليه الذهن
عند انتقال الحرف وحده وكان الحرف كظرف خال عن المظروف فلا يصح ان ينسب اليه بكلمة في وصح نسبته الى الغير
بكلمة في لظهوره ذلك المعنى عند حصوله فكأنه حاصل فيه ولا يخفى عليك انه لو جعل كلمة في بمعنى الباء صحت التعريفات
من غير احتياج لتصحيح الظرفية الى امثال هذه التكلفات البعيدة عن الفهم الغير اللائق بمقام التعريف خصوصا بالنسبة الى المبتدي

واته ليس اعتباره في عبارات الشمسية ما يحوجنا الى اعتبار ما قدمته بقوله حيث انه حالة بين السير والبصرة اى باعتبار
انه رابطة بينهما ملحوظة تبعا لهما موجب لانك قد اصرحنا بالقياس الى الآخر بقولنا وهو معنى قايم به عطف تفسير بقوله هو
اى لانه حيث هو معنى قايم بالسير بالقياس الى البصرة فانه بهذا الاعتبار معنى اسمى ملحوظ استقلالا وبنسبته الى السير والبصرة
ملحوظة تبعا اى باعتبار انه رابطة بينهما ملحوظة تبعا لهما على قياس النسبة بين المحكوم عليه وبه فانها من حيث انها قايمة
بالطرفين ملحوظة بالتبعية لا يمكن حصولها في الذهن بدونهما مدلولة تبعا لهما للرابطة بخلاف حاله الوضعية فان حدة انها
وجعلت قيامها بالطرفين آلة لملاحظة غيره مدلولا اسميا يدل عليه بقولنا النسبة التي بين الطرفين فيصير انها بهذه
محكوما عليه وبه بقولنا اى لتعريف نفسه اما لما كان ظاهر العبارة يشعر بمغايرة الابتداء للحال الذي جعل آلة لمعرفته وليس الامر
كذلك اذ ليس الابتداء آلة لمعرفة حال آخر السير بالقياس الى البصرة مثلا او بيان المغايرة بينهما اعتبارية فالابتداء من حيث
ملاحظة العقل اياه حصولية فيه آلة لمعرفة نفسه من حيث كونه حالا لهما ونسبة بينهما موجب لانك قد اصرحنا بالقياس
الى الآخر بقولنا ان معنى ملتفتا اليه بالتبع اى ليس هو من كونه غير مستقل بالمفهومية انه حاصل في الذهن في ضمن معنى آخر كالمدلول
التضمني بالقياس الى المطابقي بل انه ملتفت اليه بالتبع بمعنى آخر وان المقصود بالذات انك قد ذكر بمعنى وانما التفت اليه الذهن
لكونه حالا في احواله بقولنا اى لا يمكن ان يستقل اى اه لما لم يكن توقف تعقل الابتداء بالمخصوص على ذكر متعلقه ظاهرا فلا جرم
يتوقف تعقله على ذكر فضلا عن ذكر متعلقه بينه بان المراد تعقل السير مع وبهو موقوفا على تعقل الطرفين اى موقوفين
على ذكر متعلقه صريحا وهو لا يكون قول الشارح والا لان يدل عليه آه بيان لاستلزام افهامه بدونه والاوجه ان يقال صراحة ذكر
القيد فيفيد ان تعقله لا يمكن بدون تعقل متعلقه بقولنا لا يمكن الا بذكر المتعلق صريحا يعني ان الحكم في تعقل الابتداء من حيث
انه حالة بين السير والبصرة وهو الا يمكن الا بتعقل الطرفين قصدا وهو الا يمكن الا بذكر الطرفين صريحا وبقولنا وضعا متعلق
بقولنا ملتفت اليه يعني ان الحرف وضع عام والموضوع له خاص فلا يفهم الموضوع له من حيث خصوصه بدون ضم ما يدل عليه
الخصوص وهذا الوجه يدل على ان توقف على ذكر المتعلق لاجل اللفظ الآلي عليه والاول يفيد توقفه عليه لاجل ذاته بقولنا والقول اه
رفع سؤال مقدر وهو انه يجوز ان يكون من موضوعة للابتداء مطلقا الا ان الواضع شرط استعماله في جزئياته فلا يثبت
وضعه لها وحاصل الجواب انه يلزم ان يكون كلمة من مستعملة في المعاني الجزئية مع عدم استعماله في المعنى الموضوع له فيلزم ان
يكون مجازا في الاكثر بقولنا وهو القول بذلك مما لا ضرورة تدعو اليه ولو كان الامر كذلك لما تمت دعوى الزوم الحقيقة اللغوي
ثم الظاهر ان تلك الجزئيات اه رفع لما يقال انا نختار ان الحاصل للمخصوص كان المحصول يدل على ان الابتداء امر واحد اذا
لاحظه قصدا كان مدلولا اسميا واذا لاحظه من حيث انه آلة بين السير والبصرة كان مدلولا حرفيا واى حاصل ان الابتداء

الكلي مدلول اسمي والابتداء الجزئي مدلول حرفي سواء انك اجزئيات متغايرة للكلي وحاصل الدفع انه جزئيات الابتداء اضافيات
لكونها حصصا لمفهوم الابتداء لان مفهوم الابتداء من حيث انه عرض له خصوصية كونه حالة بين السير والبصرة مثلا مدلول
حرفي وبخصوصية التقييد لا يصير جزئيا حقيقيا لاحتمال الوقوع على اكثر من واحد والحقيقة ان الكلي باعتبار تقييده وقع ان
الابتداء المطلق مدلول اسمي وان الابتداء من حيث انه حالة بين السير والبصرة مدلول حرفي مع كونه جزئيا اضافيا له ايضا
وانبات الافراد اه اي اثبات افراد حقيقة لمفهوم الابتداء الذي هو جامع فرض اشتراكه بين كثيرين بحيث يكون مدلولا
لكلمة من مما لا شاهد عليه اذ لا يفهم من الابتداء شيء من هذه الخصوصية لا يقطع الجزئيات الحقيقة والظاهر انها آه لان
كل مفهوم يلاحظه العقل تبعا يمكن ان يلاحظه قصدا لكنه لا يلزم منه حرفيا لان الحروف موضوعة للمعاني النسبية من حيث
انها روابط والآلات للمعنى الملحوظة بالذات قيل ان معنى من آه يعني ان الحروف لما كان روابط بين الاسماء والافعال فمعانيها
تعلقات مخصوصة بين المعاني المستقلة بالمفهومية عبر عن الالتفات قصدا لان التعلقات من حيث انها تعلقات بين الاطراف لا يمكن الا
لحظها قصدا او ما يعبر بها من الابتداء والانتهاء والظرفية والتعليل والتاكيد والاستدراك فهي من حيث تلك المعاني
فيها موضوعة للتعلق الخاص بين السير والبصرة بطريق ابتدائيته عنه وانتهائيته اليه فهو للتعلق بين الشيئين بطريق
الظرفية لانها موضوعة للرابط الخاص بين المسند والمسند اليه بطريق يفيد الحكم وعلى هذا القياس سائر المعاني بيان للغير على
تقدير ارجاع ضمير غيره الى المعنى او في كلمة اخرى بيان له على تقدير ارجاع الضمير الى ما لا يظهر وجه لايراد كلمة في بعضها
وتنكيره ايراده في الاول وتعريفه في الثاني لما هو المشهور فانهم اذا حكموا على شيء باعتبار فانه مع قطع
النظر عن الامور الخارجية قالوا ان في نفسه كذا مر من قولهم الدار في نفسها كذا وحاصله على آه فان مدار امتياز
الحرف عن اخويه انما هو على كون المعنى الحرفي ملحوظا بالتبع والمعنى الاسمي والفعلي ملحوظا بالذات والامتياز باعتبار الغيبة
وعدم احتياج اخويه اليها مستفرغ على ذلك بقولنا اما لم يعرفه آه اشارة الى ان قوله لعدم مسبوقيتها بيان لعدم امتناع
الظهور المقتضي كما مر آنفا تركه ان الظهور قد لا يوجد فلا يرد ان عدم مسبوقيتها بما يدل على خلافه لا يدل على ظهوره ولا يخفى
ان المناسب ان يقول بشاهد عرفي كما مر قوله وهو ان اعني وجود النسخ الخ والقرائن حاصل على قوله وهو ان اعني
الغير لما لم يعرفه فتدبر قوله لا يقال لو كان كذلك اي مستقلة بالمفهومية كما يدل عليه بحسب اصل الوضع
الاخبار عنه وبه وانما خرجه استطرادا قوله مع انها لا ترد للظرفية اي لا تستعمل الا ظرفا بقولنا المستقلة آه لكونه ملتفتا
اليه قصدا يصح الحكم عليه وبه نظرا الى ذاته ولا يعتد بما ذكر لاجتماعه لاجل امر خارج عن ذاته معتبر في اصل الوضع او طاريا في الاستعمال قوله واخل في الاول اي في ما هو موضوعة للزمان الذي هو ظرف فيخالف قدام

فانه لما يقدم الخ الا انه لا يستعمل الا في امكان احدهما وكذا الحال الخ وفيه تامل او يجوز ان يكون عدم صحة الاخبار منه
لعارض كما في تذكر الظروف فلا يفيد دليلا على عدم استعماله في المطلق ولو قال بدل قوله والا لصح آه والا لفهم منه المطلق
عند استعماله والخصوصية عند التقييد كما في تذكر الظروف لتم بغير من قشيبة وبه يضلاحة الفرق ان معاني تذكر الظروف معاني كلية
ملحوظة بالة الافناء بها منها عند الاطلاق والخصوصية مستفادة من الاضافة عنها كما في سائر الاسماء المضافة ولزوم
اضافتها في الاستعمال لاجل تحصيل الغرض من وضعها لا التوقف فرقها عليها بخلاف الحرف فانه لا يفهم منه معناه بدون
التقييد فهي لفهم اصل معناه انه اراد بالمفرد الخ اي مذكورا في حد الاسم ما يشتمل المعنى الشخصي التضمني على سبيل البدل كما
هو شان النكرة اي ما دل على معنى من المعاني في نفسه فيدخل في حد الاسم الفعل ويخرج الحد ما خرج به الفعل بقوله غير مقترن بازمنة
الغير الى المعنى الموصوف بقوله في نفسه اي غير مقترن ذلك المعنى المدلول عليه في نفسه بزمان من الازمنة وفائدة تقييد المعنى
في نفسه وزيادة قيد عدم الاقتران حاشار اليه الشارح بقوله فيما لقنه الاولى آه من حصول الاحتياز بين الاقسام الثلثة
فان قيل لما كان الفعل دالا في نفسه على معناه التضمني اعني الحدث او الزمان مع عدم دلالته على معناه المطابقي بدون
ذكر الفاعل اعني الحدث او الزمان والنسبة الى الفاعل المعين يلزم تحقق الدلالة التضمنية بدون المطابقة وقد ذكر خلافا
ما تقرر عندهم من استلزام التضمن المطابقة فلما دلالة الفعل على الحدث باعتبار ماهيته وعلى الزمان باعتبار رابطيته فهي
دلالة مطابقية وان كان احد مدلولا تضمنيا للفعل لكونه موضوعا بازاء المجموع من الحدث والزمان والنسبة والدليل
على ذلك انه يفهم كل واحد من الحدث والزمان من لفظ الفعل تفصيلا مع ان المقرر ان المفرد لا يدل على اجزاء مدلوله تفصيلا
او نقول الملحوظ في مدلول الفعل النسبة الى فاعل معين اجمالا وهو مفهوم منه مع الحدث والزمان وانما يحصل
لحاظ الفاعل تفصيليا وهو غير داخل في مدلوله وقد قيل في الجواب الدلالة ليس مجرد افهام المعنى من اللفظ بل افهامه
منه من حيث انه مراد المتكلم بدليل ان فهم المعنى من اللفظ عند سماعه متاخرا عن تذكر الوضع اما خر عن فهم المعنى من اللفظ
لكونه نسبة بينهما فليس العلم بالمعنى عند تذكر الوضع دلالة اللفظ لانها متاخرة عنه بمرتبتين فهي التفاتة النفس
اليه من حيث انه مراد المتكلم بحصول الحدث والزمان عند سماع لفظ الفعل ليس دلالة اللفظ فانه في ضمن تذكر الوضع
على الوجه العام واما الدلالة حضور معناه من حيث انه مراد وهو لا يحضر حالة يعلم خصوص معناه المطابقي بالفعل ومثابرة
الحدث والزمان في ضمن هذا المعنى هو الدلالة التضمنية ولا يشك انه لا يتحقق بسماع ضرب بدون فهم المعنى المطابقي
وفيه بحث اما اولا فلان القول بانه يتحقق عند سماع اللفظ الالتفات الى جانب المعنى مرتبة احدى بمراتب في ضمن تذكر
الوضع والتفاتة من حيث انه مراد خلاف الوجدان واما ثانيا فلان القول بان فهم المعنى متاخر عن تذكر الوضع

قبله

سبب له فاسد بل تذكر الوضع طريقا فهم المعنى وكيفية حضوره ثم انه متاخر عن العلم بالوضع المتاخر عن فهم المعنى مطلقا لانا
اللفظ واحيانا نشك فلانه اذا كان حضور المعنى من حيث انه مراد متاخرا عن حضوره في ضمن تذكر الوضع فلا يمكن حضور المعنى
المطابقي للفعل من حيث انه مراد الا بعد تذكر الحدث والزمان والنسبة في ضمن تذكر الوضع وقد ذكر التذكر بعد ذكر القضية فحضور
الحدث والزمان مجردا عن النسبة لا يفيد تذكرا في ضمن تذكر وضع الفعل باعتبار استعماله على النسبة التامة الى
فاعل معين غير مستفاد بالمفهومية اذ عالم يذكر الفاعل المعين لا يفهم النسبة التامة والدليل على ذلك الاستعمال انه لم
يستعمل في اطلاقاتهم الا مسندا الى الفاعل المعين خلوا عن اعتبار النسبة في وضعه استعمل غير مسند ايضا كالمصدر وما
قيل ان النسبة المذكورة مدلول الهيئة التركيبية كما في الجملة الاسمية فان الفعل يدل على مفهومه تفصيلا مع ان المقرر
ان المفرد لا يدل على مفهومه تفصيلا ففيه انه ان اراد ان الهيئة التركيبية مدخل في الدلالة على النسبة فمسلم فلا
يقتضي استقلالها بالمفهومية وان اراد ان الهيئة مستقلة في الدلالة عليها فممنوع اذ ان لزوم تلك الهيئة التركيبية
للفعل دون سائر التركيبات مما لا وجه له الا دلالة الحدث في مفهومه معتبرا بحيث انه مسند لا سما دل على شيء تكلف صريح
او دلالة بصيغة الفعل على الاسناد اذ اصلا واحدا دلالة الفعل على الحدث بالصيغة يدل على الزمان وهو حيث تركيبه
بالفاعل يدل على النسبة ولعمري ان الخروج من طريق القوم والجاري على الاعتراض عليهم بحيث والسلوك الى
تعذر لعدم التعرف في كلامهم مما لا ينبغي ان يقدم عليه وشهرة امر على الشيء تقدم عليه فان على الشيء تفسير الازمنة الثلثة
لكن شهرة امر على تركيبها وهو قيد لازم قيد الدلالة وتقييد الدلالة بعدم الاقتران ركيك اذ المراد
بعدم الاقتران المعنى المستفاد آه يشير الى ان ضمير غير مقترن راجع الى المعنى الموصوف بالصفة الاولى فيفيد ان المفهوم
في الكلام عدم اقتران المعنى المستفاد بالزمان لا الى المعنى مطلقا والا لم يخرج الفعل عن حده لانه يصدق عليه انه
يدل على معنى في نفسه وهو الحدث وعلى معنى غير مقترن بالزمان وهو المطابقي اذ الاقتران الشيء يجزيه
ان الوضع الغير المسبوق يعني ان الاول مستقل في خبر معناه فان مدلول المطابقي الى بقي غير مسبق وانما قيد به
بذكره لا يلزم في كل هم تعدد الوضع وسبق احد الوضعين على الآخر لان معناها العلمي لا ان الاقتران فرع
وجود ذكر المعنى ولم يكن في وضع الفعل هذا المعنى موجودا وكذا الحال في اسمي الافعال وخرج عنه الافعال
المنسلخة اي ما يدل على انشاء معنى بغير دلالة على الزمان اصلا كما في اشتريت وبعت لاقتران
معانيها اي المعاني الحدثية مع الزمان في الوضع الاول وهو الوضع الجزئي واعلم ان تفسير هذا القيد اغنى الجزء
عدم الاقتران في حد الاسم مبني على تفسير قيد الاقتران في حد الفعل لان السلب انما يتعلق بعد الايجاب وفي حد الفعل هذا القيد

اخذ الشيء ما شيء وورد ملحقة اي وضعا فانه يشتمل
والزمان والنسبة ملحقة اوضاعه فانه يشتمل
جوهره بدل عطا ملحوظة الخ حيث لا يصح

القيد محمول على المتبادر منه وهو ان يكون المعنى والزمان المعينين مدلول لفظ بالوضع الاصلي الغير المسبوق فيخرج نحو المصدر لعدم الدلالة على الزمان وسائر الفاعل والمفعول عند العمل لكونه دالا عليها بحسب الاستعمال دون الوضع الاسمي والافعال لدلالتها بالوضع الثاني على العارض ويدخل الافعال الخمسة لاقترانها بالوضع الاصلي فيكون مستفادا من حد الاسم عدم اقتران المعنى المستقل بحسب الوضع الاصلي الغير المسبوق فيشمل حالا اقتران لمعناه اصلا ومآلا اقتران بحسب الوضع الاستعمال دون الوضع ومآله اقتران بحسب الوضع العارض دون الاصلي ويخرج به مآل اقتران بحسب الوضع الاصلي دون العارض فانه في حاقيل ان تقييد عدم الاقتران بكونه بحسب الوضع الاول مما لا دليل عليه سوى تصحيح الحد ولو جاز ذلك لجاز كل تعريف بالاعم باعتبار تقييد بما يجعل مساويا وان تحويز يدويشكر علمين واسمي الافعال اسميتها انما هو باعتبار الوضع الثاني فالاولى ان يعتبر عدم الاقتران ايضا بحسب هذا الوضع دون وضع الاول فتعتبر باعتبار كل واحد من الوضعين من وجه آخر لان معانيها آه يعني ان الافعال اسمية موضوعة بالوضع الثاني للمعاني الحدثية الانشائية وهي غير مقترنة بالزمان بحسب الوضع الاول بل المعاني الحدثية الخبرية وحاصل الجواب ان المعتبر اقتران المعنى المستقل وهو المعاني الحدثية نفسها مع قطع النظر عن وصف كونها انشائية او خبرية وهو معتبرة في الوضعين فصح كونها مقترنة بالزمان بالوضع الاول وقوله ان تقول في بيان قوله غير مقترنة باحد الازمنة الثلثة بحيث يطرد وينعكس بحسب اصل الوضع اي الذي هو الوضع الاول احتاطا فان الاستعمال الشايع يقال له الوضع ايضا لكنه وضع ظاهر اخلا وضع الاصل فولها بازاء معاني الفعلية بل استعمل فيها استعمالا شايعا فولها بعيدا في نفسه لان المتبادر الى الفهم والاستعمال بلا قرينة دليل الوضع فولها كما يقتضيه ظاهر عبارته اي عبارة المصنف في تعريفاتها حيث قال افعال المدح والذم حاوضع لانشاء مدح وذم وافعال المقاربة حاوضع لدنو الخبر رجاء او حصوله لا واحدا فيه واسمي الافعال حاكان بمعنى الامر والماضي وانما قال ظاهر آه لاحتمال ان يتصرف في الظاهر بان الام ليست حيلة للوضع بل لام الغرض وان المراد حاكان في الاستعمال فولم يسلك اي الشارح في هذا الطريق اي اعتبار اصل الوضع بل اعتبار الوضع الاول ولهذا اي ولاجل البعد وعدم رضاء المؤلف فولم يجب الشارح رحمه الله لانها بمعنى المصادر التي لوحظت معها الافعال بمعنى انها موضوعة للمعاني المصدرية ومستعملة فيها الآن لما لوحظت معها الافعال الفاعلة فيها اطلق عليها اسما الافعال باعتبار ملابسة وليست بمعنى الافعال حتى ينتقض التعريف بها طردا او عكسا فولا بانها آه اي لم يجب الشارح رحمه الله بانها موضوعة للصيغ المخصوصة فزيد موضوع اللفظ امهل وهيهات لصيغة بعد لامعانيها فولا قال الشيخ الرضي آه تاييد لضعف الجواب الاخير فولم يخطر بباله لفظ اسكت فعلم انه ليس موضوعا للفظة فولي الذي حملهم آه مع ما في تاويلها

معاني الافعال

معاني الافعال فولما قد يستعمل مصدر آه الصحيح ولها اربعة اوجه اسم فعل وحال ومصدر وصفة فالاول نحو زيد عمرا اي ازره عمرا بمعنى امهله والصفة نحو فولكد سار سيرا زيد والحال نحو سار القوم زيدا لما اتصل بالمعرفة صار حالا لها والمصدر نحو فولكد زيد عمرو بالاضافة ففرب الرقاب فولتضمير تربص اي بحذف الزوايد فولانه قام به دليل وهو معنى الفعل صيغة وتصرفا فولقدم لاهتمام به لكونه اضافة الاختصاص نصب العين فلا يرد ان الاهتمام لا يصير سببا لعام يعتبر وجهها فولا للقصر تاييد الاقتصاص المستفاد من لفظ الخواص ازالة للتردد الحاصل من توهم وجود غير الخواص سوى الاضافة في الفعل والحرف على ما بينا في محله او مبتدا بتاويل من بلفظ البعض ولما كان وقوعه مبتدا بالتاويل غير شايع ايده بقوله الا ترى الخ بعبارة الكاف ليس نصا في ذلك فانه قال ومنه قيل وقوعه كما قيل ومن الناس من يقول كذا فولا يبعد ان يقول فيهم اي حين جعله مبتدا ان الخواص المذكور اقل من الكثرة وذكر لان كلمة من يفيد مؤلا بلفظ البعض المضاف الى الخواص اشاع في لفظ البعض المضاف الى الكل استعمالا في القليل من الكثرة بخلاف ما اذا جعل خبرا فانه حينئذ يفيد معنى كون المذكور كائنا من الخواص على وجه البعضية فتدبر فولتبع قريبا في التثنية من جملتها تاء التانيث المتحركة وياء النسبة وكونه فاعلا او مفعولا او موصوفا او حالا او تمييزا او مثنى او مجموعا او مذكرا او مصغرا او مكبرا او منسوبا او مستثنى او مستثنى منه ومرجعا للضمير بلا تاويل ومنصرفا وغير منصرف وابدال اسم صريح عنه والاخبار به مع مباشرة الفعل كوكيف كنت اقيام او خرجت والتنكير والتعريف والتذكير والتانيث فولكانت ابتدائية او اتصالية وهو ما يكون المجرور بها مبدا الخ باعتبار اتصاله به سمي اتصالية لا بانتهائه الى الاتصال كقولهم انت مني بمنزلة هارون من موسى اي انت متصل بي ونازل مني بمنزلة هارون متصلا ونازلا من موسى فولوهو الانسان آه فان الاولى تبعيضية لكونه بعضا من الجماعة والثانية ابتدائية اذ ليس الشخص بعضا من الطبيعة بل جزئي لها والجزئي متصل بالكلي خارج عنه فولا اقل مرتبة جمع آه على ما هو المشهور من ان جمع القلة من ثلثة الى عشرة وجمع الكثرة من العشرة وما فوقها الا ما لا نهاية له فولا يلزم من ذلك لان التشبيه على فايدة لا يشافي ان يكون له مدخل في فايدة اصل المعنى واطلاقه آه على ما هو راي المحققين من ان الاختلاف بينهما انما هو في جانب الكثرة دون القلة فان الاقل منهما ثلثة وتفسير ما يتضمنه يختص آه وفايدته دفع احتمال ان يكون الباء داخلا على المقصور كما هو ان يبدا في الاستعمال بما لم يقل عليه وجدانا حتى لا يتوهم الاحتمال والاستدراك ولا يحتاج الى التفسير فولباخذ ه فيه اي باخذ المعنى اللغوي في المعنى العرفي فانها في اللغة ما يوجد في الشيء ولا يوجد في غيره والعرف اعتبر فيه قيدا آخر زيدا او هو كونه خارجا محمولا ولم يتحاشه آه دفع لما يرد من انه اذا كان العرفي خاصة بالمعنى العرفي يلزم التعريف بالاعم لشموله

ان تسمية باعتبار الوضع الاصلي وعدم اقترانه باعتبار الوضع الثاني وذلك بعينه الاشتقاق
فان
فولا يبعد ان يقول فيهم اي حين جعله مبتدا ان الخواص المذكور اقل من الاكثر وذكر لان كلمة من يفيد مؤلا بلفظ البعض المضاف الى الخواص اشاع في لفظ البعض المضاف الى الكل استعمالا في القليل من الاكثر
وجه الابتداء ان الكلام في الاسم مبتدا وقوله ان الخواص مبتدا ثان والجملة خبر الاول
كان جعله مبتدا موجودا فذكر ثم
يجب ان يتبع كان ما بعد الا مخالفا
صحيح ونفسه كذلك على المجاز ومعناها ان المجاز والحقيقة الاتصال
للمجاز ثم
باب يرجع ضميره الى الموصول وضميره يختص بالاشتي وهو المعنى
وهو اي قوله صحيح الابتداء ما متعلق بالمعنى الذي هو مفهوم
ثم لم يقل منه
الخ راجع الى جملة خبر في حقيقة الشيء كما لكلمات وهو الذي يدخل
في حقيقة الانسان وحقيقة الانسان حيوان ناطق ثم

اى حرف اثره الجر اما بالمعنى الاسمى او بالمعنى المصدرى ويعضد الاول حرف الجزم فانه حرف

الاصول اثره الجزم واما الجزم بالمعنى المصدرى فهو بمعنى القطع اى اما الجر الزيادة فسر بذلك لان قصده واما الاضافة

اللفظية جواب سؤال وارد على قوله لانه اثر حرف الجر آه من انه انما يدل على اختصاص الجر الذى هو اثر

حرف الجر الاختصاص المطلق ولا شك انه لا يتم بدونه وذلك التقدير وحاصله ان الجر الذى ليس اثر

حرف الجر لا يدل الا على الاضافة اللفظية وهو فرع المعنوية واختصاص الاصل يوجب اختصاص الفرع ايضا

بخلاف الفرع للاصل بيان للمخالفة لا النقل المخالفة ان يخص آه فانه اثر آخر بها ما يقال للاسم وبما يختص

به الاصل الاسم لانه الذى يختص به الاضافة المعنوية ووذلك المقابل منحصر فيه اما الفعل لانه الحرف لعدم كون

المضاف ملحوظا بذاته غير صالح لان يكون مضافا اليه فضلا عن ان يختص به نوع من الاضافة والمراد بغير الشرح

بالفعل كما يقتضيه سياق الكلام فان سوق الكلام فى حد الاسم وغير ضوابطه راجع الى الاسم بخصوصه والا

فخلا الحكم اى وان لم يكن المراد به كون الشئ مسندا اليه بل كون الاسم موصوفا بصفة تختص به وتوجيه

ذلك اما كون المراد به كون الشئ مسندا اليه مع ان الضمير راجع الى الاسم وجهان حاصل الاول ان الحكم على الشئ

الواحد يختلف بحسب اختلاف العنوان فان حكم على زيد باعتبار انه انسان بالحيوانية كان لغوا وان

حكم عليه باعتبار انه جسم كان مفيدا فكذا الحكم بالاختصاص على الاسناد اليه ليس باعتبار ملاحظة الاسم

بخصوصه بل باعتبار ملاحظة ما هو اعم منه كالكلمة والشئ مثلا وحاصل الثانى ملاحظة الحكم بالاختصاص قبل الاضافة

المستفاد من نسبة الاسناد الى ضمير الاسم وهو يكون اعتبار هذه النسبة لتأكيد الحكم بالاختصاص كما فى القول

المشهور علامة الرجل لحيته وبالجملة يجب اى يحمل الوجهين وخلاصة انه يجب ان ينظر الى ملاحظة قبل

ملاحظة الاضافة فيكون الحكم متقدما على الاضافة فى الملاحظة كما فى الوجه الثانى او بعد ملاحظة الاضافة

اليه كما فى الوجه الاول بعيد لان خروج عن السوق يعنى ان العرب لا تحظ آه بدليل انهم لم يستعملوا

الا كذلك والمراد بالتخصيص آه لا التقييد حتى يرد ان الفعل ايضا قابل للتخصيص بالمفعول والظرف والحال

وغير ذلك الا بطيئة آه اى المفهوم من حيث هو والمفهوم من حيث هو الجزئى الحقيقى لا يلاحظ مع الافراد

لانها فرع اعتبار التحقق ولذا قال الفقهاء ان الاكل لا يقبل التخصيص بطعام دون طعام فجاز ان يأكل الكلا

وقال المنطقيون ان القضية الطبيعية بمنزلة الشخصية فلا تقبل التخصيص اى بالمعنى المذكور وفيه تأمل اى

فى كونه مرادهم

حاشية الكلى بالاختصاص الاسم مطلقا والمراد بنوعه الاختصاص مقيدا بكونه مفيدا لنوع او ذلك التقدير

قوله اى حرف اثره الجر اما بالمعنى الاسمى او بالمعنى المصدرى وقوله يعضد الاول حرف الجزم فانه حرف الجزم بمعنى القطع وهو يختص بالفعل فيكون اثرا للحرف بالمعنى الاسمى وقوله واما الجزم بالمعنى المصدرى فهو بمعنى القطع اى اما الجر بالزيادة فسر بذلك لان قصده واما الاضافة اللفظية جواب سؤال وارد على قوله لانه اثر حرف الجر آه من انه انما يدل على اختصاص الجر الذى هو اثر حرف الجر الاختصاص المطلق ولا شك انه لا يتم بدونه وذلك التقدير وحاصله ان الجر الذى ليس اثر حرف الجر لا يدل الا على الاضافة اللفظية وهو فرع المعنوية واختصاص الاصل يوجب اختصاص الفرع لئلا يخالف الفرع الاصل بيان للمخالفة لا النقل المخالفة ان يخص آه فانه اثر آخر بها ما يقال للاسم وبما يختص به الاصل الاسم لانه الذى يختص به الاضافة المعنوية ووذلك المقابل منحصر فيه اما الفعل لانه الحرف لعدم كون المضاف ملحوظا بذاته غير صالح لان يكون مضافا اليه فضلا عن ان يختص به نوع من الاضافة والمراد بغير الشرح بالفعل كما يقتضيه سياق الكلام فان سوق الكلام فى حد الاسم وغير ضوابطه راجع الى الاسم بخصوصه والا فخلا الحكم اى وان لم يكن المراد به كون الشئ مسندا اليه بل كون الاسم موصوفا بصفة تختص به وتوجيه ذلك اما كون المراد به كون الشئ مسندا اليه مع ان الضمير راجع الى الاسم وجهان حاصل الاول ان الحكم على الشئ الواحد يختلف بحسب اختلاف العنوان فان حكم على زيد باعتبار انه انسان بالحيوانية كان لغوا وان حكم عليه باعتبار انه جسم كان مفيدا فكذا الحكم بالاختصاص على الاسناد اليه ليس باعتبار ملاحظة الاسم بخصوصه بل باعتبار ملاحظة ما هو اعم منه كالكلمة والشئ مثلا وحاصل الثانى ملاحظة الحكم بالاختصاص قبل الاضافة المستفاد من نسبة الاسناد الى ضمير الاسم وهو يكون اعتبار هذه النسبة لتأكيد الحكم بالاختصاص كما فى القول المشهور علامة الرجل لحيته وبالجملة يجب اى يحمل الوجهين وخلاصة انه يجب ان ينظر الى ملاحظة قبل ملاحظة الاضافة فيكون الحكم متقدما على الاضافة فى الملاحظة كما فى الوجه الثانى او بعد ملاحظة الاضافة اليه كما فى الوجه الاول بعيد لان خروج عن السوق يعنى ان العرب لا تحظ آه بدليل انهم لم يستعملوا الا كذلك والمراد بالتخصيص آه لا التقييد حتى يرد ان الفعل ايضا قابل للتخصيص بالمفعول والظرف والحال وغير ذلك الا بطيئة آه اى المفهوم من حيث هو والمفهوم من حيث هو الجزئى الحقيقى لا يلاحظ مع الافراد لانها فرع اعتبار التحقق ولذا قال الفقهاء ان الاكل لا يقبل التخصيص بطعام دون طعام فجاز ان يأكل الكلا وقال المنطقيون ان القضية الطبيعية بمنزلة الشخصية فلا تقبل التخصيص اى بالمعنى المذكور وفيه تأمل اى فى كونه مرادهم

مسند اليه لخلا الاسم المحكوم عليه بكونه ذا الخواص عن العائدة ضرورة ان كون الاسم مسند

حاشية الى بالاختصاص الاسم مطلقا والمراد بنوعه الاختصاص مقيدا بكونه مفيدا لنوع او ذلك التقدير

ان المراد بالتخصيص هو ما ذكر تأمل لانه يجوز اضافة المصدر الدال على الجزء والحدث الى النكرة فلو كان المراد

بالتخصيص ما ذكر لزم ان لا يفيد من الاضافة مفيدة للتخصيص لعدم افادة تقليل الاشتراك اذ لا اشتراك فى

الطبيعة مع انه لا شبهة فى ان من الاضافة للتخصيص لكونها اضافة معنوية الى النكرة وقد صرحوا بانها تفيد

التخصيص فعلم ان المراد من التخصيص الذى هو فائدة الاضافة المعنوية اعم من تقليل الاشتراك والتقييد والاخلاء

فى وجوه هذا النوع من التخصيص فى الفعل فلم يصح ان فائدة الاضافة مختصة بالاسم مطلقا ان قلت جريانه آه

قلت جريانه آه وجوه هذا النوع من التخصيص فى الفعل فلم يصح ان فائدة الاضافة مختصة بالاسم مطلقا ان قلت جريانه آه

وفيه اثبات الاختصاص مطلقا بالتخصيص بالاسم بان جريان التخصيص بمعنى التقييد فى الفعل انما هو باعتبار معناه المصدرى

لان العامل بالتقييد بالظرف والحال دون معناه المطابقى وهو معنى الاسمى لكونه مدلولا مطابقيا للمصدر تضمنا

للفعل فلم يوجد هذا النوع الا فى الاسم قلت لم يقبل ذلك بعض المصدر بالتقييد بالظرف والحال

الا فى قالب المصدر وليس كذلك فانه قابل له فى قالب الفعل ايضا كيف لا يقبل ذلك وقد ذكر فى الحال انه حال كونه مدلولا

للفعل مقيد بالزمان الذى هو مدلوله ليس الا بين المرور وزيد والمرور معنى اسمى فلم يوجد الاضافة بواسطة

حرف الجر لفظا الا فى الاسم فلا حاجة الى التقييد بتقدير حرف الجر واما الحق الوجه آه فان الاضافة فيه تتحقق

مع عدم افادة التخفيف بحذف التنوين او ما يقوم مقامه لان سقوط التنوين انما هو بواسطة الام لا بمجرد اضافة

آه اى بعض يصح ان يأخذ منه النعت لكلها وهو النسبة بتقدير حرف الجر سواء كان منسوبا او منسوبا اليه

وانما لم يجعله آه على صيغة المتكلم اى وانما جعلنا كون الشئ مضافا فى عبارة الشئ فى مقابلة المعنى العام ولم نجعله

فى مقابلة كونه مضافا اليه اذ عبارة المصنف لا يساعد هذا المعنى حتى يحتاج الى الاعتذار عنه لانا محتاجون الى

تقدير اليه والاحليل على تقديره والعطف على الاسناد آه جواب ما يتوهم من انه يجوز ان يكون قوله والاضافة

معطوفا على قوله والاسناد فيكون لفظ اليه متعلقا بهما وانما قال بعيد لان الظاهر تأخير اليه عنهما ولقوله قدس سره

آه عطف على قوله اذ الاحليل عليه لا شياعه مضافا ومضافا اليه وابهامه من خواص الاسم ولان المصنف دليل ثالث

على جعله فى مقابلة العام يعنى انه مرفع للمصنف فصل عبارة المفصل على وجه الترديد بهذه الاحتمال فقال و

انما اراد المضاف او اراد الجمع ولم يقل او اراد كونه مضافا اليه ان قلت كيف يصح ارادة الجمع اما كونه

مضافا ومضافا اليه فى لفظة الاضافة فانه لا يجوز استعمال لفظ واحد فى المعنيين سواء كان حقيقتين او مجازين

او مختلفين وحاصل الجواب ان ارادة الجمع منه مبنى على استعمال فى معنى يشملهما اما على سبيل الحقيقة بان يلتزم

لفظ الاضافة موضوعة لمطلق النسبة مجردة عن خصوصية الطرفين واما على سبيل عموم المجاز بان يراد منه ما يطلق

عليه لفظ الاضافة

ص ١

قوله اى حرف اثره الجر اما بالمعنى الاسمى او بالمعنى المصدرى وقوله يعضد الاول حرف الجزم فانه حرف الجزم بمعنى القطع وهو يختص بالفعل فيكون اثرا للحرف بالمعنى الاسمى وقوله واما الجزم بالمعنى المصدرى فهو بمعنى القطع اى اما الجر بالزيادة فسر بذلك لان قصده واما الاضافة اللفظية جواب سؤال وارد على قوله لانه اثر حرف الجر آه من انه انما يدل على اختصاص الجر الذى هو اثر حرف الجر الاختصاص المطلق ولا شك انه لا يتم بدونه وذلك التقدير وحاصله ان الجر الذى ليس اثر حرف الجر لا يدل الا على الاضافة اللفظية وهو فرع المعنوية واختصاص الاصل يوجب اختصاص الفرع لئلا يخالف الفرع الاصل بيان للمخالفة لا النقل المخالفة ان يخص آه فانه اثر آخر بها ما يقال للاسم وبما يختص به الاصل الاسم لانه الذى يختص به الاضافة المعنوية ووذلك المقابل منحصر فيه اما الفعل لانه الحرف لعدم كون المضاف ملحوظا بذاته غير صالح لان يكون مضافا اليه فضلا عن ان يختص به نوع من الاضافة والمراد بغير الشرح بالفعل كما يقتضيه سياق الكلام فان سوق الكلام فى حد الاسم وغير ضوابطه راجع الى الاسم بخصوصه والا فخلا الحكم اى وان لم يكن المراد به كون الشئ مسندا اليه بل كون الاسم موصوفا بصفة تختص به وتوجيه ذلك اما كون المراد به كون الشئ مسندا اليه مع ان الضمير راجع الى الاسم وجهان حاصل الاول ان الحكم على الشئ الواحد يختلف بحسب اختلاف العنوان فان حكم على زيد باعتبار انه انسان بالحيوانية كان لغوا وان حكم عليه باعتبار انه جسم كان مفيدا فكذا الحكم بالاختصاص على الاسناد اليه ليس باعتبار ملاحظة الاسم بخصوصه بل باعتبار ملاحظة ما هو اعم منه كالكلمة والشئ مثلا وحاصل الثانى ملاحظة الحكم بالاختصاص قبل الاضافة المستفاد من نسبة الاسناد الى ضمير الاسم وهو يكون اعتبار هذه النسبة لتأكيد الحكم بالاختصاص كما فى القول المشهور علامة الرجل لحيته وبالجملة يجب اى يحمل الوجهين وخلاصة انه يجب ان ينظر الى ملاحظة قبل ملاحظة الاضافة فيكون الحكم متقدما على الاضافة فى الملاحظة كما فى الوجه الثانى او بعد ملاحظة الاضافة اليه كما فى الوجه الاول بعيد لان خروج عن السوق يعنى ان العرب لا تحظ آه بدليل انهم لم يستعملوا الا كذلك والمراد بالتخصيص آه لا التقييد حتى يرد ان الفعل ايضا قابل للتخصيص بالمفعول والظرف والحال وغير ذلك الا بطيئة آه اى المفهوم من حيث هو والمفهوم من حيث هو الجزئى الحقيقى لا يلاحظ مع الافراد لانها فرع اعتبار التحقق ولذا قال الفقهاء ان الاكل لا يقبل التخصيص بطعام دون طعام فجاز ان يأكل الكلا وقال المنطقيون ان القضية الطبيعية بمنزلة الشخصية فلا تقبل التخصيص اى بالمعنى المذكور وفيه تأمل اى فى كونه مرادهم

مسند اليه لخلا الاسم المحكوم عليه بكونه ذا الخواص عن العائدة ضرورة ان كون الاسم مسند

حاشية الى بالاختصاص الاسم مطلقا والمراد بنوعه الاختصاص مقيدا بكونه مفيدا لنوع او ذلك التقدير

ان المراد بالتخصيص هو ما ذكر تأمل لانه يجوز اضافة المصدر الدال على الجزء والحدث الى النكرة فلو كان المراد بالتخصيص ما ذكر لزم ان لا يفيد من الاضافة مفيدة للتخصيص لعدم افادة تقليل الاشتراك اذ لا اشتراك فى الطبيعة مع انه لا شبهة فى ان من الاضافة للتخصيص لكونها اضافة معنوية الى النكرة وقد صرحوا بانها تفيد التخصيص فعلم ان المراد من التخصيص الذى هو فائدة الاضافة المعنوية اعم من تقليل الاشتراك والتقييد والاخلاء فى وجوه هذا النوع من التخصيص فى الفعل فلم يصح ان فائدة الاضافة مختصة بالاسم مطلقا ان قلت جريانه آه وفيه اثبات الاختصاص مطلقا بالتخصيص بالاسم بان جريان التخصيص بمعنى التقييد فى الفعل انما هو باعتبار معناه المصدرى لان العامل بالتقييد بالظرف والحال دون معناه المطابقى وهو معنى الاسمى لكونه مدلولا مطابقيا للمصدر تضمنا للفعل فلم يوجد هذا النوع الا فى الاسم قلت لم يقبل ذلك بعض المصدر بالتقييد بالظرف والحال الا فى قالب المصدر وليس كذلك فانه قابل له فى قالب الفعل ايضا كيف لا يقبل ذلك وقد ذكر فى الحال انه حال كونه مدلولا للفعل مقيد بالزمان الذى هو مدلوله ليس الا بين المرور وزيد والمرور معنى اسمى فلم يوجد الاضافة بواسطة حرف الجر لفظا الا فى الاسم فلا حاجة الى التقييد بتقدير حرف الجر واما الحق الوجه آه فان الاضافة فيه تتحقق مع عدم افادة التخفيف بحذف التنوين او ما يقوم مقامه لان سقوط التنوين انما هو بواسطة الام لا بمجرد اضافة آه اى بعض يصح ان يأخذ منه النعت لكلها وهو النسبة بتقدير حرف الجر سواء كان منسوبا او منسوبا اليه وانما لم يجعله آه على صيغة المتكلم اى وانما جعلنا كون الشئ مضافا فى عبارة الشئ فى مقابلة المعنى العام ولم نجعله فى مقابلة كونه مضافا اليه اذ عبارة المصنف لا يساعد هذا المعنى حتى يحتاج الى الاعتذار عنه لانا محتاجون الى تقدير اليه والاحليل على تقديره والعطف على الاسناد آه جواب ما يتوهم من انه يجوز ان يكون قوله والاضافة معطوفا على قوله والاسناد فيكون لفظ اليه متعلقا بهما وانما قال بعيد لان الظاهر تأخير اليه عنهما ولقوله قدس سره آه عطف على قوله اذ الاحليل عليه لاشياعه مضافا ومضافا اليه وابهامه من خواص الاسم ولان المصنف دليل ثالث على جعله فى مقابلة العام يعنى انه مرفع للمصنف فصل عبارة المفصل على وجه الترديد بهذه الاحتمال فقال و انما اراد المضاف او اراد الجمع ولم يقل او اراد كونه مضافا اليه ان قلت كيف يصح ارادة الجمع اما كونه مضافا ومضافا اليه فى لفظة الاضافة فانه لا يجوز استعمال لفظ واحد فى المعنيين سواء كان حقيقتين او مجازين او مختلفين وحاصل الجواب ان ارادة الجمع منه مبنى على استعمال فى معنى يشملهما اما على سبيل الحقيقة بان يلتزم لفظ الاضافة موضوعة لمطلق النسبة مجردة عن خصوصية الطرفين واما على سبيل عموم المجاز بان يراد منه ما يطلق عليه لفظ الاضافة

ص ١

عليه الإضافة والشبهة في أن الحالة الآتية أن يكون غلام زيد حالة مخصوصة أي ارتباطا بواسطة حرف الجر منتسبة تارة إلى غلام
ويعبر عنه بكونه مضافا ومنتسبة تارة إلى آخر ويعبر عنه بكونه مضافا إليه فلعله فعل المص يدعي ان تلك الحالة يمكن تصورها
مجردة عن خصوصية الطرفين لا بان يلاحظ فيها ارتباط بين الطرفين بواسطة حرف الجر غير ناظر إلى كونه منسوبا تارة منسوبا
إليه وإنما قال يدعي لان تصورها بهذه الوجه فرع أن يكون الحالة المقيسة إلى الطرف المتحد بالماهية بالحالة المقيسة إلى الطرف الآخر وهو محل الجواز
اختلافهما بالماهية بحيث لا يتوهم بينهما اتحاد والا فمجرد لفظة الاضافة وان لفظ الاضافة آه عطف على انها ان يدعي ان لفظ
الاضافة موضوعة لتلك الحالة المجردة عن الخصوصية وهذا ايضا مجرد دعوى اذ التبادر من لفظ الاضافة غير لفظ الحالة
المقيسة إلى احد الطرفين انما هو المضاف لا هما بشاملهما والتبادر علامة الحقيقة او يدعي آه هذا ايضا مجرد دعوى لانه اكثي
اللفظ في المعنى المجازي بغير قرينة وحمل الجمع اي لفظ الجمع في عبارة المص على ارادة تلك المعنيين للاضافة على سبيل
البدل حيث قال وانما اراد ذلك فكانه قال اراد المضاف فقط او اراد كلا من المضاف والمضاف اليه على سبيل البدل ويعيد او لفظ الجميع
لا يساعد عليه وايضا المقابلة بين اراد المضاف وبين اراد هما على سبيل البدل ركيك كما تقلناه اي عن الايضاح
فيما سبق من قوله فان كما الزمان تضاف الى الفعل كما ان كيف آه فان المضاف اليه مجموع المبتدا والخبر لا المبتدا وهو انما يتم على
المعرب لا يتوهم اعرب محل وفي قولنا ان زيدا قائم الواقع في محل المبتدا مجموع ان مع اسمها ويشبه ان يتوهم آه لكن يتقرر في القول
الاول ان يقول المختص بالاسم الجر لفظا او تقديرا الا محلا والمضاف اليه فيما سيأتي في المضاف اليه الذي هو اقسام المعرب بدليل انه
في بيان المجرور آه اقسام المعرب باسم والان مع الفعل اعني الحدث فقط ما يأتي من كونه مضافا اليه لاعتباره في الفعل من حيث
كونه منسوبا واما الحدث بهذا الاعتبار نسبة الى الفاعل فلا يأباه عنه كيف وهو يقتضيه مسندا اليه المضاف قوله تسمع بالمعيدي خير من
أن تراه نحو أعجبني يوم قام زيد الخارج او الباردة اصفانان ليوم ولو لم يتعرف بالاضافة لما جاز توصيفه بهما من الاعراب
بمعنى الاظهار يقال اعرب الرجل اذا بين وافصح عما في نفسه للتعدية او ازالة اللحن عنه غير بين فعيد نه او فاقه
عما في نفسه للازالة كما في الكشاف وهو محل اظهار المعاني فان الاسم المعرب بالصلاحية للاعراب صار محلا لاظهار المعاني
المعتورة عليه بالفاعلية والمفعولية والاضافة وازالة التباسها بعضها مع بعض بخلاف المبني فعلى هذا لفظ المعرب صيغة
اسم المكان او من اعربت الحمية آه ومنه اعراب الحروف وهو تبيين حركتها وسكونها لان الاعراب العرف آتي عما
اختلف آخره بسبب المعنى وهو اختلاف في الآخر كما اختاره الزمخشري باعتبار ان الاعراب يتحقق فيه يعني ان الاعراب
بالمعنى العرف سواء فسر بما به اختلاف آخر الاسم يعني الحركة كما هو مذهب ابن الحاجب او بنفس الاختلاف كما هو مذهب صاحب المفصل
اسم جامد اما على الاول فظاهر لانه عبارة عن الحركة او الحرف واما على الثاني فلان الاختلاف وان كان معنى مصدريا الا انه اختلاف
الآخر

الآخر ليس معنى مصدريا حتى يتوهم الاعراب مصدرا فلا يجوز ان الاشتقاق منه اصلا لا باعتبار القيام به ولا باعتبار الصدور عنه
بل باعتبار تحققه فيه والنسبة اليه وهو يتوهم القياسي معرب بكسر الراء لا بفتحها لا يعمل جاء الظرف الجامد ايضا على صيغة
مفعل ومفعلة لانه يختص بالثلاثي كما نص عليه في المفصل وعاجز عن ذلك ظهر اندفاع بحث المحشي كما لا يخفى وقيه
انه لو جاز آه يعني لا يلزم ان القياسي من الاشتقاق باعتبار تحققه فيه معرب بكسر الراء بل القياسي المتبع على ان يكون اسم مكان
لان صيغة المصدر موضوعة لمن قام به الفعل لا لما تحقق فيه قيل في جوابه ان كلام المص مبني على ما اختاره الزمخشري
من ان الاعراب عبارة عن الاختلاف وهو يتوهم القياسي بكسر الراء لان الاسم المعرب يختلف آخره لاجل
الفاعل مكان الحدث ويكتفي باسم المكان وفيه بحث اما اولا فلان قوله باعتبار تحقق الاعراب فيه يأباه عن التوصيف
فان المعرب اذا كان متصفا باختلاف الآخر كما اعترف به لاجله في الظرفية واما ثانيا فلان الاختلاف صفة
آخر الاسم المعرب وبعد التقييد بالآخر لا يصير صفة للاسم كما صرح به الشريف قدس سره في تعريف الدلالة نعم انه
يستلزم وصفا اعتباريا للاسم وهو كونه بحيث يختلف آخره الآن انه ليس معنى الاعراب العرفي واما ثالثا فلما عرفت من ان
لا يلزم من كون الاعراب معنى مصدريا ان يتوهم اختلاف الآخر معنى مصدريا حتى يكون الاعراب مصدرا ويصح الاشتقاق منه اما
اي المبني حافظة في البناء بالمعنى المصدري من قرار المبني وعدم تغيره بعد تقلبه معناه الحقيقي الصوتي الكيفي
غالب هيئة لاتغير لمناسبة اشتمال على ما هو الغرض من المعنى الحقيقي اعني القرار وعدم التغير فلا حاجة به الى قوله لانه آه
بل اشتمال حيث يدل على انه حافظة في البناء بالمعنى الصوتي المذكور والمصحح آه يعني ان الفاء موضوعة لكون مضمون ما بعدها
عقيب ما قبلها في الزمان لكنه يستعمل مجازا في كون المذكور بعدها مرتبا في الذكر على ما قبلها ومن هذا الباب عطف
تفصيل على المجمل والمفسر على المبهم لان موضوع ذكر التفصيل بعد الاجمال والتفسير بعد الابهام ثم انه وقع في نسخ الى
رأيتها ما لكون مذكر المفسر لا يظهر بعده فائدة زيادة اسم الاشارة الداخلة على قيد القسم آه يعني ان المعرب والمبني
المبني قسمان من الاسم لان القسم يتوهم اخص من المقسم مطلقا والامر ليس كذلك بشهود المعرب للفعل المضارع
والمبني ليس كذلك بل بما قيد ان تقسيم الاسم الى المعرب والاسم المبني ولذا حمل اللام على العهد اما لو حمل اللام للجنس يلزم تعريف
بالاخص اذ المعرب مطلقا شامل للمضارع مع ان التعريف لا يصدق عليه لكونه موقوفا حال الرفع بدون التركيب
وذلك آه اما كونه للعهد والاشارة الى الاسم المعرب ثابت لانه ذاكر احوال الاسم فالمعرب الاسم المعرب اي الاسم الذي
القام وهو كون القام مقام بيان احوال الاسم واقع فذكر الاسم اي عين الله فاع النقض بقوله تركيبا يتحقق
مع تحقيق التعريف وتبيينه بتصحيح الجنس فيه يشبه بعضها بعضا فيكون كل منهما في الاصل فلم يصدق عليه انه لم يشبه منهما

الاصل

باعتبار كونها مقصودة في تعريف المعرب في هذا وفيما بعده عاد كر الجنس بقوله الذي الخ التقصي في التعريف وخلاصته بيانه ان
المقصد من تعريفات الموضوعات من مسائل العلوم أن يعلم تلك الموضوعات بوجه يتعدى به احكامها الى جزئياتها بمعرفة صدق تلك
المفهومات على تلك الجزئيات مثلا المقصد من تعريف الفاعل ان يعلم الفاعل على مفهومه الكلي بأنه يصير وسطا يتعدى به احكامه الى جزئياته
بان يتصدق تعريفه عليه بان يقال هذا فاعل وكل فاعل مرفوع فهذا مرفوع والا فلا فهو في جملة احكام المعرب المطلوبة في
النحو فلا بد من معرفة المعرب بوجه آخر يصير وسطا للتعدية فوائد الكلي الى جزئياته فلا يصح تعريف المعرب بالاول لعدم تقدم الشيء
على نفسه وبما ذكرنا يظهر ان الف واللام في التعريف في قوله المعرب ليست للعهد الخارجي ولا الذهني ولا الحقيقة
ان المعرفة في تدوين علم النحو آه لزم ان يكون الصفر عين النتيجة لا يقال ويلزم ايضا ان لا يكون الحكم الكبرى مفيدا لكون
مفهوم الوسط نفس مفهوم الاكبر لانا نقول يكفي لافادة الحكم المعرفة بالاجمال والتفصيل كما في حملنا الحد على المحدود بخلاف التوقف
كما سيجيء والنتيجة متأخرة عنها ابتداء او بواسطة الدليل لا شك ان الموقوف على الموقوف عليه متأخر عنه والموقوف عليه كذلك
فان قلنا انه توقف آخر سبب عن توقف كان تأخر النتيجة عن الصغرى ابتداء او ان قلنا انه هو التوقف الاول
الا انه ثبت للوسط ابتداء ولما يتوقف عليها بتوسطها كان تأخر المذكور بواسطة الدليل فيلزم تقدم الشيء على نفسه لانا نضمن الدور
على تقدير تأخر النتيجة عن الصغرى ابتداء او في ضمن الدور على تقدير تأخرها عنها بواسطة الدليل وقد اشار اليه بتطبيق العبارة الثانية
على ما ذكرنا من البيان من معرفة ان هذا او ذاك معرب آه اشارة الى ما ذكرنا من ان ارادة المعرب من مفهوم
لا يصح ارجاع ضمير انه اليه او مفهوم المعرب ليس بما يختلف آخره وان ارادة ما صدق عليه المعرب لا يتم التقريب لان الكلام في مفهوم المعرب
وحاصل الدفع اختيار الشق الثاني لكنه قيد الجنسية ملحوظ فالمقصد معرفة ما صدق عليه المعرب بما هو معرب اي بما هو
معرفة ان هذا او ذاك معرب فان التصديق آه بيان لكون المعرفة المتعلقة اعني التصديق بانه معرب بحيث انه موجب
مفهوم الاختلاف فلا يلزم تقدم الشيء على نفسه لان المتقدم معرفة مفهوم الاختلاف بطريق الاجمال في ضمن لفظ المعرب والمتأخر
معرفة بطريق التفصيل في ضمن ما اختلف آخره به لانا نقول لا حد هل آه حاصله انا نختار الفرق الاعتباري بين الموقوف عليه والموقوف
انما ينتفع به في لزوم تقديم الشيء على نفسه اذا كان الاعتباران لاعتبارين وضعا في التوقف ثانيا في يكون الموقوف والموقوف عليه في الحقيقة
شيئا واحدا فيلزم المحذور المذكور والا فلا لان التوقف ثابت للموقوف والموقوف عليه شيء واحد حقيقة لا باعتبار فيه بوجه ما ثم ان التوقف والامر
بهما كذلك اذ الحكم بنفس مفهوم الاختلاف على هذا او ذاك الذي هو النتيجة متوقف على تصور مفهوم المعرب الذي هو محمول في
الصغرى وهو اعني نفس الاختلاف واحدة في صورتي الاجمال والتفصيل اعني في الصغرى والنتيجة وليس حاله كذلك في التفصيل متوقفة
على ملاحظة ما به الاختلاف بخلافه في الاجمال فانه يتحقق في ضمن لفظ المعرب بما لا مزيد عليه والعجب ان بعضهم

ولم يتحقق

وان يتحقق فيه الشق عليه عجبا فتفطن تبدل الدال ان الدال على الفاعلية والمفعولية والاضافة وبالعكس وايضا تبدل
الدال تبدل صلاته ايضا تبدل الدالة ايضا اعني دلالته على الفاعلية والمفعولية والاضافة مع بقاء ذات الدال مثلا
الفتحة في رأيت احمد ومررت باحمد باق على حاله وفي الاول دال على المفعولية وفي الثاني على الاضافة لان الحركة لا تقوم
بالحرف لكونها متأخرة عنه في التلفظ ولذا اشتغلت بالحرف في حالة الوقف فهي غير حركة بما يقوم بالحرف وهو المتكلم في معنى
ام الحروف او الهواء المتموج في الحلق في التحقيق لكنها تابعة له اعني لا يمكن التلفظ بالحركة الا بعد تلفظ الحرف كما ان التلفظ
تابع للموصوف في التحقق ان قيل ان فاعلا آه فاعل اذا كان اسما مذكرا كان او مؤنثا يجيء عاملا فاعلا نحو جاء اهل وكواعب
واذا كان صفة للمذكر لا يعمل لا يجيء عاملا فاعلا وقد تشبه نحو فرس ورجل آنك وتواك حسن كان بان او ابوه وانه فاعل مثلا
فعلى هذا فعل نحو ضرب وحوار سمر ونوم وحسن وهن ايضا قيل في الجواب نعم زيد يجوز ان يكون عاملا فاعلا في جميع ما ذكر
ليس العوامل والحاصل صدقه لان العامل قلما يكون غير كلمة لكن عدم مجيء عاملة في كلام النحاة يرجع هذا الاحتمال صار احتمالا
اما صار عرف النحاة الخ لما به يتقوم المعنى المتقضى لا عرضيه آه قيل انه خرج بقوله آخره ان آخر المعرب لا يكون منه
مبنيا او الجر لان المراد بالمعرب الغير المعرب لا المخصوص بل باعتبار ما يعمه كما في قوله والاسماء اليه عاد عامل لا يعمل تقييد العوامل بالاسم
فعل يخرج عامل المبتدأ وهو الجزء لان التوصل اما باللحوق بالآخر او الاول وهذا لا يتصور في الامور المعنوية لان نقول ذلك
التقييد بالنظر الى المعنوي بطريق التغليب كما ان الاختلاف لا يتحقق بالعوامل المعنوية وحدها اختلاف منوط ومناوط
آه في الرضي اذا اشتغلت بمن في مشكوم عاقل ووقفت على من جاءك حكاية علامات تثنية وجمع وتأنيث بلفظ
من فعلى هذا كان الاولى ان يقول رجل بدل زيد الا انه لما كان غرضه تحرير مثال اختلاف العوامل الداخلة على المستفهم
عنه لم يكن قصد وبيان ضابطة مرة باختلاف المستفهم عنه اكتفى على المثال الفرضي كما يشير اليه قوله ان التعبير بلفظ
العوامل لانه لو اراد صار كالكلي في الوصفية الاصلية وهو منتف في الجنسية كانه قيل باختلاف العوامل من حيث انها عوامل
ان صورة آخر في الرضي اذا اقصد آه ان ثمرة التمييز والمنتصب عنه اي مركز هما الاصلي جعلا المنتصب عنه اخا كان التمييز
تتمة الاول او عطف بيان له فمقول في كفى زيد رجلا كفى رجل زيد وفي طاب زيد اباً طاب اب زيد والا بان كان
التمييز مستقلا جاز ان ينتصب عنه اخا وصفا او غيره اضيف التمييز الى المنتصب عنه فمقول في طاب زيد علما وجارا طاب علم
زيد وجار زيد فعلى هذا لما غير الثاني عن التمييز المنزل بالاضافة وجب ان يكون اللفظ المختلف متعلق آخر المعرب اخا
وصفا او غيره وصف له وليس الامر كذلك فيه بحث اللفظ بالصورة بالتجريد عن بعض معناه فان اللفظ عبارة عن
مجموع المادة والصورة فيكون متعلقا لآخر المعرب وصفا والاعلم يحمل اللفظ مصدرا بمعنى التلفظ مع مناسبة لقوله

بانه وان تحقق ههنا الاختلاف في آخر المعرب واختلاف
العوامل حيث توارد عليه عاملان معنويان و
وعامل لفظي لكن لم يتحقق اختلاف العوامل في
في العمل وهو المراد ههنا لا عمل العامل المعنوي اه يعني
ان عمل العامل المعنوي منحصر في عامل المبتدا وفي عامل
الفعل المضارع حال تجرده عن الناصب والجازم وعمل
كل منهما الرفع فان قلت قد ذكر في اللباب ان من العامل
المعنوي معنى الفعل المأخوذ من غيره وهو قد يعمل النصب كما
في هذا بعلي شيخا فكيف يصح حصر عمل العامل المعنوي في
الرفع قلت هذا اصطلاح مختص بصاحب اللباب والقول
المشهور مما عليه الجمهور ان العامل المعنوي عامل المبتدا
والفعل المضارع فحسب وسلم فالمراد عمل العامل المعنوي
الذي لا يمكن التركيب فيما فرض مع العامل ابتداء ومعنى
الفعل المستنبط من الجامد مما يمكن التركيب منه بما يستنبط التر
كيب منه لا يلزم ان يكون لازما له اي يلزم مفارقته عنه
فليكن الاختلاف كذلك يفارق المعرب حين التركيب مع
العامل ابتداء ويعرضه ثانيا وثالثا ان قلت يجوز ان
يقيد اه اي يمكن ان يوجه الحكم المذكور بحيث يكون لازما
للمعرب بان يقيد الاختلاف المدلول عليه بقوله ان يختلف
باحد الازمنة ولا شك انه لازم للمعرب حين ابتداء التركيب
اذ يصدق عليه ان يختلف آخره في وقت ما اعني التركيب
ثانيا وثالثا وان لم يكن اه والسر فيه ان لزوم الاختلاف
المطلق يقتضي عدم انفكاكه عنه في شيء من الازمنة وهو
مفارق

مفارق عنه في زمان التركيب ابتداء بخلاف الاختلاف المقيد باحد الازمنة وهذا كالمتنفس المطلق فانه غير لازم للانسان
بخلاف المتنفس في وقت ما فيه صرف الكلام اه اي في هذا التوجيه صرف الكلام اعني قوله ان يختلف عن الظاهر وهو الاطلاق
بلا ضرورة اذ لا داعي الى جعل الحكم لازما لا يقال المتبادر من القضية الخالية عن الجهات اطلاق النسبة وكونها ثابتة
في وقت ما على ما قالوا في بيان وجه تسمية المطلقة العامة وسيجيء في كلام المحشي ايضا لانا نقول ذلك الاطلاق بمعنى
فعلية النسبة بالمقابلة للامكان الشامل للدوام والوقوع في احد الازمنة المقابل للدوام ولذا اختار المحشي لفظ احد
الازمنة دون وقت ما فمن بدله بذلك روما للاختصار ذهل عن الفائدة مع انه بعد ذلك التقييد اه يعني
ان اللزوم معناه امتناع انفكاك والاختلاف في احد الازمنة مما يجوز انفكاكه عن المعرب لجواز ان يتحقق
معرب لم يتحقق معه عوامل الا عامل واحد او اثنان ولم يتحقق العوامل في شيء من الازمنة فلا يكون مختلفا
آخره باختلاف العوامل في شيء من الازمنة فما قيل ان الاحتمال الصرفي لا يكفي لنقض الاحكام الادبية بعيد
عن المقص بمراحل لما عرفت من ان الاحتمال ينافي اللزوم نعم قابلية الاختلاف اه تقريب لما تقدم وبيان لمنشأ
اشتباه السائل وهو انه لم يفرق بين قابلية الاختلاف اللازمة للمعرب والاختلاف في احد الازمنة الذي هو عرض مفارق
ولما كان اه يعني لما كان المتبادر من قوله ان يختلف ان يكون الاختلاف واقعا في وقت ما وحمله على الامكان صرفا عن
عن الظاهر المتبادر لم يتعرض الشارح قدس سره لهذا التوجيه وما قيل ان المقص بيان الحكم الكلي لينتفع به المتعلم وحين
الحمل على فعلية الحكم لا يبقى الحكم كليا ففيه ان الحمل على فعلية الحكم انما يخل بلزوم الحكم المذكور للمعرب دون
كليته نعم لو تحقق معرب لم يتحقق معه عوامل في شيء من الازمنة لاخل بذلك ودون خرط القتاد
قيل اه اي في توجيه الحكم المذكور بحيث يصير لازما والمراد بالاختلاف المدلول عليه بقوله ان يختلف معنى
يشمل الاختلاف الذي حصل بعد الحال البنائية كما في الاسماء المعدودة المركبة مع العامل ابتداء والاختلاف
الذي حصل بعد الحال الاعرابية كما في المعربات المركبة مع العامل ثانيا وثالثا والمراد بالاختلاف المذكور ثانيا
بقوله باختلاف العوامل الوجود بالتجريد عن بعض المعاني لان الاختلاف هو الوجود مع التغير عن حاله السابق
وعبر عن الوجود بالاختلاف لمشاكلة قوله ان يختلف والمراد بالعوامل الجنس فيكون المعنى ان يتبدل آخره
بان يزول حالة البناء وهو الوقف ويزول حالة الاعراب لوجود جنس العامل وح يكون لازما للمعرب بلا شبهة

فان الام الداخلة اه قالوا ان الام الداخلة على الجنس للعهد فان لم يكن معهودا فللاستغراق فان تعذر الاستغراق نحو

لا تزوج في الدار فهو مجاز عن الجنس ولا يخفى بعد ذلك كله اما الاول فلان المباشر من قوله ان يختلف

آخره اى آخر المعرب اتصافه بعد ضرورية معربا واما الثاني فظاهر واما الثالث فلان نسبة الاختلاف الى الواو

ينافي ما قرر في الحاشية تكليف بما لا يطاق ولا يخفى ان القول اه يعني ان الظاهر ان يقول الخ حتى تكون الشاملة راجعا

محمولا على القرينة اى حاليكون بجميع الافراد ويرد ان الحكم بعدم كونه من خواص الشاملة انما يصح لو لم يتحقق في

الصورة المفروضة وهي ما اذا تركبت الاسماء العددية مع عاملها ابتداء كما مر في شيء من الازمنة فانه لا تحقق

فيها عوامل في الازمنة المتعددة فكانت تلك الاسماء متصفة بالاختلاف وان لم يكن متصفة به في وقت ابتداء التركيب

لكنها ليست شاملة اه استدراك لدفع توهم ناشئ من قوله شاملة لكل معرب او شاملة

لما توجيه عبارة الشرح بان يراد بان شاملة الشاملة لكل فرد في كل وقت

كان القرينة اه لما كان ذكر العام وارادة الخاص مجازا فلا بد له من قرينة تبين بها ان ذلك العام اريد به الخاص حالية او مقالية بان

النون فيهما اه حيث يدل فيهما على تمامية الكلمة ويسقط عند الاضافة والعلم اه اى ليس مرادهم تشبيه

بالتنوين في جميع الاحكام فانه بسقط لانه كلمة برأسها بخلاف التنوين فانها جزء لها بل مرادهم انه كتنوين

بالتنوين لما وجد في النون حين حلوه بالام جاز ان يجعل الحرف الباقي بعد النون وهو الواو والياء

الحكم الآخر بالنظر الى ان مغايرة النون بالتنوين الذي هو كلمة برأسها في جعل النون في حكم كلمة برأسها

من نفس الحيثية وان كان جزءا لها بالنظر الى كونه علامة التثنية والجمع لاجتماع اجتماع الام والتنوين

يعني لو كان النون حين كونها حرفا فيه بالام بمنزلة التنوين لزم اجتماع الام والتنوين وهو ممتنع

اى تحوله اى خسر الاختلاف بالتحول لان الاختلاف لا يكون شيئا الا مقدرا فيلزم ان لا يلزم حركة زيد

في ابتداء التركيب اعرابا ولو اعتبر بالنسبة الى السكون الذي كان زيد في حال عدم التركيب ايضا

معربا فان نسبة الاختلاف الى الطرفين على السواء فاذا كان الحكم في احد الطرفين معربا لزم ان يكون

في الطرف الآخر ايضا حرفا معربا فعلى التحول لان التحول ان يتصف بشيء لم يكن له قبل فتدبر

ولذا اوصف كونه معربا فان عدم الغاية والتركيب ايضا سبب للاختلاف لكنه يستلزم على الوجه الاول

والآخر اغنى تخصيص كلمة ما اختاره الفاضل الهندي والوجه الثاني اغنى الحمل على السببية القريبة اختيار الشارح ولذا

نقله بقيل

السببية القريبة لاستلزامه عدم جامعية تعريف الاعراب بناء على ان السبب القريب يستلزم المسبب ولو كان الاعراب سببا
قريبا للاختلاف لزم عدم تحقق الاعراب في المركب ابتداء لعدم تحقق الاختلاف فيه لانا نقول آه حاصل الجواب منع استلزام
السبب القريب للمسبب لان السبب القريب عبارة عما يكون علاقة العلية بينه وبين ذلك الشيء لا بينه وبين سببه اي
لا يتخلل بينهما واسطة وهذا المعنى لا يقتضي استلزامه للمسبب لجواز كونه مع عدم تخلل الواسطة غير موجب لحصول المسبب
لا يقال فالعبارة الصحيحة آه اورد الفاء ايذانا بان منشأ هذا السؤال ما تقدم من جواز عدم استلزام السبب
القريب للمسبب فيجوز ان لا يتحقق الاختلاف مع وجود الاعراب كما في المركب ابتداء يعني فعلى هذه العبارة الصحيحة
ان يقال ما يختلف ليشعر بتأخير الاختلاف عن الاعراب وجواز تخلله عنه لا ما اختلف الدالة على تحقق الاختلاف بسبب
ان قيل يمكن ان يجاب ايضا اي عن السؤال المذكور بقوله لا يقال لو كان المراد السبب القريب لزم ان لا يتحقق بمنع
الملازمة لان الاختلاف ليس عبارة عن التحول عن الحركة او الحرف حتى يقتضي سابقية احدهما فلا يتحقق في
المركب ابتداء بل اعم منه ومن التحول من السكون الى الحركة ولا شك تحقق هذا القسم في المركب ابتداء ومن التحول آه
بيان لجميع اقسام الاختلاف استطرادا ولا دخل له في الجواب كلام الاسماء الستة فانه قبل التركيب مع العامل
كان جزء منها غير دالة على معنى وبعد التركيب صار دالا على الفاعلية والمفعولية والاضافة ومن علامة
الى علامة كياء التثنية والجمع فان الياء فيهما حال النصب علامة للمفعول وحال الجر علامة للاضافة فيهما
كضمتين في فلك مفردا وجمعا ولا يقدر ذلك في الالف والواو بان يقال ان الالف في التثنية قبل الاعراب مغايرة
لها بعده وكذا الواو لادائه الى تقدير حذف علامتي التثنية والجمع والعلامة لا تحذف كذا في الراضي غير مرضي
عند المص سيأتي فيما نقل المحشي من المص في وجه اختيار هذا التعريف من ان الاختلاف هو التحول من حركة وحرف
الى غيره فان المتبادر يعني ان المتبادر من نسبة الفعل الى المشتق او ما في حكمه ان يكون اتصاف بمبدأ
الاشتقاق سابقا على حصول هذا الفعل فيقتضي رجع ضمير قوله اخره الى المعرب ان يكون حصول الاختلاف فيه
بعد صيرورته معربا فلا بد في هذا الجواب من ارتكاب تجوز كما في قولهم ارضعت هذه المرأة هذا الشاب
وان تحول اخره من الاعراب الى الكسرة اعلم ان نحو غلامي اي الاسم المضاف الى ياء المتكلم فيه تحول من
السكون الى الكسرة وبهذا الاعتبار لا كلام فيه لانه تحول اخر المبني وبعد التركيب مع فيه تحول من السكون الى
الكسرة الاعراب التقديري وهو بهذا الاعتبار داخل في المعرب وحركات التقديرية داخل في الاعراب لانه
مما يختلف به من حيث انه معرب تقديري وفيه تحول من الاعراب اللفظي الى الكسرة لانه لما لم يشابه المبني الاصل كان
حقه ان

حقه ان يعرب لفظا الا انه لاشتغال محله بالكسرة تحول اعرابه الذي يستحقه بسبب التركيب الى الكسرة بعد التركيب بان
ابقي الكسرة كما كان قبل التركيب ولم يعرب لفظا واعتبر الاعراب تقديريا وهذا هو المقصود فان كسرة غلامي بعد
التركيب بالعامل ما به تحول اخر المعرب من الاعراب اللفظي الذي يستحقه بالتركيب لكن لا من حيث انه معرب بل من
حيث انه ما قبل الياء المتكلم وفي تفسير التحول بقولنا بان ابقي آه اشارة الى دفع ما قيل من ان الكسرة
كانت موجودة قبل التركيب فلا معنى لتحول الاعراب اليها وقد تحير الناظرون في هذا المقام ولم يجزموا احوال
المرام قيل لو قال الشارح خرج نحو حركة غلامي لكان ارجح لشمول ياء النسبة وياء المتكلم في نحو مسلمي في جاءني
مسلمي وكذا جر الجوار اي جر حصل بسبب الجوار كجر ارجلكم بسبب رؤسكم فانه تحول من النصب الذي يستحقه
بسبب اغسلوا لكونه معطوفا على وجوهكم الى الجر فاختلف به اخر المعرب لكن لا من حيث انه معرب بل من حيث انه
جار رؤسكم وليس هذه الجر من الاعراب على ما وهم والا لزم تحقق الاعراب بدون العامل والمقتضي و
لذا اورده الشيخ السيوطي في القنية في الخاتم وقال اثبت الجمهور من البصريين والكوفيون الجر بالمجاورة
في النعت نحو جحر ضب خرب وفي التأكيد كقوله يا صاح بلغ ذوي الزوجات كلهم بجر كلهم على المجاورة
وزاد قوم وقوعه في عطف النسق وخرجوا عليه قوله تعالى وامسحوا برؤسكم وارجلكم قال ابو حيان
وذلك ضعيف جدا ولم يحفظ من كلامهم وزاد ابن الشام وقوعه في عطف البيان اما البدل
فقال ابو حيان ح لا يحفظ من كلامهم ولا يخرج عليه احد اشياء واما حركات ما قبل هذه الادوات هذا
خلاصة ما ذكره الشارح الرضي بقوله ولا يعترض على الحد بكسر الاخر لاجل ياء الاضافة وياء النسبة وفتحه لاجل
تاء التأنيث بان يقال الاعراب الذي كان على الاخر انتفى لاجل ياء الاضافة من غير انتقاله الى
شيء اخر وانتفى لاجل ياء النسبة وتاء التأنيث وانتقل الى الياء والتاء لتركيبهما مع الاسم هذا تغير
في الاخر كذا في الالف المثنى وياءه وواو الجمع وياءه وذلك انه قال الاعراب اختلف اخر المعرب به
والمعرب كما ذكرنا هو المركب مع عامله ولا يدخل العامل في المضاف الى الياء والمنسوب والمؤنث
بالتاء والمثنى والمجموع الا بعد الحاق الحرف المذكورة لها لانك اخبرت مثلا في قولك جاءني مسلمان
عن المثنى ولم تخبر عن مفرد ثم تثنيته وكذا البواقي فقبل الحاق هذه الحرف كان الاسم مبنيا لعدم التركيب
فلم يختلف اخر المعرب بهذه الحرف وان ابيت عن ذلك اي عن خروجها برجع الضمير الى المعرب بناء
على انها وان لم تكن معربة قبل لحوق هذه الادوات لكنها معربة بعد لحوقها فيصدق على تلك الحركات انها اختلف بها اخر المعرب في الجملة فخرجت بقيد الحيثية

لان الاختلاف الحاصل بتلك الحركات ليس من حيث انها معرب بل من حيث انها قبل هذه الاحوال لوجوه قبل
عامل الجر تعرض اولا على عامل الجر اجتماعا بث نه رد على حاذب اليه البعض على حذب البعض ثم ان
اعرب نحو غلامي حال الجر لفظي فيلزم كسرة مما اختلف به اخر المعرب يعني ان تلك الكسرة موجوبة قبل عامل
الجر فلا يلزم مما اختلف به اخر المعرب من حيث انه معرب فلا يلزم اعرابا بما اضرب عنه بقوله بل قبل حطلق العامل
لانه المقصود يعني ان الكسرة غلامي ليست من الاعراب في شيء من الاحوال الثلثة لوجوه قبل حطلق العامل لانه
بسبب الاضافة المتقدم على التركيب كما عرفت وكذا الحال في الصورة المذكورة اذا اخرجت بقيد الحيثية

جمع جمعي بمعنى حايقوم بان ثم هذا المعنى ايضا استعمل فيما بينهم حيث قالوا الصفة حاصل على اخرات باعتبار
معنى قائم واذا حمله على هذا المعنى وان كان مستعملا بمعنى حايقصد بث كثير ليلزم قوله ليدل على المعاني المقسومة
تشير الى الدليل الاتي لقوله واذا جعل الاعراب اخر المعرب كما انه تقتضيه لوجه كونه مختلف باعتبار
توصيف المعاني بالمقسومة معطوفة على اهم ان يعني انه داخل تحت النفي حفعول للارادة المقدر بعد لاو
ليس جملة برمتها معطوفة على النفي العطف على اهم ان اعني الضمير اما على محله القريب فيلزم فصلا
عطف حفرد على حفرد واما على محله البعيد فيلزم جر فوعا وعلى هذا الحتمل ان يلزم عطف مفرد على حفرد
وان يلزم عطف جملة على جملة في الاسمية قيد بذلك لان وضع الاعراب في المضارع ليس للدلالة على
المعاني من غير استعانة الى العامل عدى الاستعانة بالى لتضمين معنى الاحتياج وذلك لاعتنا
بث نها ان بث ن المعاني لانها يتعلق باغاد تها واستفاد تها نظام المعاش والمعاد اوبث ن الاسما
لكونها عمدة في الدوران التي يتعلق بها النظام لحصول الكلام بها بخلاف الافعال والحروف اذ لا نظر اه في
المقصد بها بيان المعاني الغير في الاعراب ولا يتعلق له بالوضع اصلا وفي تصريح التعميم بقوله لا مقصودا ولا
تبعا اشارة الى كونه في غاية البعد لكان الاعراب هو الاختلاف لاتفاقهم على ان الدال على المعاني
هو الاعراب ووجه ذلك يعني ان محط الفائدة والمقصد بالافادة في الكلام مشتملا كان اوحقيقيا هو
القيد الاخير لئلا يلزم ذكر لغوا فالمقصد بالافادة بها الاختلاف حصل اول عليه بقوله المقسورة عليه ولما
كان اختلاف المعاني مستندا الى الاعراب من اختلافي لاحق حيث ذاته نسبة الدلالة على المعاني المختلفة
الى اختلاف الاعراب اشارة الى احد خليه اختلاف الاعراب في اختلاف المعاني وبما ذكر الخ ظهر وجه تقديم
ارجاع الضمير الى الاختلاف مع كون مرجع الضمير متقدم الذكر معنى لدلالة اختلف على الاختلاف بخلاف
الوجه الثاني على ارجاعه الى ما به الاختلاف ح

حيث حال للعرب بدل على حسن والاعراب بدل على صفة
اشتهر والواو في الصفة للمعاني اي المعاني حايقصد
بقيام بالكلمة موافق للمابعده وهذا وجه الشهير ا
بان ثم يقوم مقام حايقوم بالاعتقاد بنفسه وحالا بقية
وجه الشهرة ان يلحق ان يلحق بالاخرة والذي يقوم
بنفسه يلزم صفة وحقه ان يلحق بحق الاعراب
الى الدليل الاتي لان ذلك الدليل يثبت لحق الاعراب
وما يقصد بان ثم يقوم بنفسه كذلك الشخص لان
يقصد بلفظ زيد كذلك حايقوم بنفسه الاعراب
لحوقه في الاخر لانه غير تابع لغيره

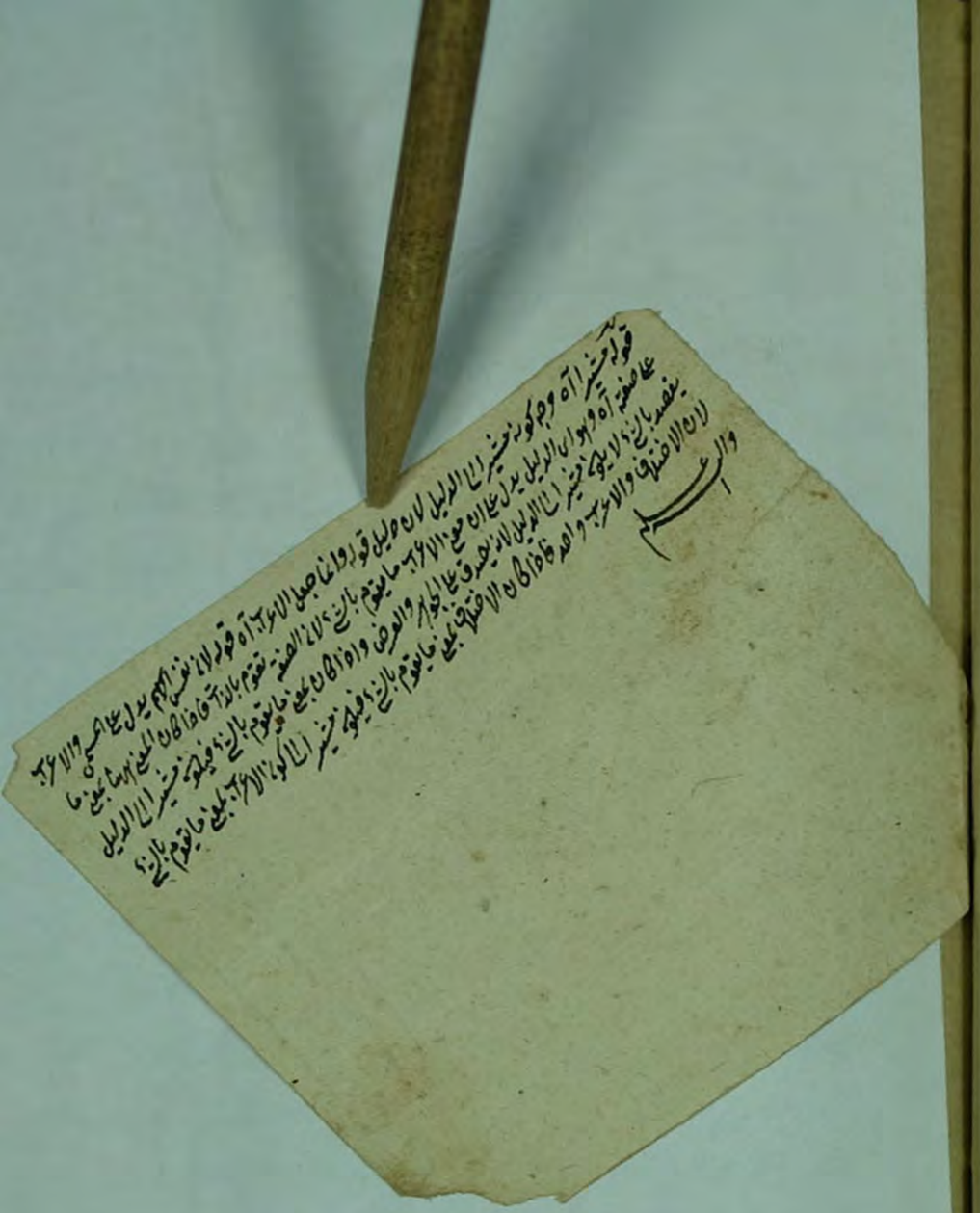

الوجه الثاني فانه ح يكون المرجع متقدم الذكر صريحا وهو انه ح يكون محط الفائدة القيد الاخير كما هو استعمال
الفصحاء وعلى الوجه الثاني يكون القيد الاخير لمجرد بيان الواقع لا مقصودا بالافادة اولى بان يجعل علامة
لكونه ظاهر وجوه الدلالة وهو التحول من حرف او حركة لان الاختلاف من خواص المعرب وما يختص
به هو التحول من حرف او حركة دون التحول مطلق فانه تحقق في المبني ايضا حيث تحول نحو غلامي قبل التركيب من السكون
الى الكسرة يلزم ان لا يتحقق الاعراب اذ لا تحول فيه من الحرف او الحركة بل من السكون الى الحركة او الحرف ما يوضح
المعاني ان كان منقولا من الاعراب بمعنى الاظهار وما يزيل فساد الالتباس ان كان منقولا من الاعراب
بمعنى ازالة الفساد لا يناسب على الوجه الاول بل لا يصح اي على الوجه الثاني اذ لا حاجة فيه الى سبب يقتضيه اه
لان عدم الشيء يكفيه عدم سبب وجوده لا يحتاج الى سبب اخر لما تقدم من ان عدم المعلول لعدم العلة وليس
الحركة والسكون جواب عن قوله ولا يطلق البناء على الحركات والتقابل اه جواب عن قوله ان البناء ضده اه
يعني ان التقابل بين الاعراب والبناء لا يقتضي ان يكون احدهما سلب الاخر بل يكفي في ذلك ان لا يجتمعان
في شيء واحد وهو حاصل ههنا لان سبب الاختلاف لاستلزامه الاختلاف مناف لعدم الاختلاف باعتبار لازمه لا
تجتمع معه اصلا وهو كون الاسم عمدة وح لا حاجة الى تعميم العلمي الفاعلية والمفعولية بما يكون علما له حقيقة او
حكما كما سيجيء حتى يكون المعنى يعني الاعتوار ليس ههنا بالمعنى الحقيقي بل مستعار لتعلق المعاني بالاسماء على سبيل
البدلية فاما ان يعتبر ان المعاني اخذت للاسماء لعروضها وورودها عليها وهو الظ كما سيجيء فتقرا على صيغة الفاعل
واما ان يعتبر ان الاسماء لاتصافها بتلك المعاني اخذت لها فتقرا على صيغة المفعول لكن الاول راجح والثاني بالنسبة
اليها مرجوح متوهم اما معنى فلما ذكره المحشي واما لفظا فلان فاعل الاعتوار يكون متعددا ومفعوله واحدا
في الصحاح اعتوروا الشيء اي تداولوه فيما بينهم وكذلك يعتوروه وتعاوروه وانما اظهرت الواو
في اعتوروا لانه في معنى تعاوروه فبني عليه انتهى فاذا قرئ على صيغة الفاعل كان العبارة على ظهاره واما
اذا قرئ على صيغة المفعول يجب صرفها عن الظ بان يقال المعتورة كل واحد منها على المعرب اي على الاسماء المعربة
وبما ذكرنا ظهر ان ما قاله الفاضل الهندي من ان المعتورة على صيغة اسم المفعول لان المعاني متداولة وان
ثبت الرواية بكسر الواو يحمل على المجاز العقلي نحو عيشة راضية فيكون المعنى على المعاني المعتورة مظهرا
اياها وهو العامل تحكم لان الاعتوار بالمعنى الحقيقي لا يصح اسناده حقيقة الى كل منهما فالقول بان
الاسناد على صيغة المفعول حقيقة وعلى صيغة الفاعل مجازا عقلي تحكم لان توصيف المعاني جعل العلة الغائية

لاختلاف في المرتبة الدلالية على المعاني المعتورة فيفيد ان المعاني الاجل وصف الاعتوار يقتضي الاعراب الدال عليها والآلم
يكن لذكره فائدة ولا شك ان ذلك الوصف انما هو طريان احد المعاني عليه ابدا لان كون احد المعاني مطروءا عليه ابدا
فتعين ان لفظ المعتورة بكسر الواو الدال على طريان المعاني لا بالفتح الدال على كونها طروءا عليه برتشدك الى احا
ما كون الوصف المقتضي للاعراب كون احد المعاني طارية عليه ابدا التفصيل الذي ذكره الشيخ الرضي فان ذلك التفصيل يتضمن
بان تلك المعاني لكون احدها طارية عليها ابدا يقتضي الاعراب وانتفى احدها بهذا القيد بان لم يكن المعاني معتورة
طارية لازمة او كانت واحد منها على التعيين طارية لازمة لم يقتضي الاعراب وهو ان المعاني قد
يطرء بعضها على بعض انما قال قد لانه قد يتوهم في كلمة حقيقيان او اكثر يطار احدها على الاخر فالكلمة المشتركة
ولا يلزمها العلامة المميزة لاحد المعنيين او المعاني من الاخر لان جاعلها واضعا كان او مستعملا لم في
المعنى الاخر حتى يخاف اللبس فيقتضي العلامة ولا بد للطارئ من علامة اه دون المطروء عليه لكونه اصلا لخلاف
الطارئ فانه بطريانه لا يسبق الذهن اليه فلا بد له من علامة مميزة ولذا اهملت في القرينة دون الحقيقة
لا يلزم ان يطلب له اخف علامات لكونه غير لازم للكلمة بل يستعمل في بعض الاحيان فلا يطلب له كثير خفة
والتكسير والفعل المسند الى المفعول وقد تجتلب لحرف اي قد تجتلب لذكر المعنى الطارئ الغير اللازم
حرف دال عليه صار كاحد حروف تلك الكلمة كما في المثنى والجمع السالم والمنسوب والمؤنث والمعرف
كالمضاف اليه وكالوصف الدال على معنى في موصوفه للتلبس بغيره والالتباس فيما اذا كان
الطارئ واحد بالحكم ان يطلب له اخف علامة تمكن لازمة على صيغة التأنيث صيغة بعد صيغة علامة
اي اتقان العلم والاطلاع على احد الاشياء على ما هو عليه يقتضي ان يطلب له اخف علامة لان واحد غير
معين يقتضي نصب العلامة وفعل الالتباس ولزومه يقتضي ان يكون تلك العلامة في الكلمة الدال عليه ولذا
لم يكتف بدلالة العامل والقرينة وان يكون في غاية الخفة لئلا يثقل الكلم وحمل هذا المعنى
لان الكلام عند التركيب لا يخلو عن احد المعاني العاملية والمفعولية والاضافة وجعلت في بعض الامثلة
كما في الاسماء الستة والمثنى والمجموع فان اعرابها وان كانت بالحروف التي هي اثقل من الحركة لكن جبر
ذلك الثقل بجعل تلك الحروف وهو الخ كانت قبل التركيب جزء ومن هذا التقرير يظهر وجه ما يقال
او وهو ان الكلام يلزمه طريان احد المعاني وهو يقتضي اخف علامة ولا اخف علامة تمكن من الاعراب
الخ بالحركة او الحروف التي اجزاء الكلمة بخلاف الفعل فانه وان كان طارئ عليه كونه مسندا ابدا الا ان الطارئ
واحد

واحد لازمة فلا يطلب له علامة فيه بل علامة تجرد الفاعل بعده وكذلك الحرف فانه لا طريان فيه لبعض المعاني على بعض ليحتاج
التعرف في الحرف فيقتضي الاصل فيه البناء وعدم العلامة الدالة على المعاني الطارئة ابدا مستمر التعلق
المعاني بالاسماء على سبيل المشاركة تبعية بان شبه في ذلك التعلق بالاخذ المذكور ثم استعمل في الاعتوار
المستعار في ذلك التعلق المعتورة ومجازا مرسلا باستعمال اللفظ الموضوع للاخذ على سبيل المشاركة في المشاركة
فيقال العلامة الكلية والجزئية ان كان المشاركة واقعة في غير هو الاعتوار والمجاورة ان كانت خارجة عنه
اي جعل الاعراب آه لما لم يكن الاعراب مطلقا في الاخر بل قد يكون نفس الاخر حرف العبارة على ظاهر باعتبار وجوه
الثلثة الاول تخصيص الاعراب بالاعراب او اتيان الظرفية على ظاهرها وهو الحلول او الاتصاف والثاني ابقاء الاعراب
على عمومه وتعميم الظرفية بحيث يشمل ظرفية المحل للمحال او ظرفية الجزئي للكلي فان الجزئي كالمشتمل على الكلي كانه
ظرف له والثالث حذف المضاف اي جعل الاعراب في جانب الآخر سواء كان نفس الآخر او وصفا له وحالا في
الآخر اي شبيها بالحال في الآخر لما مر من ان الاعراب شبيه بالصفة في كونه تبع الاخر لا صفة لما قبله عنه وهو
جانب السفل وهو بعد نصف الكلمة وفائدة اي كون الاعراب والاعلى صفة المدلول فيه على ان الفاعلية والمفعولية
والاضافة في الاصل صفات لمدلول ثم اتصف بها لفظ الدال عليه تسمية الدال باسم المدلول وقد جعلها
اي الفاعلية ومقابليها صفة للدال في نفسه لانه جعلها عبارة عن كون اللفظ عمدة او فضلة بدون توسط
حرف او بوساطته وما ذكرناه من ان الاعراب بالنظر الى الاصطلاح وما ذكره من انه بالنظر الى التحقيق لان المعاني
المعتورة مدلول الاعراب ومعناه بها ولا شك ان المعاني في المبنى وان كان هو الفاعلية والمفعولية والاضافة الحاصلة
بالمدلولية لا الحاصلة باللفظ لان الدال على الوصف بعد الموصوف لانه خارج الوصف بعد الموصوف فكذا الدال عليها
مع الاواخر حيث يتلفظان معا لان قولنا تأخرها الزاي آه يعني لو اريد بالتأخر التأخر الزماني لا يتم التقريب
لان التأخر الزماني الاعراب انما هو عن ::: الحرف الذي يتبعه ولا يقتضي ان يوضع الاعراب في اخر المعرب حتما
أيضا وضعت في الوسط والاول يعد تأخرا بالذات عن الحرف الذي تبعه وهو متأخر بحسب الزمان عن الحرف فلا يصح قول
السائل بلزوم الحركة مع الاواخر لكن مع فرط اتصالها بيانه لئلا يغلط السائل واذا اشبعتها صارت
حرف مد وظهر تأخرها عن الحرف بحسب الزمان بالمشاهدة مع ان الاشياء ليس الا تلفظ الحركة بمقدار تلفظها مرتين
ويمكن ان يجاب عن منع الجواب الاول بتخصيص التأخر بمقدار الاحكام واتباع الدال على ظاهر حصاه ومنع الجواب
الثاني اتباعا التأخر على العلامة وتخصيص الدال بكون الحرف الاخير فانه في حكم المشتق بدلالته على الاعراب يقوم الحرف الاخير

تنبيه على ان الفاعل الخ مثلا على اللفظ الدال على المدلول في صحيح

هو زيد يدل على المسمى بزيد المشتق

العقل في

ط

طرفا في

الاحد اجاء

ليس مفعولا لاجله

او كانت طارية غيره

كونها عمدة وفضلة في كل وجه لكن هذا يقتضي ان يكون الرفع والنصب فيما سواهما من الاصل المشتبه وهذه العبارة
موجودة في اصل النسخة وقد رأيت في نسخة مصححة بنسخة المؤلف انه خط عليها وهو جعلها اياه فيها
اي في الفاعلية والمفعولية للنسبة والتاء للتأنيث الموصوف المقدر اي الخصلة فتوصيفه بحسب المعنى راجع
الى ما اشتق منه الا ترى ان موصوفية زيد بها تعميم الفاعلية فان موصوفيته بقولك علم كون الشيء فاعلا حقيقة او حكما وموصوفية
قولك علم الخطأ المنسوب الى الفاعل انه علم كون الشيء عمدة وكذا الحال في المفعولية وتوصيف الشيء الاسم المعنى
المصدر باعتبار ما الفهم من غير تكلف لكونه محمولا عليها والتاء تفيد المبالغة في المعنى النسبي فانه يحتاج الى تقدير الموصوف
المؤنث لان الشيء مضاف فان المضاف يكون فاعلا ومفعولا واما نحو حسب اه اسما الجار الذي يوصل
الى المبتدأ نحو بحسبك زيد فهو في الفاعل نحو كفى بالله شهيدا مع انه ليس بمضاف اليه فلعل كان الجزائية في
هذا التركيب لم يعتد بهذا الجر فكانه ليس بموجود فيه او يقال ان الباء وان كان موجودا فيه الا انه لما
كان اثر الحرف الزائد كان زائدا فلا يكون علامة الشيء فلا يكون مبنيا في قولك الجر علم الاضافة اذ معناه انه علم
مختص بالاضافة اي على سبيل الاكثر مبني على اصالة الرفع اي هذا التعليل مبني على ان الرفع للفاعل الحقيقي بالاصالة
وللمشبه بالمبتدأ والجار الغير المشبهة به بالاصالة لوضعه في كل كلام اتى هو للفاعل الحقيقي فلا يناسب اعتبار سابقا
ان تعليم الفاعل للفاعل الحقيقي والحكمي وكون الرفع كليهما بالاصالة بحسب الاقسام الحاصرة للفاعل والمبتدأ والخبر
قبل مضي انواسيخ او بعده خلافا في المفعول فان اقسام كثيرة مفعول المطلق والمفعول له وبه وهو وفيه والتمييز والمستثنى
واسم ان وخبر كان وخبر ما ولا المشبهتين بليس والمنصوب بلا التي لنفي الجنس لم يكن مبنيا عليها اس على اصالة
الرفع في الفاعل لكن يجيء ان قلة اقسام الفاعل لا يقتضي قلة افراده المستعملة في محاوراتهم حتى يجيء التعليل بالقليل
ويحصل التفاصل وكذا الكلام في قوله والنصب خفيفة اه فانه مبني ايضا على اصالة النصب في المفاعيل وما يشبهها
منصوبا بالفرعية ولو ترك تحوله لانها خمسة وقيل النصب خفيف والمفاعيل ثقيلة او هي كثيرة بحسب الاقسام لم يكن
مبنيا عليها فيناسب العمدة لكونه اثقل اي مجعولا للاستقلال يعني جعل الاعطاء المتعدي بلا واسطة المفعول الثاني
متعديا بالام لتضمين معنى الجعل له لانه على انه اعطاء التثقيل للاستقلال اعني لكونه ففضلة اما كونه ففضلة اي يعني
ان الفضلة ما يتعلق به الاسناد لا يتوقف مسندا اليه ومسندا اليه في كذلك لاقتضائه معنى الفعل واما عمل الفعل فيه
محله لكونه ظاهر مشغولا بالجر جاز العطف بالنصب على المحل نحو مررت بزيد وعمرا ويظهر ايضا اي يظهر اعرابه
المحل اذا حذف الجر نحو قوله ع واختار موسى قومه اي من قومه نحو الله لافعلن كذا فان الفعل محذوف منسيا آه

فان ان خبر يعني عبر عنه بانا خبرية الطل لانه ناخر عن اكثر الحروف بناء على ان الاصل في بناء الاسم ان يقع عاملة
احرف والتأخير عن الاكثر في حكم التأخير عن الكل لما تقرر فيما بينهم ان الاكثر حكم الكل خبر واحد اما حيث لم يكن
وان كان حيث اللفظ احدهما خبرا والاخران معطوفان عليه بناء على تعدد لفظها فيكون العطف اما حيث
المعنى مقدما على الحمل واما حيث اللفظ فهو متأخر عن الحمل والا لم يصح العطف لانه يقتضي كون الثاني تابعا للاول
في الاعراب اعرابيا كانت او غير اعرابية تعميم للحركات بعد تعميم الغير البنائية لان غير الاعرابية يشمل البنائية ايضا
يراد بها الغير الاعرابية سواء كانت بنائية كحيث واين او غير بنائية كحركات الاوائل والاوساط والا يختص بهاتين
الا يختص هذه الاسماء بالحركات الاعرابية بل معها وهو ما يدل على الفاعلية والمفعولية والاضافة زاد لفظ المعنى اشارة
الى كونها مشتركا معنويا بين الحركات الاعرابية والحروف الاعرابية اشتركا لفظيا حاشية اه لاجتماعهما في
حركة او اخر الاسم المعربة وافتراق الضم والفتح والكسرة في الحركات الاوائل والاوساط وافتراق الرفع والنصب
والجر في حروف الاعراب ويشبعها معها لانك اذا اشبعت الشفتين لاخراج هذه الحركات ارتفعا عن مكانهما فارفع
ما لوازم مثل هذه الضم وتوابعه في حركة البناء ضم وحركة الاعراب رفعا لان علامة الحركة بما هي حركة تشبه تلك
الحركة ان اقمت بفتحتك اياها فانصب النصب تابعا للفتح فلذا سمي هذه حركة البناء فتحا وحركة الاعراب
نصبا بجر الفك الاسفل الى الاسفل وسر كسر الشفة في حركة الاعراب جرا وخفض وحركة البناء كسرا لان
الاولين اوضح واظهر في المعنى المقصود صوت الفم الثالث ولذا سمي الجار خافضا لانه كانه يخفض الفاعل للحركة
والحركة في الاعراب جر وخفض والبناء سكونا ووقفا فالكلام في الكل اي كل واحد من القالب المذكورة يستعمل
في كل واحد من الحركات البنائية والاعرابية وغير الاعرابية بل في الحركات الغير الاعرابية بنائية كانت او غير بنائية
كضربن غفل وذلك اذا كان الاسم عمدة واما كانت سائر المرفوعات في حكم الفاعل مع اشتراك الكل في كونها عمدا
لكونه عمدا في كل وجه حتى لا يجوز حذفه اصلا بخلاف سائر المرفوعات لكن قد يتخلف اه لان وجوب المقتضي لا يكفي
في وجود الشيء بل لا بد من ارتفاع الموانع ايضا بعلة المشابهة كما في اسم ان وخبرهما وخبر ما ولا
المشبهتين بليس واسم لا التي لنفي الجنس ولا يخفى انه هذا التعميم اي تعميم الفاعل المدلول عليه بالفاعلية في الفاعل الحقيقي
الحكمي وهو الحق لانه حينئذ يكون الرفع علامة لها على الاصالة كما هو شرط الخلاف ما افاده الشيخ ويقال الرفع علامة كونه
الشيء فاعلا حقيقة او حكما فانه يحتاج الى القول بان الرفع والنصب للفاعل والمفعول بطريق الاصالة وفيما سواهما
في الملحقات بطريق الاستعارة ثم الرفع والنصب بيان غلط القائل يعني انما الرفع بالفاعل والنصب بالمفعول احق
لكونهما

وشرب اللبن بنصب شرب وليل على كون الواو للصرف ورفعه على كونه للعطف وكخويضرب جزمه وليل على كون اللام لام
ونصبه على كونها لام كي او لام الجحود لتقدير المعنى بكل واحد من الاعراب المذكورة ثم اطراد الحاكم فيما لا يلتبس فيه مفعوله
نحو يضرب زيد ولن يضرب زيد ولم يضرب زيد كاطراد الاعراب في الاسم فيما لا يلتبس فيه الفاعل بالمفعول نحو اكل زيد
الخبز بخلاف ما كان المواضع المختلفة في الاسم او في الفعل الكثير من غير المختلفة او اقل او مساوية لها فانه قد يطرد في الاكثر
الحكم الاعراب في الاقل كحذف الواو في تعد واحد وتعد كحذفهم لها في يعد مما اقتضاه آه اي من الوجوه المخصوصة
الذي اقتضاه لها المعنى كما في الكلام او اقتضاه لها التشبيه التام بالاسم كما في الفعل المضارع لاهتمام آه يعني الاهتمام بها
كونها نصب عين المتكلم لكونه مفعولا بها بل بيان لان مطلق الاهتمام اعم من الاعتناء بان لا يصير سببا للتقديم حاصل بيانين
وجهه ولانه شامل للحصر ايضا او لانه داخل في التعريف يعني ان الحصر وان كان صحيحا في نفسه لان تقدم المعنى
المنفي للاعراب منحصر في العامل لكن لا مدخل له في التعريف لان المقصود في التعريف تصوير المفهوم وتعيينه وهو من اين
فلا حكم في الحصر منوط بها حاجة الحكم حقيقيا كان او اضافيا وبهذا ظهر ركاكة ما قيل اي حاجة يحصل مع دون غيره فتنبه
تنبيه على ان تسمية التقويم ليست كتسمية الاعراب بغير تام لخلاف العامل على كل من الاسناد آه او لكل
من هذه الامور مدخل في حصول المعاني المذكورة في الكلام فيجوز لها سببية في الجملة الباء للآلة اي بناء النقض المذكور على جعل
الباء للسببية على جعل الباء للآلة وليس كذلك بل هو للآلة لان الاستعانة لان استعمال الباء في الاستعانة اكثر ولذا جعله صاحب
المفتاح حقيقة مقابلا للصاق بخلاف المعاني الاخر على ما في كتب الاصول وليس المراد به الآلة الحقيقية بظهور انتفائها
هنا اي على اعتبار واسطة لاحداث المتكلم المعاني المذكورة في الاسم واعتبار علاقة وليس كذلك الا العامل لان المتكلم انما
اعتبر المعاني المذكورة لاقتضاء العامل اياها فلا يرد النقض بالامور المذكورة وان لم يسموه آلة آه او فرق لما يقال
كيف انهم عدوا الآلة وقد سموها عاملا ومؤثرا وحاصل الدفع ان عدم التسمية بالآلة لانتفاء اعتبار وجه الآلة
فانه للتسمية على كونه آلة تنسب التأثير اليه وتسموا مؤثرا تميزا الى اعماله اياه في اعتبار ذلك المعاني وذلك لان
الآلة يتسبب اليها الفعل في العرف لمباشرتها بالفعل كالفاعل بخلاف الشرط ونحو يقال قطع السكين وكذا تسموا القوى التي
هي آلات الادراك والتحريك مدركة ومتحركة ويبطل حاصيل اي يبطل حاصيل في وجه العدول من ان الغرض في التعريف
معرفة المعرب بوجه صالح لان يكون حدا او رسما للاحكام الجارية عليه ليس يتبع لغة العرب وحاصل الغرض الصالح لان يخلاف
تعريف الجمهور وذلك لان تعريف الخصم متوقف على معرفة العامل لكونه ماخوذا في المركب الماخوذ في تعريفه ومعرفة العامل
يتوقف على تتبع لغة العرب والمراد انه يلزم تقدم الشيء على نفسه كما يلزم من تعريف الجمهور كما لا يخفى لانه نفي الآلة

اي كان الاصل علم حصل لزيد فحذف الفعل وما اضيف اليه الدال عليه اي الغرض التعريف والتخصيص وقام
الآن المضاف مقام اللام لفظا فلا يفصل بينهما كما لا يفصل بين اجار والمجرور ومعنى الاضافة الاختصاص الذي هو
معنى اللام ثم ترتب على صيغة البناء للمفعول فان الفضلة صارت عمدة بقيامها مقام الفاعل لكن لما كان لو
في الاصل للعطف مطلقا لا اختصاص بالفضلات لم يرد اعمالها لان الاعمال يقتضي اختصاص العامل بالمعمول
فبقي ما بعدها منفصلا اي بقي ما بعد الواو الخ بمعنى مع والا منفصلا بالفعل مراده تعريفه فان المراد من المركب ما
الذي ركب تركيبا يحتقق معه عامله واما آخره آه يعني فكان الاليق ان يذكر عقيب تعريف المعرب وحكمه
مقدما على تعريف الاعراب الا انه لاحظ ان الاعراب سبب قريب للاختلاف والعامل سبب بعيد فالاليق
تاخير السبب البعيد عن السبب القريب عن الذكر فيكون الوضع موافقا للطبع واما استيفاء ذكر العلل الاربع للاختلاف
لازمة للحكم بعد التركيب مع العامل فمعنى عرفتها ما قدمنا في النحو وبين علم النحو كما قالوا في اللباب الاعتناء بالنحو من رعاية
هيئة لازمة للحكم بعد التركيب مع العامل التنبيه على تغاير بحسب الوضع حاصلها يرجع الا انها اختلاف آخر
الحكم مردود لكم لاختلاف شيء معهود في العوامل والمعاني المقتضية فعليه البحث عن علل الاختلاف الاربع عن خمسة علل
صورة الاختلاف وهو الاعراب وعن حافيه الاختلاف وهو المعرب وعن غايه الاختلاف وهو العامل وعن حالا جله
الاختلاف وهو المقتضي واما السوق اليك الاربعة بعون الله تعالى في اربعة اقسام وتاخيره عن العامة والصورة
ظاهر اما تاخيره عن العامل عن ذكر العامة والصورة ظاهرا انهما من علل الماهية والفاعل من علل الوجود والماهية متقدمة
على الوجود طبعا الكونها معروضها واما تاخيره عن الغاية مع انها معلولة للعامل فلان الغاية مذكورة في المتن
بطريق التبعية لبيان الاعراب عما اختلف آخره ليدل على المعاني المعتبرة فتقديمها لازم تبعا لما يلزم تبيان تقديم الصورة
اولا لانها مقصودة بالذات يعني ان الغاية وان كانت متاخرة عن العامل معلولة فلها جهة التقدم باعتبار كونها
مقصودة بالذات اذ ان المعلول انما قصد لاجل ترتبها عليه فكلما كانت مقصودة بالذات كان الاعتناء ببيانها اكثر والاهتمام بذكرها
آكد فزاد قدمت على الفاعل كما في مذهب البصرية الفعل المضارع معرب لمشابهته بالاسم عند البصرية لاجل توارد
المعاني المختلفة عليه كما في الاسم وقال الكوفية اعرب المضارع لانه تتوارد عليه المعاني المختلفة ايضا بسبب اشتراك
الحروف الداخلة عليه فنحو اعلم اعراب بتبيين ذلك الحرف المشترك وتعيين لاحد محتملات فتعين المضارع تبعا
لتعينه وذلك مختص بالاسم لان يضرب رفعه مختص للكون للاتي حدوث الخ وجزمه ليدل على كونها للنفي وحذف ذلك لانا قال السكاك
وشرب اللبن

كما عرفت ان الفعل يسند الى الفاعل والآلة لمباشرتها الفعل والشك ان العامل ليس بفاعل فيلزم انه
بهذا الاعتبار احكاما ثلثة احدها ان حقه التقديم وثانيها ان يكون لتنظيم وثالثها ان لا يجوز انفكاكه والعاملية والمعمولية
بين الشيئين جهة واحدة لا يتصور بدون تقدمه على المعرب لان الاعراب بمنزلة الصفات القائمة بالمعرب لا يمكن انفكاكها
عنها كما في كلمة الشرط والشرط الظ كما في اسم الشرط وفعل الشرط واما قوله مع التعليق اي تعليق حصول مضمون الجزاء
بحصول مضمون الشرط في الفعل اي فعل الشرط كان عاملا آه ولذا استطاعة عن النون الاعرابية ومن حيث وقوع الفعل
الى الوعوة واقعة على واحد اي واحد من الاثنين كان مفعولا آه لانه دعوا فلان لاي تقدم وتاخر من حيثين جهة تقوم مع طرف
وجهة كونها كما فسر التقوم بالحصول بان جعل الباء في به للآلة والتقوم مشتق من قام بمعنى ثبت كما في شرح العلوم ومجمع
البحار ولم يفسره بالقيام بالغير اي الحصول فيه بان يكون الباء صلة للتقوم لان المعنى المتعلق ليس حالا في العامل مختصا به
اختصاص الصفة بالموصوف لما يتبقى اصل اللغة الا ان يقول كما هو الظاهر في الرضى لان القيام الموصول بالباء شائع استعماله
في العرفة في الحصول في الغير بان يكون تابعا له واكاكونه اصل اللغة فمحل بحث لانه مع عرفيته منقول من القيام بمعنى الانتصاب قائما
العرضي لما كان وجوده مرتبطا تابعا لتحيز غيره كان شبيها بالامر المنتصب بالغير اما قيد المعنى به آه الظاهر ان يقول اما آخر
المعنى به بان جعل الام في قوله المعنى للعهد الذهني واراد به معنى في العاني المعتبرة الا انه لما كان التفسير المذكور مستلزما لتقييد
المعنى وصرفه عن المعنى الجنسي الظاهر قال قيد به كما ذكرنا في التفصيل الآتي نقلا عن الشيخ الرضي في تحقيق كون صيغة المضارعة
على بناء اسم الفاعل استدعاء الاشتراك والا فيه ان النسبة حاصلة في مفهوم الفعل لان له استعانة في التعلق قالوا ان الفعل المشتق
يستدعي التعلق بالمفعول كاستدعاء الاشتراك في الفاعل لانه صار مقصلة مجموعهما يعني ان العامل ما به يتقوم المعنى المتعلق
والمعنى المتعلق للنصب كونه مفعولا وهو انما يتقوم بمجموع الفعل والفاعل فيكون المجموع عاملا آه في لفظة اما انما جعل
الباء عاملا في لفظة لانه يوصل الفعل اليه فهو اقدم في استحقاق العمل فالعامل هو الفعل اذا الفعل بواسطة الحرف تعلق
به ووصل اليه عاملا لوقوع المضاف موقعه اي ليس حرفا مخترعا فانيا منسيا ليقام المضاف مقامه ووالاته عليه فيجوز
ان يلاحظه ويهذا ظهر ان نصب ان في المعرفة في نحو قطعة من البيت لظرفه بين العبد الا ان هذا الزاجر اخف الوقع وان الزاجر
اللذي هل انت مخلدي اخف الوقع فصيح فاحفظ وقوع موقعها فاعل البيع او واو الجمع جاز نصبها مطلقا ولذا يكتب آه ولو
كان الحرف مقدرا لكان غلام زيد نكرة لغلام زيد لان المقدر كالمذكور فاذكر الاعراب اي تعريف الاعراب والنواعه
هي الرفع والنصب والجر فكان لتلك الانواع اقسام للرفع ثلثة اقسام الضمة والواو والالف والنصب اربعة الفتحة
والكسرة والالف والياء والجر ثلثة الكسرة والفتحة والياء فالياء للياء يعني ان الياء فصيحة والجزاء محذوفة واقيم تفصيل مقامه
اي اذا

اي اذا عرفت الاعراب آه وانواعه فاعلم اقسامه ومحالها المفرد المنصرف وترك العاطف لشبه يكون كل منها قسما
ومحلا بالاستقلال ولم يرد ان الفاء للتفصيل حالا اجمل سابقا اذا المجمل غير مذكور فيما سبق والاحالة على الكلام السابق
المفرد في المشهور آه وقد استعمل المصنف في المعاني الاربعة فبالمعنى الاول في تعريف الكلمة وبالمعنى الثاني في قوله فالاول
في المفرد وجودا غالبا وبالمعنى الثالث في قوله ويبنى على ما سيرفع به اذا كان معربا معرفة وبالمعنى الرابع ههنا وافعله
في المفرد لان المراد به حالم يكن مثنى ولا مجموعا خارجة عن الكلام لان اعرابها بالحروف والحكم ههنا يجب ان يكون مساويا
للمحكوم عليه ليحصل التميز بين اقسام الاعراب ومحالها عندهم لم يتتبع لغة العرب فلا يجاب اي لا يجاب بمنع وضوحها
في المفرد بناء على تجويز ان المفرد المنصرف بالضمة رفعا آه تحقيقه مهملة بان يكون الام للعهد الذهني والمهملة في قوة الجزئية
فكان قيل بعض المفرد المنصرف حكمه كذا او كذا الايجاب بمنع خروجها عن الحكم لان القضية الكلية حاكمة فيها على جميع افراد
الموضوع فيقتضي القضية الكلية المذكورة ان يكون لام الاستغراق شمول الحكم لجميع افراد المنصرف وتوهم
ثابت لان الاعراب الستة يكون اعرابها بالحركات الثلثة في الجملة وهو عند عدم الاضافة وكذا بعض الحق بالمثنى اعني
كلا عند اضافته الى المظهر يكون اعرابه بالحركات الثلثة تقديرا ولا تقتضي شمول الحكم الحكم لجميع الافراد في جميع الاحوال
لان مقام الضبط آه تعليل للمنع اي لا يجاب لان مقام ضبط اقسام انواع الاعراب ومحالها يابى عن
كون القضية مهملة وكون الحكم غير شامل لجميع الافراد في جميع الاحوال مع ان ذكر المنصرف في اثر حين اخذ جعل الحكم
غير شامل لجميع الافراد في جميع الاحوال يرد قيد المنصرف لاخراجه غير المنصرف المخصوص اعني عالم يضف ولم يوقف بالام
لانه الذي لا يكون مجرورا بالحركات الثلثة لا الاخراج غير المنصرف مطلقا لان غير المنصرف المضاف او المعرف بالام يكون مجرورا
بالحركات الثلثة في الجملة فلا معنى لاخراجه عن الحكم مع ان الظاهر ان القيد المذكور لاخراج غير المنصرف مطلقا بل يجاب
آه اي هذا الحكم وان كان شاملا للاسماء الستة وما الحق بالمثنى والجموع الا انها مخصوصة بما عدها بقرينة ذكر حكمها
فيما بعد فهو حكم مخصوص البعض بكلام مستقل كقولك اكرم العلماء ولا تكرم زيدا فكان ينبغي ايضا آه فان التصريح
ببعض القيود والاكتفاء في بعضها بما ذكر فيما بعد تحكم اجيب آه ان الاحكم في التصريح بالبعض والاكتفاء بذكر ما فيما
هو في البعض بناء على الفرق بينهما بالحصر وعدم الحصر والاعتبار غير المحصور اكثر لئلا يقع الغفلة عن خروجها فيقع
الغلط في امور كثيرة فيجب التصريح باخراجه لجلال المحصور مع ان الاختصار آه ولو لا ذلك لكان الاليق التصريح
باخراجها لانه قصد نوع تلقيب اي قصد بان يجعل كل واحد من المحلين لاعراب بالحركات الثلثة ملقبا ومعبرا باسم مختص
والا يلزم الفصل آه اي يلزم على هذا التغيير الفصل بين الصفة اعني المنصرف وبين موصوفها اعني مجموع المفرد والجمع بما هو

بيّنة لذلك المحذوف وهو الكسرة الدالة على جرّه النصب وغير المنصرف بالنصب فيجيء
اولتوهم التغليب بان عبّر عن النصب وغير المنصرف بالنصب فيجيء
الاشتراك معنوي الحكم لان مقام الفرق بينهما في حكم الاعراب ينافي تعبير التغليب باقي في المذكور ايضا بان يقال
عبّر عن المفرد المنصرف وغير المنصرف بالنصب تغليبا وكذا في قوله وبجمع الكسر المنصرف عن توهم المشاكلة في
المذكور اي لو لم يأت بمقام الفرق عن توهم التغليب في التعبير المتروك لم يأت عن توهم المشاكلة في التعبير المذكور او بعد
ملاحظة ذكر غير المنصرف فيما بعد كلا التوهمين مضمحلا وعند عدم الملاحظة يجوز توهم كلا هما والمشاكلة ان يعبّر عن
شيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته فيقول قصدني فلان فقلت مرتفقا اي فان معناه موضع الارتفاق في الدار لانه عبارة
عن نصب المرفقين تحت الحد للاستراحة والاستراحة في الدار لا انه عبّر عن مقام الكفار بالمرتفق لوقوعه في مقابلة قوله عما
في حقها اهل الجنة مرتفقا اي ليظهر حروجه اي فيه شاق قال ان مثل سنوت وضرب خارج عن تعريف المشابهة وان كان
ذلك واضحا فيه لكن ليس بظاهر اما خروجه فمثل سنوت فلان المراد ان لا يجوز مسامحة فيه اذا جمع بسبب ما يعرض له بعد
ما عرف جمع التكسير مما تغير فيه مفرده واما التغير في نحو تمرات بفتح العين وفي ضخمات وسدرات بفتحها فمعتد ان حصول
هذه التغيرات بعد سكون عينات ها وضعا وان لم يبق نحو تمرات ساكنة العين بخلاف ضخمات وسدرات كما كان حرف التا
من الجموع بالالف والتا بعد لحوقها لاجتماع التا نبين مجتمعين في باب السلامة انتفى فعلى هذا يقدر ان تغير السين في قولهم
جمع كسنة بالكسرة والفتحة بعد جمعها للتشبيه على السلامة في الحقيقة لكونه على خلاف القياس بمعتد ان لشرط جمع السلامة و
كذا الحال في شئون وقلون في جمع شنة وقلة على حاصرح به الرضي واما حصول مثل فلك فجان يقال المراد ان لا يكون
الواحد فيه سالما اما حقيقة او حكما تقديرا وعدم السلامة التقديري متحقق في مثل فلك لان ضمة الفاء فيه
ثقيل وضمة الجمع ضمة اسد وفيه ان هذا ليست اتفاقيا لها لانوجها يعني ان البعضية انما يقتضي الاصالة اذا كانت حقيقة لكون
البعض مقوما للكل والمقوم اصل للمتقوم لكن بعضية الحركات للحروف ليست الا توجيها بناء على حصولها في اشباع الحركات وهي
في الحقيقة فالحركات كيفيات مباينة للحروف وقد تحصل في توجيه الهوا على نحو مخصوص في الخارج ولو سلم ان لكون
كون الحركات ابعاضا في الحقيقة فالبعضية يقتضي الاصالة بحسب الذات لان ذات الجزء مقوم على ذات الكل ولا يقتضي اصالتها
لها باعتبار كونها علامة اولا بعضية لها بهذا الاعتبار ولك ان لا تقدر الاعراب في نظم الكلام هذا على تقدير حمل
قولهم مفاعيل فاعلن او حالا حون كونه مصدرا لان عاملها يجوز ان يكون معنويا بخلاف المصدر قد اشار بقوله عما معناه
لانه بشر بان الحالية والمصدرية مبنيان على اتحاد عبارة المتن بهذا المعنى وملاحظته اولم يقدر هذا ان لم يجعل
مصدرا لما مر لا المصدرية فانه على هذا التقدير يفيد ان الاعراب بالفتحة نفس الاعراب بالرفع بناء على ان المصدر يكون

بمعنى الفعل

بمعنى الفعل فان الاعراب بمعنى ان معنى العبارة على تقدير النظرية والحالية ان الاعراب متلبس بالفتحة والكسرة والفتحة
حالة الرفع والنصب والجر اما تلبسها كان وكون تلك الحركات الثلاثة مما يصدق عليه الرفع والنصب موقوف على كون تلك
الملابسة ملابسة العام للخاص فصحح ان مجرد العبارة لا يفيد وهو بصدد بيان اقسام المعرب واعرابها فلا تخطط وكان
مستحقا للتأخير عن جميع الاقسام الا انه قدم عما هو معرب بالحروف لكون اعرابه بالحركات الذي هو اشرف للاصل ان ما هو
اصل في الاعراب في جميع الوجوه وهو المفرد المنصرف بخلاف جمع المؤنث السالم فانه لم يترك فيه التنوين والنون الا في
الشكل الذي هو خاصة او ترتبا طا اه بخلاف غير المنصرف فانه اقل ارتباطا لانه لا ارتباط له بالقسمين الاولين الا بانهما
في المقابلة باعتبار الجزء الاول متعلق بقوله مقابل وسناسب على سبيل التنازع او مقابل للمفرد المنصرف باعتبار الجزء الاول
اعني الجمع وسناسب للكسر باعتبار ايضا باعتبار الجزء الثاني اي باعتبار السالم المستعمل فانه ثنتا شتا على باعتبار كونه مضافا
اليه وتثنية المضاف وكان مجموع جمع المؤنث جزءا اول ويكون ذكر هما عطفا على قوله لانحطاط اه ان يكون ذكر جمع المؤنث
السالم وذكر غير المنصرف على ترتيب ذكر مقابليهما فان مقابل الجمع اعني المفرد مقدم في الذكر على المنصرف المقابل لغير المنصرف
لا مجرورا على انه صفة للمؤنث مع ظهوره لان السلامة صفة له حقيقة ووصف الجمع به وصف بحال متعلقه اي سالم مفروضا
رعاية للاصطلاح فانهم قسموا الجمع الى السالم والمكسر وجعلوا هما نعتا له اذا جمع اعتبر هذا القيد ليدخل فيه فعل كسنون و
قاصرون ولا تصون فان التغيير الواقعة فيها بعد الجمع جمع كسجل على وزن مخطر وهو الرئيس الضخم فوضل عرفات
فيه فانه في الاصل جمع عرفة ثم صار علما للجبل سواء كان بحسب الغرض بان يقال جمع المؤنث السالم موضوعا عن عرفات
ما يكون بالالف والتا او بعموم المجاز بان يراد باللفظ معنى مجازي يعم المعنى الحقيقي في افراده فالمعنى الحقيقي للجمع المؤنث
السالم ما يكون جمعا لمؤنث سالم عن التغيير والمعنى المجازي ما يعم على هيئة ولم يكن جمعا لمؤنث واريد بها المعنى الاعم
ان حصل لها المعنى ما يكون بالالف والتا حرج مثل شبابيك لعدم كونه بالالف والتا واما كان واضحا باعتبار المعنى لانه جمع
المؤنث السالم عن التغيير او جمع فلما لاحاجة اه على ما قيل من ان في الكلام حذف مضافا اي صفة مؤنث السالم او
حذف معطوفا اي جمع المؤنث السالم وعلى حبيبة فلا يخرج ما جمع بالالف والتا من مجموع المذكر لان صيغة صيغة
جمع المؤنث السالم في عرف النحاة وان كان بالحقيقة جمع المذكر لم يحتج في اخراج التا الى تقدير المضاف حتى تقدير
المضاف بالذكر لا اخراج الشاذ لان حذف المعطوف لا يخرج الا ما دخل في جمع المؤنث السالم بالمعنى اللغوي او اخلى وطبه
اي اخلى عن جميع العوارض متروكا بطبعه كان بالضمة والفتحة قيد بالذكر لانه اذا دخله الالف او اضيف ينجر بالكسر
ان الخصوص اما اه يعني وصفهم الاشارة بوصف عام ولم يكتف على قوله واعراب سنة اي اشارة الى ان المراد من الاحاد

بان هذا الشرط والشرطين السابقين حيث اكتفى فيهما بالمثال ولم يكتف في هذا بل خصوصية المضاف اليه اعني كونه مخاطبا
المذكر الواحد غير معتبرة والقصد في ذكر ذلك المضاف الى ياء المتكلم فقط اذ سوى ما عداه في المقصور
المظهر الغائب في غاية الخفاء اذ الانتقال من الاضافة المخصوصة الى اضافة اخرى مخصوصة بعيد غاية البعد
وليس الاصرار اذ الانتقال من ذكر المضاف الى ضده آخر ظاهر غاية الظهور كحركتين او اكثر لما كانت المدات
حاصلة من اشباع الحركات الثلثة والاشباع يحتمل ان يولد مقدار حركتين او اكثر رددوه بين كونها حركتين او اكثر فكرروا
ليلا يلزم مزية الفرع على الاصل كونها معانيها اه لا الفاظها والالتفات ملحقة بالمتن واذا كانت معانيها مبنية عن تعدد
فاعلى واحد منها يدل على معنى واحد وهو ذلك المعنى مبنية عن امر آخر كالاخ مبني عن الاخ والاب مبني عن الاب والحم مبني
عن المراة والفم والهن مبني عن صاحبه وذو واعني الصاحب عما يصاحبه واعلم يقال مستغنى للمقصد والان المتبادر
منه امتناع انفكاكه في التعقل وذلك غير متحقق في الفم والهن لعدم كونهما من معقولة المضاف وبما ذكرنا ظهر انه لا
حاجة لما قيل في انباء الفم عن التعدد بان الفم عبارة عن الشفتين على الهيئة المخصوصة اذ الحاصل على الوجه الولى
اذ ليس عنه فلا يقال له الفم الا باضافته الى الوجه المفهوم والى قيل في الهن ان المستكره انما يكون بالنسبة
الى المستكره دون غيره وان كان في آخر حرف صالح للاعراب سماعا اذا جاء غدو بالواو ولكن معناه لا ينبغي
على التوهم الصحيح الغد اصله غدو وحذفوا الواو بلا عوض قال ليبد وبقي حالة الدهر الا كالديار واهلها بها
يوم صلوبا وغدوا بلا ميم في غد على اصله فاسترجعوا اه وجعل بينه وبين المتن والمجموع لفظا في وجود حرف
صالح للاعراب في كل واحد منها لانها كانت مبدلة منها الميم اه وفي الصحاح واذا افردوا لم يحتملوا الواو التنوين فقد
نوا وعوضوا عنها ميما فقالوا فم وفموان وفموون ولو كان الميم عوضا عن الواو لما اجتمعا انتهى قال الاولى ان يقال
لانها كانت موقوفة في الاعراب فلم ترد الاعراب قال الشيخ الرضي اه خلاصته ان هذه الحروف مع كونها اجزاء الكلمة
جعلت اعرابها مع كونها اي الالف والياء من لام الكلمة في الاربعة الاول وعين الكلمة في الباقيين وجعل الاعراب يعني
كما قيل اللام والعين في الاصل مفتوحا ثم جعل مضموما ومكسورا لمناسبة الواو واليا للتخفيف وليكون حرف المد
مشابها للحركات الاعرابية لان دليل الاعراب اي ليدل عليه كون الكلمة معربة لا يلزم من اصل الكلمة لان دليل وصف الشيء
يكون موصوفا اي ذات الشيء وسنح الكلمة لا يلزم منه ذات الشيء اعني والسنح بكسر السين المهملة والنون والحاء المعجمة الاصل
واستعمل الاسنان اصولها كذا في الصحاح قوله بدل اه اي هذه الحروف بدل في الواو التي هي سنح الكلمة يفيد ما
لم يفده اه اي تفيد هذه الحروف شيئا لم يفده لام الكلمة وعينها وهو الاعراب اعني كون هذه الاسماء مرفوعة ومنصوبة

ومجرورة

امذكورة لا مخصوصها بل هو منها اي باعتبار كونها اسماء ستة لان المقصود الحكم على الاسماء الستة المضافة لا غير يا المتكلم سواء كانت
مضافة الى الاسم الظاهر او الضمير الغائب او المخاطب واما قيل من انه يلزم على تقدير ارادتها بخصوصها ان يكون الحكم بالواو
نحوا بالالف والياء متعسفا فمحل بحث تدبر اذ كثيرا ما تعلل صحة الارادة بعمومها وبراءة الحكم على نوعه بناء على ان ذكر
الشخص يتضمن ذكر النوع ايضا ولم اعلم بقي الاسماء الستة المكبرة الموصوفة المضافة لا غير يا المتكلم بالواو والالف والياء
ليتم الاسماء الستة المعتلة مذكورة صريحا والحكم متضمن للمثال ومبينا بطريق كونها اعرب فم بالحروف واذ قد فرغنا لا نشتغل الا
معنا قال المظهر يتوقف على تصور تعريف العلم عليه وهو حاصل وضمن بعينه ومن هذا يظهر كون هذا التوجيه مبنيا على كون اللفظ
موضوعا لنفسه وفيه ما فيه وذلك في تحقيق الوضع مما لا مزيد عليه لا يا بحركة التقديرية اه في الرضي بسبوية ان هذه الاسماء
معربة بحركات مقدرة على الحروف فاعرابها كاعراب المقصور لكن اتبعت في هذه الاسماء حركات ما قبل حروف اعرابها كما في
امرء وابنم ثم حذفت الضمة لاستثقال فبقي الواو ساكنة وحذفت الكسرة ايضا لاستثقال فانقلبت الواو ياء لكسرة ما
قبلها وقلبت الواو المفتوحة الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والاعتراض انه كيف خالف الاربع منها اعني محذوفة اللام
اخواتها من يد ودم في رد اللام في الاضافة اليها اذ لم يكن لاجل الاعراب بالحروف وايضا اتباع ما قبل
حركة الاعراب اقل قليلا وايضا يستفاد من الحروف ما يستفاد من الحركات في الظاهر فهلا تجعل مثلها في كونها اعلاما
للمعاني او اللفظية في الرضي قال الكوفيون انها معربة بالحركات على ما قبل الحروف فلزوم الاعراب في الوسط على تقدير
كونها بالحركات اللفظية والعدول الخ على تقدير كون اعرابها بالحركات التقديرية تتمة لما مر انه يستفاد من الحروف
ما يستفاد من الحركات التقديرية ليست به الحاجة في كونها متعلقة في اشباع الحركات وح يكون العبارة محمولة على
التقديم والتاخير قدم في الذكر ليتوفر شرط الاضافة مقرونا بالشرطين المذكورين ضمنا لا يتقدم على العامل المعنوي
على ما ذهب اليه الجمهور واختاره المص في شرحه فلذا قدم حاضره اي لاجل التنبيه على ان العبارة محمولة على التقديم
والتاخير قدم الشرط حاضره المص اولان للمجاز في تغيير النظم بعينه ان اتى مزيد عبارة المتن بعبارة هو اعم
من كلامه نقيد حيث زاد الواو العاطفة قبل قوله مضافة وعطفه على عبارة نقد اعني موصوفة والمجاز في تغيير المزيد
لانه اعتبر كلام نقد كالعبارة كما مر في فيه حاله لما كان المقام مقام بيان اقسام انواع الابواب وهي اسماء كان لعبارة
يذكر المجال والاقسام اكثر من العبارة بيان شرطها او حسن الموقع كان حسن الموقع هنا يقتضي ان يذكر
بيان شرط الاعراب مذكورة معا او موافقة الاسلوب السابق كان موافقة الاسلوب السابق يقتضي ان يذكر
الخبر مذكورا بعد المبتدا بلا فصل يجوز ان يكون حالا اي حتى لا يكون الحال عمدة عاملا على العامل تفصيله ان تفصيل الفرق

بين هذا

كان تاء بنت فانها مبدلة من الواو بقيده عالم يقده الواو وهو التانيث ولذا يكتب طويلة ولا يبقى آه وفي لما يجتنبه
من ان اصل الاعراب ان لا يكون في حرف واحد حركة واعراب وحرف واحد ان لا اسم في كلام العرب
على حرف واحد واعترض عليه بصيغة اصلوم ان الشيخ الرضي لعرض التخفيف فيه ان التخفيف حاصل على تقدير
الابدال ايضا بل في حروف المعاني ملتحقة بالمفرد لتحصيل معنى التثنية والجمع ان يجعل دليل الاعراب خلاف الام و
العين فيها فانها لا يحصل بناء الكلمة بدونها فهما مقدران على الاعراب فكيف يكونان دليله وهو ليس بمتثنى على
ما قال الكوفيون الالف في كلا وكلتا للتثنية ولزوم حذف نونيهما للزومهما الاضافة وقالوا اصلهما كل صيغة لا حاظ
مخفف بحذف احد الامرين وزيد الف التثنية حتى يعرف ان المقصود الاحاطة في المثنى دون الجمع ولزوم الالف آه
ولو كان علامة التثنية لانقلب ياء حالة النصب والجر فان المثنى لا يعمل لان العلامة لا تتغير ولم يبدل التاء
الى آه بخلاف ابدال التاء في الواو اذا كان لا فانه كثير نحو اخت وبنت وسنة حاكمل على الكثير الشايع اولم
يبدل التاء في اليا الا في الاثنين فان قلت قد ذكر في المفصل ابدال التاء عن الياء في نحو التسر والاخاء اسنت وشنان
وكيت وذيت قلت مراد المخشي ابدال التاء في اليا اذا كان لا حالان الكلام فيه فلا يرد نحو التسر واما نحو اسنت و
كيت وذيت فقد اختلف فيها ومراد المخشي الابدال المتفق عليه في الصحيح يقال اسنت القوم يستنتون اسناتا
اذا اتوا في موضع سنة واستنوا اذا اصابتهم الجدب وتقلب الواو تاء للفرق بينها ويقال كان من الامر كيت
وكيت اصل التاء فيها ياء واما صارت تاء للوصل وحكى ابو عبيدة كان من الامر كيه وكيه بالهاء هو قولهم
كان من الامر ذيت اصله ذيو على وزن فعل ساكنة العين تحرك الواو فبقي على حرفين فشبه بكما شبه وكي
اذا جعله اسما ثم عوض عن التشديد التي حذفت الابدال المتفق عليه ليس الا في اثنين خاصة نحو قولك اثنين والاصل
والتاء بدل منها وليست الياء متحضة للتانيث لكونه في وسط الكلمة ولا يميلون الفتحة عليها غير الشذوذ وقد يكون
اسما لانهم يميلون الالف الاخيرة في فعل مطلقا وبكونه ثلاثيا لانهم يميلون الالف الاخير من الاسم الرباعي كيف كانت
وكثر على غير الشذوذ ولانه اميلت الفعلى مع كونها اسما ثلاثيا والواو لكنه شاذ الا اذا كان من ذوات الياء اي
من الالفاظ التي الواو منقلبة عن الياء لكونها بدلا من اللام ولو قدرها موقع اللام ولو كانت متحضة للتانيث لحاءت بعدها
دليل لقولهم يتحض للتانيث لا لقوله بل فيها رابحة منها كما لا يخفى ولهذا لم يفتح ما قبلها اذ لكونها بدلا
من اللام او لعدم كونها متحضة للتانيث لم يفتح ما قبلها مع ان تاء التانيث يجب انفتاح ما قبلها ولم ينقلب الى الاصل
البدلية او لعدم التحض لم ينقلب تاء اخت وبنت ياء لكونها بدلا من الواو مع ان تاء التانيث ينقلب ياء عند الوقف

ولانها ليست

ولانها ليست لمحض التانيث علة لقوله جاز الجمع بينهما قدم لاهتمام فكان التانيث حاصل بمجموعهما وفي قوله
فلذا جاز توسيط هاء علة لقوله جاز الجمع بينهما قدم لاهتمام فكان التانيث حاصل بمجموعهما وفي قوله
فلذا جاز توسيط هاء علة لقوله جاز الجمع بينهما قدم لاهتمام فكان التانيث حاصل بمجموعهما وفي قوله
آثار بعدم التوسط على العلية بانه لمحض التانيث حيث قال في الايضاح واما كلتا فحذفوا منها الواو
ومنهم من يقول في الياء ومنهم من يقول ليست بدلا البتة فمن قال انها من الواو فلان ابدال التاء
الواو كثير فحملها على الاكثر اولى واما من قال انها من الياء فلان الاعلال بالياء اكثر وهذا معتل فيحمل على الاكثر واما
من قال انها ليست بدلا فحجة زعم انها لحجة التانيث والالف بعد ما عرض الام فيلزم وزنه فعتل وليس بمستقيم لان تاء
التانيث لا يكون وسطا ولا يكون ما قبلها ساكنا وفعتل ايضا ليس ابنيتهم ولا يجوز تعريف المثنى بان يعبر عنه
بعبرتين موزونة لان وضعها للتاكيد ولا يؤكد بالتاكيد المعنوي الا المعارف قيل انه اي قيل في الفرق بين حال
اضافة كلا وكلتا الى المظهر وبين حال اضافتهما الى المضمر فالاغلب كونه جاريا على المثنى تاكيدا نحو جاءني الرجلان
كلاهما وجيئني كلاكما وجيئني كلانا وان جاز ان تقول كلاهما جاءني بعد ذكر شخصين فلا يكون تاكيدا موقع
والنظائر آما موقع فلكونه مثنى المعنى واما لفظا فلكونه آخره الالف ولا ينفك عن الاضافة فتغير عنه بالتجريد عن النون
واصل المثنى ان يكون معربا لان الاصل في الاسماء الاعراب كما عرفت فالاولى جعله فلذا اجعل اعرابه بالحروف الثلثة
الى اعراب المثنى بها فانه لا يجري على المثنى لانه لا يكون تاكيدا او هو معرفة منصرف فيكون اعرابه بالحركات الثلثة الا انه
لما كان ممنوعا جعل اعرابه تقديريا اذا لم يستعمل معرفا فلا يكون مثنى مع ان اعرابه اعراب المثنى في تمام العلوم
المذكورة وزان بكسر الميم والذال المعجمة والراء المهملة طرفا الاليتين وليس لهما واحد لانه لو كان واحدهما مذرى
على ما زعم ابو عبيدة لقالوا في التثنية مذريان لان المقصود اذا كان على اربعة احرف يثنى بالياء على كل حال
فان زعم انه اسم لما حل في المثنى لان معرفه وان لم يكن مستعملا لكنه ثابت في التقدير اذا كان مذرى
معناه ظرف الاليتين ثم ثنى طرف الاليتين لم يمكنه اي يعني ان شنان بكسر الشين المعجمة والنون والياء التحتانية معنى
اي طرف الجبل المثنى ان المعطوف احد طرفيه بالآخر ولم يستعمل له معرف مع انه معرب باعراب التثنية فكان حاله
ان يذكر فيما الحق المثنى ولا يمكن للخص ان يقدر معرفه شنان كما قدر مذريان لان لو فرض استعماله شنان كان معناه
احد طرفي الجبل وليس في طرف الواحد معنى المثنى لانه في اللغة المعطى يقال ثنيته اي عطفته ولا عطف في احدهما فلا يمكن
اشتقاق فعله شنان منه وتقدير معرفه الشنانين وفيه بحث لان معنى المثنى عارض للطرف الواحد من الجبل وان لم يكن طرفا
فيه ولذلك كان في اعتبار اشتقاق منه في الصحاح الشنان بالمد عقال البعير ونحوه من جبل خشن وهي واحدة من ثنيت فهو شنان

لو افرد يقول عقلت البعير شاتين اذا عقلت يديه جميعا بحبل او بطرفي حبل او انعالم يعرف الا بهذا فيقال شاة وشاتان ومتى لا يفرد واحده فيقال شاء اه بالهمز كما تقدم لكن ان ورد ان اثنتين فان قوله لا يفرد واحده فيقال شاء اه يشعر بانه لواحد افرد لكنه لم يفرد في الاستعمال او ليس المفرد منه الذي اذا صير ورد التي ثانيا يقال شاءان اذا صار ثانيا وهذا الكلام حق لا شبهة فيه فالشاءان اذا لم يكن لهما مفرد فهو طرفا الجبل المثنى به فيكون المثنى مجموع الجبل حيث جعل المثنى ضيغما لان كل واحد منهما طرف وفيه ما مر انه لا يجوز ان يقال للجبل انه مثنى باعتبار اشتماله على المثنى يقال لكل واحد منهما طرف فيه انه مثنى على الآخر اي معطوف به والمثنى على وزن مرمى من تثنية اذا عطفه لوجوب ان يكون مفرده لفظا قال المصنف جمع المذكر السالم كل اسم ثبت مفرده مع الحذف بذلك المفرد واو ونون مزالة على حالة فرق الاثنين واحاد وواو ورقة ساقطا النون كما سابق لان لازم الاضافة كمفرده لانه جمع اه كجلاث عشرين لانتفاء الامرين فيه كما هو مقتضى الجمع تشبيه بالمثنى الا بالنيابة قال الرضي جعلت الالف في هذا النقل بيان وجه ما يصلح للاعراب وفيها تعيين ولكنه اي جعلت الالف قبل الآخر لتحصيل بناء التثنية والواو لتحصيل بناء الجمع لان الالف لكونه خفيفا يناسب قلة عدد المثنى فان القلة يوجب الخفة وكذا الواو لكونه ثقيلا يناسب كثرة عدد الجمع فتوجيه للتثقيل وبهذا الحكم اي جعل الالف علامة التثنية والواو علامة الجمع مطردا في جميع المثنى والجمع سواء كان مظهرين متغايرين او مضمرين مستترين او بارزين مرفوعين او منصوبين او مجرورين اولان كلا من المثنى والجمع متقدم اه لتقدم الموضوع على الصفة فيلزم الالف والواو لكونهما علامة التثنية والجمع متقدمين على الاعراب والجر اقوى بها اي الجر احق بالنيابة لكونها حاصلة في اشباع الكسرة التي هو الاصل في الجر فاتبع الجر على صيغة بناء المجهول ونصب الجر اي جعل النصب تابعا للجر قال الرضي اه اشارة الى وجه آخر للفرق بين المثنى والمجموع بفتح ما قبل الياء وكسر ما بعدها على الحركة الغالبة اه كان الالف لما جعلت علامة التثنية والالف يقتضي فتح ما قبلها كما كانت الفتحة مناسبة قبل اعراب المثنى فابقي المثنى على ما كان عليه لعدم المغير واما الضم الذي اقتضته الواو التي جعلت علامة الجمع فقلب كسرا حين قلب الواو ياء لاستثقال الضمة قبل الياء الساكنة لو ابقيت الياء على حالها وللزوم الالتباس حال الرفع بحال الجر والنصب اذا قطع النظر عن العامل وبطلان السبق في قلب واو الجمع ياء اولا لو قلبت بالواو الضمة ما قبلها مع ان تغير الحركة وهو الضمة الى الكسرة اولى من تغير الحرف اي الياء الى الواو لا بعكسه الضمة ان حذف نونها حينئذ بالاضافة قيد بذلك كناية عن الوقوع توهم من يتوهم ان وضع الالتباس حاصل بكسر النون في المثنى وفتحها في الجمع حالة

٣٥ ك

الاضافة الى الضمير بفتح ما قبل الآخر وكسره وكسر النون آه عطف على قوله بترك ما قبل فتحه اه لكونه تنوينا ساكنا يعني انما الحق آخر المفرد المعرف الذي هو الاصل في الاسم الالف الذي هو علامة الجمع اجتمع ساكنان المدة والتنوين فحرك التنوين بالكسر في التثنية لانه الاصل في تحريك الساكن في التعريف وكون المثنى بمنزلة الجمع وبالفتح في الجمع للفرق وهذا على مذهب الكوفيين حيث قالوا ان نون المثنى والمجموع تنوين حركت لساكنين والمختار انه كالتنوين في كونه علامة التمام واما الياء آه وفي لما يتوهم من ان الياء مشترك بين المثنى والمجموع فلم يحصل الاعتدال بالفتح في المثنى وبالكسر في الجمع حال النصب والجر فحاصل الدفع ان الياء طارية والطارئ لا يعتبر بخلاف الالف والواو فانها تحصيل البناء من تقسيم الاضافة آه فان اقسام الاضافة اليها انما هو باعتبار اقسام حاليها الا الاضافة اليها واما قال ولك ان تركه يصح تفسيره قوله التقدير ي واللفظي المعرف بلام العهد لانه الاصل لعدم صحة الاعتراف اذ ليس لك تقدير فيما تقدر والحمل على الجنس والعهد الذهني وجب لجهالة الحكم فيه ان اشار ان يفسره التقدير ي واللفظي المعرف بلام العهد الخارجي المستدعي لتقدم الذكر بتقدير الاعراب والاعراب الملتفظ به فواه قوله اللذين اشير اليهما لبيان تقدم ذكرهما فيصح ذلك التفسير كما بان في بعض النسخ وفي بعضها بصيغة المضارع فالمانع بالنظر الى تقدم تبيين الشيء على تحريره المخبر والمستقبل بالنظر الى ارادة الشيء وكلمة ما مصدرية اي ارادوه مماثلة للتبيين او موصولة اي حال ما اراده مماثلا لما بينه واما لم يقل ليصح تفسيره بما بينه لان الباعث غير ما حققه الذين اراده فاذكر التفسير لانفيه وليتصل احق الكلام بسابقه فان سابق الكلام اعني قوله فالمفرد المعرف الى هنا كان لبيان محال الاعراب بالحركة والحرف وهذا الكلام لبيان محال الاعراب التقدير ي واللفظي فيفصل الكلام مع حسن الاتصال ويكون مجموعها تفصيلا للمجمل المفهم من قوله وانواعه رفع ونصب وجر كما قيل وقع في بعض الشروح لما فرغ من تقسيم الاعراب الى الحركة والحروف شرع في تقسيم آخر للاعراب باعتبار ظهوره وخفائه ظهوره سهل الضبط اشارة الى ان القلة سبب للتقديم باعتباره لان حق العلامة الظهور فاللفظي اصل الاعراب حقه بالتقديم نظرا الى ذاته ان لم يعد الوقت اه وان تعذر الوقت او جعل المصدر حينئذ يكون في معانقتها وحينئذ التقدير ي ضمير الفاعل راجع الى الاعراب لا الى المعرب صحح به الى تقدير المضاف اي حين تعذر لفظ اعرابها عاما في الحركات الثلاث في الاسماء اي في قوله كعصا وعلى وفي قوله كقاض ومسلمين لما سبق من بيان محال الاعراب في قوله فالمفرد المعرف الى قوله التقدير ي والا يخفى وجه اذ الاعراب اللفظي ليس لاصل جامع بين التقدير ي والاستقلال ولك ان تقول انه اشير به الى ترك الشرح لان ضوء الفضة اظهر من ضوء الذهب اي في موضع آخر اه هذان الوجهان

مصحح ان لذكر كلمة في والا تترك لانها ممنوعة من الحركة مطلقا بخلاف يا القاضي فانها ممنوعة من الحركتين و
سمي الكلمة المشتملة عليها ممنوعا لانه انقص من الحركتين لتحققه بهما علامي فانه ممنوع من الحركة الاعرابية مع انه
لا يسمى مقصورا واما قال اولا اذ اطراد الالقاب مستحسن وليس بواجب ولخفاء امر هذا القسم اه اذ ضعا التقدر
الاعرابي فيما حذف لالتقاء الساكنين من الالف بسقوط الالف الذي هو سبب التقدر وظهوره فيما وجد فيه الالف
المقصورة مثل يحصى بالاول تعرضا للنحفي وترك الثاني وحالا اختصارا لكونه معلولا بطريق الاولى واما جعلت
الكاف اسمية بخلاف حالها اذا جعلت حرفية فانه لا يجوز ابدال الحرف من الاسم والا بيانه به واضح فتقدر في زمان
مطلق غير مقيد بكونه في زمان الرفع والنصب وهذا على تقدير كونه ظرفا او تقدر مطلقا غير مقيد بحال كونه مرفوعا
او منصوبا او مجرورا وهذا على تقدير كونه مصدرا للتقدر المحذوفة حال من قوله عصاه وعلامي اذ هذا الالف
الاسمية وهو بمعنول من حيث المعنى لعامل الظرف المستقر لكونه بدلا من قوله فيما تقدر او بيانا له والعامل فيه حا
هو عامل في الظرف المستقر يستحر عامل الحال وصاحبه او ظرف لنا لعامل عطفي على قوله حال ما دامت الفا
قيد بذلك لان الالف اذا انقلبت همزة تقبل الحركة كما في قائل وبائع ليدخل فيه الجمع المكسر نحو مسلمات وعباد
فان الاعراب فيهما ايضا متقدر للاشتغال ما قبل الياء بالكسر ولو قبل اه يعني ان مثل عصاي داخل فيما ذكره
الشارح لانه اسم معرب بالحركة مضاف الى ياء المتكلم مع ان تقدر اعرابه ليس لاجل الاضافة اليه بل لكونه مقصورا فلو
قيد الحركة باللفظية ليخرج عنه لكان اولى فان تقدر الاعراب فيه قبل الاضافة لا بعدها حتى يلزم من قبيل غلامي و
انما كان التقدر فيه قبل الاضافة لان الاعلال متقدم على الاضافة كما قالوا ان المواضع اعتبر في الكلمات الحالات
التي تقتضي الاعلال فيها بحسب تركيب وأعلها قبل الوقوع في التركيب ليسهل على المتكلم تركيبه فلا يتوقف
لم مثلا علم ان عصوا اذا وقع في التركيب يتركن واوه فينقلب الفا فتحركها وقلبها الفا وكذا علم ان القاضي اذا
وقع في التركيب يتحرك بالضم في حالة الرفع وبالكسر في حالة الجر ويلزم الثقل فحركه بالضم والكسر ثم حذفها كذا
في بعض الشروح وجا ذكرنا ظهر فساد ما قيل ان اصل عصاي عصوي فانقلب الالف ياء ما تقدر اعرابه بالاضافة
فيلزم القلب بالالف بعد تقدر الاعراب بالاضافة فلا يلزم تقدر الاعراب قبل الاضافة ويشهد على ذلك قول احمد
في بحث الاضافة لليا المتكلم فان آخره الف ثابت وكذا فاض ما قيل ان التقييد باللفظية يخرج عنه نحو قاض مضافا
لليا المتكلم مع انه داخل فيه لان الاعراب في الفاضي متقدر لان المحذوف من آخره حركة الكسر
التي اقتضتها الياء لا حركة الاعراب حتى يلزم تقدير ياء بالاشتغال لانا لا نسلم ان الاعراب في الفاضي المضاف الى ياء المتكلم

متقدر

متقدر لانه عند الاضافة يقع الياء اسم الكلمة الى حذفت لالتقاء الساكنين ثم يدغم الياء في الياء فيكون الاعراب
مستقلا قبل الياء اسم الكلمة ثم لو كان العائد بعد الاضافة الياء المتحركة لكان الاعراب فيه متقدرا للاشتغال
ما قبل الياء بالحركة الى لاجل الياء يدل على ذلك ما سيأتي في بحث الاضافة الى ياء المتكلم من قوله وان كان في آخره
ياء اوعت وقبلها ساكن حذفت الياء لالتقاء الساكنين اي لكنين على تقدير السكون واعلم ان اكثر الفرق او اي
الشهد بين الفتى وان المضاف الى ياء المتكلم مبني على الكسرة لاضافته الى ياء المتكلم المبني كذا في اللباب لان غلامي
معرب لشبهة الالف في حالة الرفع وقبلها ياء في حالة النصب والجر فالاضافة الى ياء المتكلم لو كانت سببا لبنائه
مطلقا لما اختلف الحكم عنها كذا في اللباب لكنه للخصم ان يقول ان علة البناء هو المجموع المركب من ثلثة اجزاء الاضافة الى
ياء المتكلم المبني واتصال الضمير وسكون حرف العلة فلا يرد غلامي هذا فغلامي ولا غلامان كذا في غاية التحقيق الا
بشرط ان يذكر علامة ان ظهور الاضافة يرجح جانب الاسمية لاختصاصها بالاسماء واما توجب البناء اذا كانت كلا
اضافة ولم يبدل المضاف اليه شيء كالاضافة الى الجمل اذ الاضافة في الحقيقة الى مصادرها فكان المضاف اليه
محذوفا فاشبه الحروف في الاحتياج الى المعتبر رضيه ولما ابدل في كل وبعض السنوين من المضاف اليه اذ
المضاف اليه كانه ثابت بشبوت بدله وهو هنا مضاف الى الياء اذ المقصود بالشبه الى ياء المتكلم الغلام المضاف
الى ياء المتكلم لا مطلق الغلام ثم شبه الى ياء المتكلم تفريع على المقدمة الاستثنائية فان كلمة لما لما كانت لوقوع
امر كانت دالة على متقدمي الشرط وهو تعليق وقوع امر آخر والاستثنائية هو ها استثناء المقدم فكانه قيل ان اشتغل
ما قبل الياء بالكسر فعل وصول العامل امتنع ان يدخل عليه حركة اخرى لكنه اشتغل غلامي بالكسرة قبل وصول العامل
فامتنع ان يدخل عليه حركة اخرى فيلزم اعرابه تقديريا مطلقا اذ كان ما قبله منصوبا لا بالكسرة قبل العامل فما
ضرب اليه البعض غير مرضي لامتناع ان يكون المتقدم عين المتاخر فالتفريع المذكور لكونه مبنيا على امتناع ان يكون
المتقدم عين المتاخر متفرع على تحقق الاشتغال بالحركة لا على الملازمة بين الاشتغال بالحركة وبين امتناع حركة
اخرى كما لا يخفى وتوضيحه ان توضيح التفريع على المقدمة الاستثنائية ان قلت لم لا يجوز اه يعني انما ذكرتم انما
يدل على امتناع ان يلزم كسرة الملايمة كسرة الاعراب وهذا لا يدل على امتناع كون الاعراب لفظيا حالة لجواز
زوال كسرة الملايمة بعروض الثانية بعد حصول الاصل لا وجه لزوالها اه يعني ان سبب وجود الياء باقٍ فالقول بالزوال
قول بلا دليل فلا يعتبر مع ان الاصل آه يعني مع انه لا دليل عليه خلاف الاصل وان العناية اه ان مع انا العلية
بكسر الملايمة اكثر من كسرة الاعراب لكونها متعلقة بنفس الكلمة لان الثانية انما صارت كالجزء عما قبله بخلاف كسرة الاعراب

فانها عارضة لاجل العامل خصوصا اذا لم يفت آه بخلاف ما اذا قيل بزوال كسرة الملايمة فانه يفوت جانب
رعاية الياء بالكلية ان قلت لم لا يجوز آه يعني ما ذكرتم لا يدل على انها ليست كسرة الاعراب لم لا يجوز ان يجعل
كسرة ما قبل الياء قبل دخول الياء لمجرد الملايمة للياء وبعد دخول العامل للملايمة وحركة الاعراب ايضا كما جعل الالف و
الواو والياء في المثنى والمجموع لمجرد الدلالة على التثنية والجمع وبعد دخول العامل حروف الاعراب ايضا وكما يستحيل
توارد آه لاشتراك العلة بينهما وهو لزوم الاحتياج والاستغناء بالنسبة الى شيء واحد في زمان واحد من
جهة واحدة لكفاية كل واحد منهما في وجود الاثر الحقيقي او الاصطلاحي ولا يخفى تحققهما فيما نحن فيه فان الياء و
العامل كل واحد مؤثر مستقل في الكسرة اصطلاحا وان كان المؤثر حقيقة تلفظ المتكلم دون صورتي التثنية والجمع
لان المؤثر في كون علامتهما اعرابا العامل وهو مؤثر اصطلاحا والمؤثر في كون علامتهما للتثنية والجمع قصد المتكلم
وهو مؤثر حقيقي واجتماع المؤثرين المختلفين جائز لانه في الحقيقة يفيد احدهما للاثر وجودا اعتباريا اصطلاحيا
والآخر وجودا حقيقيا مثلا قصد المتكلم افاد نفس وجود العلامات الدالة على معنى التثنية والجمع الحاقها بالمفرد
والعامل افاد كونها دالة على الفاعلية والمفعولية والاضافة اذ به يتقوم المعنى المقتضي للاعراب مسند الى قصد المتكلم
بايرادها الدالة على المعاني المذكورة وقت مرفوعية او مجرورية على ان يكون رفعا وجرا مصدر المجهول
او وقت رفع العامل آه على تقدير كون رفعا ونصبا وجرا مصدر المعلوم ولك ان تجعل مصدرا اي مفعولا مطلقا
لاستثقال المقدر اي كاستثقال قاض استثقال رفع وجر او حالا مما اضيف آه اعني قاض لكونه فاعلا لاستثقال المقدر
الى غير ذلك من الاحتمالات احدها ان يكون حالا من مدخول الكاف والعامل فيه معنى التمثيل او التقدير او الاستقلال
المفهوم مما تقدم وذلك على كون الكاف خبر مبتدأ محذوف وثانيها ان يكون حالا من قوله كقاض وذلك
على تقدير كون الكاف الاسمية بدلا او بيانا لما في قوله فيما اشتغل والعامل فيه عامل ظرف المستقر وثالثها ان يكون ظرفا
لذلك العامل مرفوعا ومنصوبا يحتمل ان يكون المعنى حال كون قاض مرفوعا بان يكون خبر المبتدأ المحذوف وان
يكون منصوبا بان يكون صفة المحذوف وان يكون المعنى حال كون نحو مسلمي مرفوعا او منصوبا على وفق المعطوف عليه
فان قلت فائدة زيادة لفظ نحو وترك العطف على قاض بدونه كما في قوله كعصا وغلامي مطلقا مع انه اقصر قلت فائدته
ما اشار اليه الشارح بقوله يعني تقدير الاعراب للاستثقال قد يكون آه وهو انه نبه بعدم ادخالهما تحت حرف واحد على كونهما
نوعين متباينين واشتراكهما في مجرد الاستثقال بخلاف عصا وغلامي فانهما متدرجان تحت نوع واحد فلذا
جعلهما مدخول حرف واحد لم يحتج ايضا الى ذكره كما لم يحتج الى ذكره على التقدير الاول الا انه غير مستدرك ح
لكونهما

لكونهما تصريحا بما علم ضمنا من ذكر التمثيلات بخلاف الاول وبخلاف نحوها اي نحو
الكاف وهو ما يفيد معناه من لفظ مثل ونحو وشبه ونظيره قال الفاضل الهندي حاصله
بيان الفرق بين عصا ومسلمي في جعل اعراب احدهما متعذرا والآخر مستثقلا
متعذر لامتناع التلفظ بالواو بعد انقلابه ياء وقبله اي قبل الاعلال مستثقل لان الواو موجود الا انه بسبب اجتماعه
مع الياء صار التلفظ بالحركة ثقيلا كما في عصا فانه بعد الاعلال متعذر لامتناع الالف عن الحركة وقبل الاعلال مستثقل
لان الواو موجود الا ان التلفظ بالحركة ثقيل لكن المؤثر في التقدير آه فالمعتبر في عصا حاله بعد الاعلال وفي مسلمي حاله
قبل الاعلال لان اعرابه بالواو آه اي لان اعراب مسلمي بالواو ثقل ذلك الاعراب لاجتماعه مع ياء المتكلم يوجب قلب
الواو ياء وتقدير الواو فالاستثقال سبب موجب لتقدير الواو بخلاف عصا فان اعرابه بالحركة وثقل الحركة على الواو لتحرك
ما قبلها يوجب ابدال الواو بالالف وذا ليس تقدير الحركة بل قدر الحركة بعد ابدال لامتناع الالف عن الحركة حتى لو فرضنا
قبول الالف الحركة جعلنا الاعراب لفظيا فيكون التعذر موجبا للتقدير في عصا لا للاسكان آه ليس ثقل اعراب عصا
موجبا لاسكان الواو وتقدير الحركة حتى يكون اعرابه تقديريا للاستثقال كما في قاض فان استثقال الضمة والكسرة على الياء
يوجب اسكانها وتقدير الحركتين فالاعراب فيه تقديري للاستثقال وبهذا تبين انه لا اشتباه بين عصا وقاض لانه بعد
الاعلال محل الاعراب في عصا وهو الواو غير باق فاعرابه متعذر وفي قاض بعد الاعلال محل الاعلال وهو الياء باق الا
انه لضعفه يثقل تلفظه بالحركة وانما الاشتباه بين عصا ومسلمي لبقاء الواو فيهما قبل الاعلال وعدم بقائه بعد الاعلال
فمن تعرض لبيان الفرق بين عصا وقاض لم يأت بشيء فيما كان اعرابه بالحروف متعلق بيكون بعد التقييد بقوله في الاحوال
الثلثة او بعضها اي يكون الاعراب بالحروف تقديريا في اسم كان آه سواء ذلك الاسم مفردا او مثنى او مجموعا فانه اذا لاقى
مدة آخره ساكن بعدها تسقط تلك المدة لالتقاء الساكنين ودلالة حركة ما قبلها عليها فيصير الاعراب تقديريا اما
في احوال الثلث فكما في الاسماء الستة والجمع المذكر وفي بعض الاحوال كما في المثنى في حالة الرفع بخلاف ما اذا لم يكن
آخره مدة كالمثنى في حالة النصب والجر فانه لم يتحرك ما قبلها بحركة موافقة بها ولا تحذف لعدم دلالته عليها فيكون
الاعراب لفظيا لئلا ينتقض التعريف آه فانه معرب بالحروف ولا في آخره ساكن بعده مع ان اعرابه لفظي فاذا زيد لفظ المدة
خرج عن الفائدة لعدم كون آخره مدة ولعله انما لم يعده المص اي لم يعد المص هذا الموضع في مواضع الاعراب التقديري مع
انه منها لانه بصدد بيان الاعراب اللفظي والتقديري ليعرف به من لم يتتبع لغة العرب اعراب الكلمات الواقعة في كلامهم
ويتلفظ بها على وفق محاوراتهم ولذا اورد الامثلة المتعذرة والمستثقلة اشارة الى كل نوع من انواع الكلمات التي يكون

واللفظي

الاعراب فيها تقديريا فمن قال ان ليس المقصود ههنا الحصر بل مجرد التمثيل فلا يناقض وجود موضع آخر للاعراب التقديري
وان الضمير في قوله واللفظ فيما عداه راجع الى الموصول ويجوز ان يعود الضمير الراجع الى الاسمين المعطوفين بكلمة او
اي اللفظ فيما عدا المتعذر والمستثقل لم يأت بشيء لانه لا ينضبط مواضع الاعراب التقديري عالم ينضبط مواضع
التقدير والمستثقل فلو لم يكن المقصود من الامثلة حصر المواضع جرت عرضا لاجل هذا الكلام ولذا الاولى ان يقال غير
فيما عداه الى الامثلة بتأويل المذكور فتدبر والله الموفق لا باعتبار عارض وفيما نحن فيه تقديري الاعراب انما
هو باعتبار عارض التقاء الساكنين وكان الياء في مثل غلامي اه اشارة الى ما في حاشيه وعليه فمن غلامان وسلمى
فان تقديري الاعراب فيهما بواسطة عارض وهو علامة ياء المتكلم فلا يصح انه بصدد بيان الاعراب التقديري للاسم
في حالة الرفع فما موضع التقديري المستثقل فان اصله قوي تحركت الواو وانفتح ما قبلها واوقعت الياء الفا فصار الاعراب
حالة الرفع بعد القلب تقديريا كما في مسلمى بخلاف النصب والجر بطل قوله واللفظ اه لان الضمير راجع الى الامثلة
المذكورة بتأويل المذكور كما مر في حاشية الفتح ولا اسما معربا بالحركات
مضافا الى ياء المتكلم ولا منقوصا ولا جمعا بالواو والياء مضافا الى ياء المتكلم اجيب عنه بانه جعله اطلاقا
يعني ان فوات حالة الاضافة الى ياء المتكلم مغرب بالحركة التقديرية كما ان اني وابي وحمى وهنى وفي كذلك
داخل في باب غلامي فكان اصله قوي كسر الواو لما قبلها ثم اوعمت ولما استثقل ما قبل الياء بالكسر صار على اعرابه الاول
الثلث تقديريا وليس اعرابه بالحروف حتى يكون حالة الرفع تقديريا وحالتي النصب والجر لفظيا ثم بقي الاشكال ان
فان مذهبهم في العلم ان يحكى المستفهم كما نطق فيقولون في استعلام من يقول جاءني زيد رأيت زيدا ومررت بزيد
من زيد ومن زيدا ومن زيد فهو معرب مقدر الاعراب للاشتغال محله بالحركات المحكية اذا جوز الحكاية فيه
ومنه قول من قال عندي من تمرتان فان الاعراب فيه مقدر لان الالف المحكية حائلة عن ظهور الياء لفظا فحكم بانها
في التقدير كذلك وذلك لان العدول للانحصار والمثل سابقا ثابت لاستدلاله ان تعريف النحاة فيما
هو المقصود من التعريف ان تعريف غير المنصرف مثلا ان يعرفه من لم يتتبع لغة العرب فيجري عليه حكمه من عدم دخول
التنوين والجر فيطابق كلامهم ولو عرف المنصرف به لزم ان يعرف اولا عدم الجر والتنوين ليعرف
انه لم يدخل الجر والتنوين فيلزم تقدم الشيء على نفسه وعدم انحصار المعرب انه معطوف على قوله توقف

الشيء

الشيء اه اي لاستلزام تعريف النحاة عدم انحصار المعرب في المنصرف وغير المنصرف لخروج ما اعرب بالحروف
وهو الاسماء الستة والمثنى وما ألحق به والجمع المذكر السالم وما الحق به من القسمين اما من المنصرف فلعدم كونه
معربا بالحركات الثلث واما من غير المنصرف فلعدم تحركه بالفتح وانما قال مثلا لانه يخرج من القسمين ما اعرب بالفتحة
والكسرة ايضا من الحرف وهو الفصل والزيادة كتب المخ في الحاشية يقال حاينه الدرهمين حرف ان فضل
في الحديث من طلب حرف الحديث وهو ترتيبه بالزيادة النهاية في حديث ابي اويس الخذلان من
طلب حرف الحديث يكتفي به اقبال وجوه الناس اليه اراد بحرف الحديث ما يتكلفه الانسان من الزيادة وانما كره
وانما ذلك لما فيه من الزيادة والتصنع ولما يخالطه من الكذب وقيل من الصرف وهو الصوت لانه يصوت
وهو صوت وقيل من الانصراف عن جهة الى جهة وقيل من الصرف والصرف هو اللبن الخالص لانه خلص عن شيبه
الفعل وقيل من الانصراف وهو الرجوع لانه انصرف عن شبه الفعل كذا في شرح التسهيل اعني علامة اي
المنصرف وهو تنوين التمكن ولذا يقال الاعلى لزيادة تمكنه وقوته في الاسمية حيث يشبه الفعل ولم يمنع منه شيء
ضمة الجر والتنوين لانه غير لائق بحاله اذ الكلام للمضاف اليه ضد واصر كما في عليك بالحركة غير الساكن
يتصرف بالاضافة وههنا كذلك وفيه انه ليس للمنصرف ضد واحد مشترك بمغايرة للمتصرف حتى يتصرف بالاضافة
اليه وهو مفهوم محصل ان منع معين لابهام فيه لم يلاحظ فيه منع الغير حتى يتوهم بها بهام الغير لانه اسم جنس
واسم الجنس يصدق على كثيرين في حكم النكرة وفيه انه انما يكون في حكم النكرة اذا اريد به فرد ما من افراده واما اذا اريد به
المفهوم في ضمن اي فرد كان فلا لا علم جنس لذلك بان يقدر انه موضوع لذلك المفهوم من حيث معلوميته
للسامع لانا ان علم الجنس علم ضروري حيث وجد وبعض الالفاظ الدالة على المعنى الكلي مما يجري عليه
والاتعريف فيه قدروه انه علم لذلك المفهوم الكلي والقول بانه خبر اي القول بان غير المنصرف خبرا
الموصولة مقوم عارض غير طبعي احتراز عن الطبعي كالقوة للانسان وبقوله يستدعي حالة
عما لا يستدعي حالة اصلا كصفرة الوجل وعما يستدعي حالة طبيعية كالكيفية الحاوية من حواسها حفظ القوة
ليست بمغني الموجب لان الموجب لتغير آخر الكلمة ليس الا لفظ المتكلم بل بمعنى ما ينبغي انه لان المتكلم قد يترك
الحكم عند حصول العلة لعارض كالصرف للضرورة او التناسب فعلى هذا لان كل واحد منهما ليس مما ينبغي
ان يختار المتكلم عند حصول كل واحد منهما الحكم اعني عدم دخول الكسرة والتنوين بل عند حصولهما فلذا اقال
الشارح توقف ان باجتماعهما لكن صريح الكلام المصنف انه قائم واحد بالسبب والعلة في حالة منافية في اختيار الحكم

صفة لأن المقصود من التمييز التخصيص وهو معدوم في أكثر الأوصاف بل إن كانت القصة مختصة بعض الاختصاص
لم يشع ظهوره على أو حاية فاضل وقال في بحث النعت وترجمانية القصة ولم يذكر للعلم بها التحقق لا
على حذف المضاف إليه على ما وهم حتى يرد عليه أن حذف المضاف إليه وتعويض التنوين عنه مختص بلفظ
كل وبعض وأخذ وآخر على حاصر به الرضي والا قول أو فق اه لتعيين حذف الموصوف فيه وبما
في أول آه لأن الاخبار بعد العلم بها أو صاف يجوز تبعيتها صفة على ما للصرف تصويب كلمة ما نافية في
التاج التصويب نسبت فرّو آوردن وكسي را صواب كار نسبت بصوب كردن وكلا المعنيين يناسب المقام و
ما قيل التصويب النزول تو آيم لأن شيوع العلية اه وما قيل أن كلمة ما شعار للترضي في المرتبة
فيلزم عليه أعلى رتبة مما قبله أو آخر فيه ولا يخفى أن الجمع أعلى رتبة مما تعلق وما قبله فكلمة ما في العلية
لهذه النكتة الجليلة تو آيم لأنه يصح وكذا لو كان الجمع أعلى رتبة باعتبار الحكم المنسوب اليها اعني كونه واحداً أو
التسع وكذلك فيه مسامحة بجعل جزء العلة شرطاً لها أو صفة موصوفها محذوف وأما اه والتقدير والنون اعني
نوناً زائدة لأن الام للعهد الذهني وهو في حكم النكرة لاشتراكهما في الدلالة على فرد غير معين فيجوز اجراؤه
مجرى النكرة وتوصيفه بها ربيعة اه لام العهد الذهني زائدة عند النحاة لعدم افادتها سوى تحسين الكلام
والعائد على المعاني فهو لام الجنس بقرينة البعضية في حكم النكرة والجملة معترضة بين الجزء الآخر اعني النون
وبين متعلقها اعني من قبلها لبيان حالها استئناف بتأويل صفة الزائدة فانها حذرت من الصرف
فالعامل هو المنع اه فيكون عامل الحال معنوياً ولذا قال الشارح رحمه الله المنع ولم يقل أو التقدير قيل يجوز أن
يكون عاملها هو أن أعرف فك النون مع موانع الصرف حال كونها زائدة وفيه أن تقييد المعرفة بحال الزيادة
غير مقصود وانما المقصود تقييد النون بها وكذلك في قوله تع والارض جميعاً قبضته ولذا قال المحشي قيل الفرق
بيان اه المقصود من هذا الفرق بيان غائية التقييد بقوله فانظر متعلق بالزيادة يعني انه بعد جعل قوله الف
فاعل زائدة الفرق يتعين بين ما اذا جعل قوله من قبلها ظرفاً لغواً بالزيادة وبين جعله ظرفاً مستقراً متعلقاً
بالزيادة اعني الالف لاستقرار عليه فانه على الاول يصير المعنى والنون حال كون الالف موصوفاً بالزيادة قبلها
فيفيد الاشتراك في الزيادة مع تقدم الالف عليها في الذكر وعلى الثاني يصير المعنى والنون حال كون الالف موصوفاً
بالزيادة كائناً قبلها الف فيفيد كون الالف الزائدة محققاً قبل النون وتفيد زيادة النون والمطلوب زيادتها
مما فلذا جعل الشارح الظرف لغواً أو لنفس الزيادة اي ظرف مستقر حال من الزائدة اعني الالف من قبيل التوجيه

وبيانه ذلك أن كون ما للاطلاق على كل واحد حقيقة شائع السبب فيكون كل واحد منها سبباً والاصل في الا
طلاق الحقيقة ولا يخفى ما في هذا الوجه الذي ذكره في السبب جار في العلة لأنه شائع في العلة لزيادة الاختصاص
لها اي اللام والاضافة بالكم فدخول احدهما قوى جانب الاسمية وضعف جانب الفعلية في الفرعيتين ان
قلت سيق النقض آه بناء النقض بما ذكر مبني على أن المراد بالشرائط في قوله بانتفاء شرائطها الشرائط
المذكورة في بيان العلل والا يمكن أن يقال لانا نختار العلتين المستقلتين للشرائط فيما صرف للضرورة او
او التناسب لانا نمنع جلتها انتفاء الضرورة والتناسب لصدق التعريف عليه لوجود العلتين فيه العلية
والتأنيث مع شرائطها بما سيجيء في تحقق قوله اه من أن المراد بصرفه جعله في حكم المنصرف او المنع اللفوي
والضمير راجع الى الحكم أو أطلق الصرف عليه بناء على تعريف النحاة الغير المنصرف وهو ما لا يدخل الكسر والتنوين
ومع الثاني بان يمنع اذ المص وجود السببين بشرائطها في مسلمات لأن التأنيث المؤثر في منع الصرف
اما التأنيث اللفظ او التقديري ولا يوجد شيء منهما في مسلمات اما اللفظي فلان التاء فيه علامة التأنيث ليست خالصة
للتأنيث وأما التقديري فلان وجود التاء فيه يمنع عن تقدير تاء أخرى فهو كثبت بنت وأخت حال كونها
علمين فانها منصرفان لان التاء لكونها عوضاً عن الواو ليست للتأنيث ولوجودها في اللفظ يمنع
تقدير تاء أخرى وحاصل الجواب منع صدق التعريف عليه وتسليم أنه منصرف وهو اختيار الزمخشري أو
ان يقول آه عطف على ان يمنع اه اي بان يقال المص مسلم ومع صدق التعريف عليه ولكن لا نسلم انه منصرف فلكم
دخول الكسرة والتنوين عليه قلنا التنوين الذي في مسلمات تنوين المقابلة بنون الجمع المذكر السالم والكسرة التي فيه
غير مختصة بحال الجر بل يوجد في حال النصب ايضاً وهما غير ممنوعين من غير المنصرف واما الممنوع منه تنوين
التمكن والكسرة المختصة بحال الجر واذا علمنا ان الكسرة الغير المختصة غير ممنوع منه لانه لو منع منه الكسرة الغير
المختصة لكان اعرابه بالفتحة حالة النصب والجر فيلزم كونه جاريا بالنصب قد كان في الاصل اعني الجمع المذكر
السالم النصب نائباً للجر فيلزم مخالفة الفرع للاصل او ان نحذف آه عطف على ان يمنع اي اجيب بالحذف
المص الكسرة والتنوين في مسلمات وحقول لانا وجدنا حول الكسرة والتنوين عليه حال العلمية كما ذهب اليه البعض
واستشهد بما وقع في بعض الاشعار بدون الكسرة والتنوين حتى يلزم آه عناية للتلفيق لا للتلفيق واحترز بها
استقرائي يعني تتبعنا الاسماء الغير المنصرف فلم نجد فيها غير العلل التسع المذكورة أو هي تسع علل عاد حذف
القصة على ما حال الرضي اعلم أن التاء سببية وجاعلة في التي يستقبحون كون تميز العدد في آحاد مؤنثة كان

لما كان لفظ القريب اسم جعل الشيء قريبا بالاقرب الخ الموصوف بزيادة القرب غير صحيح بحسب الظاهر وجهه المحشي بان معنى
الاقربية اما استغراقهم في البالغة الفائقة على الحد على الذات المتصف به بحيث يدل عدل فانه يدل على كماله فيه مع
انحصار عين الذات فيفيد ان هذا القول كامل في القرب وهو معنى الاقرب لا التقريب وفي صيغة التفضيل مبالغة اصل
الفعل واتيانه مفهوما من التكثير المستفاد من صيغة التفضيل فان كثرة القرب هو الاقربية وفيه انه اذا كان اله نحو غلقت
الابواب فيستدرك لانه انما كان لان ما يجيء لتكثير نفس الفعل نحو جوّلت وطوّفت والتكثير الفاعل نحو موّت الابل
واما جرّحت وقطّعت الثوب فهو بمعنى اكثرت جراحاته وقطعاته فهو ايضا لتكثير المفاعيل لعله الراجح فيه انه
لو اراد ذلك لاجرى وزن الفعل ايضا في التركيب وليس لاعتبار التركيب فيه اكثر تكلفا من اعتبار وزن البواقي
كما علم اه فان امتناع الصرف فيها بطريق حكاية الفعلية لا الاصلية يعني لما لم يدخل عليها الكسرة والتنوين
قبل النقل لم يدخل عليها بعد النقل ايضا كذا في بعض الشروح والاحق انه لا يتأول نحو افكل اه في الصحاح الافكل
وزن افعل الرعدة ولا يبنى منه فعل يقال اخذه افكل اذا ارتعدت فرائصه او خوف فهو مصروف وان كثيت
به رجلا لم تعرفه للتعريف ووزن الفعل وصرفته في النكرة انتهى فانه لا يمكن القول بالنقل من وزن الفعل
لعدم بناء الفعل منه بل نحو اعلم انقه اي حاصل على صيغة اسم التفضيل فانه وان وجد الفعل على وزنه فانه غير منقول
منه لكونه بصيغة برمته ولو اريد بالحكاية في وزن الفعل ان هذا الوزن لما كان في الفعل لم يكن معربا والتنوين فاذا
وجد في الاسم حكي ذلك الوزن على ما كان عليه حال كونه في الفعل لم يرد الاشكال بنحو اعلم لكنه يرد عليه انه يلزم ان يكون
افكل قبل العلمية غير منصرف كذا قيل وفيه انه انما يلزم ذلك لو لم يشترط في تأثيره اجتماعه مع الوصفية او العلمية
وقد تكلف اه في بعض الشروح اما تركيب التأنيث بالتاء ظاهرة او مقدرة او بالالف فنحو اما تركيب التأنيث مع العلمية
او تركيب حرف التأنيث مع الاسم وتركيب العدل كما في عمر فانه بمنزلة علمين تقديرا لان الواضع قصد التسمية بعامر فعدل
عنه نحو فجار للبسوس لا عمر ونحو ثلث فانه بمنزلة ثلثة ثلثة وتركيب الجمع كما في بعلبك
وتركيب الالف والنون مع العلمية نحو عمران او مع الصفة كسكران وتركيب العجمة وهو اما تكسير كما في العجمي والعربية
او تركيبها مع العلمية انتهى واثار التكلف ظاهر فلا حاجة الى البيان سواء كانت للالحاق في الابتداء مع الالحاق
ان يوجد حروف ناقصة من حروف ذينيه الكامل وليس في الاصول ما مثل لها فيجوز اصالة كل حرف فيصير مثلثا في الزنة
عند اراءتهم مثل تلك البنية المخصوصة كارطى شجر من الشجار الرمل يدبغ به اذا الف للالحاق بجعفر في الاكثر الان
الواصحة ارطاة وقولهم اجيم حارط فلما حذف الالف من مفعول له حمل على زيادتها واصالة الهمزة في الابتداء
ويجوز ان

اصلية وزنة افعل ويدل عليه قولهم اجيم مرطى فحذف الهمزة من المفعول يدل على زيادتها واثبات الياء
عاصانها او لانه شبه الاصول سكن صحيح تلحق به قال في الصحاح قال المبرد القبعثرى العظيم الشديد
والالف ليست للتأنيث واغا زيدت ليلحق بنات الخمسة بنات الستة لانك تقول قبعثرة فلو كان الالف
للتأنيث لما لحقه تأنيث آخر انتهى وقد اخطأ الجوهري في هذا الحكم اما الحكم الاول بالالحاق كذا قال السيد الشريف
في شرحه على الرضي لانها بالعلمية يمتنع عن التاء اه وفيه ان امتناع عن التاء لاجل العلمية لا الالف وجميع الاعلام
شاركته في هذا الوصف فكيف يغير بها بالف التأنيث واما الف الالحاق الممدودة كعلباء فانه يلحق بسر
وباء القياء عقبا العنق وبهما غليا وان والسراح بكسر السين والحاء المهملة الناقة الكثيرة اللحم وقال الفراء
الغطيه فلم يلحق مع العلمية بالف التأنيث الممدودة في الرضي لاجتماع الشبهين احدهما ضعيف حاشبهه الف الالحاق الممدودة
اعني الف التأنيث في حمراء في باب التأنيث دون الف التأنيث في باب سكران كجمزى لكونه الهمزة في الاصل اقوى والشبه كونه
همزة الالحاق في مقابلة حرف الاصل ولذلك اكثر الالف والنون في نحو سكران بمنزلة الف التأنيث الممدودة لان
النون ليست في مقام حرف اصلي والف الالحاق المقصورة وان كانت في مقابلة حرف الاصل لكنها تشبه علامة التأنيث
الاصلي الف المقصورة لا المنقلبة عن علامة التأنيث ان الف التأنيث الممدودة لانه اشبه اه ما شبهها لها لفظا واو
منشأ عام التاء يعني ان التأنيث اه وليس مراده الاشارة الى انقسام التأنيث الى قسمين بل مراده الاشارة الى
اعتبار القسمين في منع الصرف وان كان مع التذكير اه اشار بان الوصفية لان انه اذا كان موالتأنيث الحقيقي كفاطمة
او اليه موصوفا بالتذكير والتأنيث الحقيقيين بما في اعتباره اولى ولذا المعنوي الذي خفي فيه العلامة ان علامة التأنيث
اشار بالوصف الى ان ليس المراد بالمعنوي ما يكون تأنيثه من حيث اللفظ حقيقيا بل المراد ما يكون فيه
علامة التأنيث مقدرا غير ملفوظ واغا قال حكاه وقيد الحيثية بحي الاطلاق وانه لا قيد بها كما وللتقييد والتعليل
وبهما يستعمل قبيل الاطلاق لان ذلك انما يستفاد اذا كان القيد في الحيثية نفس المقيد كما في قولك الانسان من حيث
هو انسان والموجود من حيث هو موجود ولا من قبيل التقييد او الاشتمال على العلتين معتبرة في مفهوم غير المنصرف عند
النحاة فلا فائدة في التقييد بعلتين كونه من قبيل التقييد الكلي حكم غير المنصرف لاجل اشتماله على العلتين كذا
في فائدة التقييد في الشارح لان نسبة هذا الحكم الى غير المنصرف على سبيل المجاز باعتبار اشتماله على
الحكم بالعلة لان معناه الاثر المرتب على الشيء وعلة عدم دخول الجر والتنوين انما هو الاشتمال على السببين
لا نفس غير المنصرف وما قيل ان فائدة التقييد الاشارة الى ان غير المنصرف احكاما اخر لام هذه الحيثية فممنوع لانه انما يتم

كونه راجعا بالنسبة اليه كما قال الله تعالى الرجال قوامون على النساء لاعما قابلهم من حيث هو مجرد عن التاء والا لزم
اجتماع التجرد وعدم التجرد عنها وبهذا ان المذكر هو المجرد من التاء لاقابلهم مطلقا لا يخفى ان هذا الفرق توفيقي
قلبي واما اهل العربية فلا يفرقون بين المطلق والمجرد ويقولون ان البحث مطرد في جميع ذلك
لمقارنتها ما بقي التأنيث اي الهمزة المنقلبة عن الف التأنيث في الخواصها، والالف المزيد قبلها والهمزة
بدل الف التأنيث دون الالف قبلها لانها في الاصل متحركة فرّ من قبل هذا الالف الف المدة والبناء فقلبت بقلب الف التأنيث
همزة والالف بقارق احد بهما في صاحبتها سببا ما بقي على طريق التغليب كذا في العباب فالوصف بالممدودة
بتأويل والثانية حرفا لبنيتها اه فان الهمزة والنون لكونهما من حروف الزوائد يقبلان الحذف والاعلال
كحرف العلة ولا يخفى انه لا يتم في اثبات الفرعية اه بان يقال المشبه به اصل للمشبه فيما قصد منه التشبيه لان القسم
الآخر اه لعدم اختصاصه بالفعل وقيل في بيان الفرعية على القسم الآخر ان الحروف الزوائد في الفعل لما كان لمعنى
كان وزنه اصلا للاسم الذي فيه الزوائد لا لمعنى لان الاصل في الالفاظ انما يوضع لافادة المعنى واذا اجاز قصر
الممدودة لان المقصورة اصل الممدودة حقا كما عرفت بشرط العلمية من غير ملاحظة الاصالة والفرعية حاشية
للغير الاصالة مع كونها سببا واستشهد بقوله فما كان حصن ولا حابس يفوقان مرداس في مجمع
وهو سلب الضرورة عن الطرفين أن الوجود والعدم أو طرفي الحكم ان الايجاب والسلب وهو سلب الضرورة عن الجانب
المقابل ان للحكم فان كان الحكم ايجابيا فسلب ضرورة العدم وان كان سلبيا فسلب ضرورة الوجود وتقييد
بجانب الوجود أن تقييد الجواز بجانب الوجود أن يجوز وجوده فيخرج ما يمتنع الوجود لذاته ان عدم ضرورته ليس بضروري و
ضرورة السلب امتناع فيكون سلبها عبارة عن سلب الامتناع فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فان حالا
يترتب عليه غاية اه دليل لحكم محذوف اي غير غير حقيقي في حكم المنصرف بالصرف لان حالا يترتب اه والتوجيه
الآتي في الشرح وهو رجوع الضمير وحمل الصرف على المعنى اللغوي من عدم مانعية التعريف ان تعريف غير المنصرف
لان ما ينصرف للضرورة ليس من افراد غير المنصرف بدليل قوله ويجوز صرفه مع صدق التعريف عليه بوجود العلتين
فيه وان انتفى ذلك لانه غير منصرف عنده الآن سلب عنه حكمه للضرورة فهو من افراد المحدود والقول اه
ان القول بانه في عدم المانعية بان المص وأقف أقحد حاء في حكم بانصراف حاء وخلو الجر والتنوين للضرورة
وخالفهم في التعريف حيث عرفوا أقوم بما بد لا بد خلو الجر والتنوين ويكون جره بالفتح وعرفوا المص بما فيه علتان
بعينه اه أقول الوجه الاختيار ما هو مزيف عنده والمعنى ما الذي او اي شيء اه يعني ان كلمة ما استفهامية وهي اما موصولة او زائدة

لو كان الجيئة للتقييد وليس كذلك لان وجود هذا الحكم لغير المنصرف لا يتناهى وجود احكام أخر له حتى تقيد بالجيئة ثم
ان خفض الجر والتنوين عند الضرورة والتناسب يجوز بلا ذلك القيد لكن في ذلك في حكم المستثنى من هذا الحكم يتولد بحكم ضرورة
للضرورة والتناسب كما نه قيل وحكمه ان لا جر ولا تنوين الا عند الضرورة والتناسب وانما قيد الجيئة في قوله وحكمه ان لا تحذف
آخره آه حيث قال اي حكم المعرب من حيث انه معرب فهو ليس على الاطلاق وانه لا حاجة الى تقييد الجيئة في هذا الحكم فانه باعتبار
قيد آخر معه من كونه مضافا او فاعلا او مفعولا لا غير ذلك من الاحكام الآخر ورجع الضمير اما ارجاع غير حكمه
الفهم بعد تعريف غير المنصرف بيان حكمه كما في تعريف المعرب وحكمه ولا يخفى آه في الرضي اعلم ان ظهور اثر ما في شيء
في الشيء والجمع المذكر السالم مع اجتماع السببين آخرا ان وسلمويه علمين لمؤنث لان النون فيهما ليس للتمكن كما
ذكره ثم يحذف فيقال الكرسي ايضا فان النصب فيهما تابع للجر فلم يتبع الجر النصب الا اذا اعرب باعراب المفرد
اما جعل النون مقتضيا الاعراب آه وجب صرفهما للعلتين لانا اجمعنا ان النون فيهما تنوين التمكن والا تنتفي نصبها
الجر كذا في الرضي بل جيء بها لاثبات التمكن وهو ان الافعال فروع الاسماء افادوه واشتقاقا اما افادوه فلان
حيث يأتي الفعل في كونه جزء الكلام لا الاسم بخلاف الاسم فانه مستغن عنه فيه واما اشتقاقا فلكونه مشتقا من المصدر على ما
يشهد به بيان الفرعية ولم يكتف واحدة اعادة لمضمون قوله ولم يقنع بفرعية واحدة لان ما سبق مذكور بطريق
المدعى وههنا مذكورة بطريق النتيجة ويتصل به الاستثناء اعلم ان اصل الاسم الاعتبار لاعتبار المعاني عليه فيما
لها علامات يتميز بها بعض تلك المعاني عن بعض واما الفعل فلا يدل عليه الا معنى واحد طارئ وهو كونه عملة فيما تركب
منه ومن غيره بمعنى ان الاسم ينظر الى الاصل الفعل الذي هو البناء، فيعطي عمله الاشتقاق على معناه الذي هو يتقوى فيما على
والفضلات ولهذا يجب اه لو كان امرة فحويا في البناء، لما ضرع منه بسبب مشابهة بالاسم بل يبقى بها على الاصل
فيكون اسما معربا بلا علامة الاعراب او من التنوين اولا لانه علامة التمكن اي علامة اعرابية هي التنوين وعدم
ضرورة عوده بالكاف قوله اعني ذكر نعاني لما ان ذكره هو الذي كما ذكرته يقتضوع اذ الوزن يستقيم بالتنوين
وصده فلو كان الكسر محذوفا الفتحة لمنع الصرف كالتنوين لم يعد بلا ضرورة اليه اذ مع الضرورة لا يرتكب الا قد
الحاجة صورة الكسر الذي لا تدخل الفعل ولذا يؤتى بنون الغائبات في نحو ضربن واما قال صورة الكسر لان مع
الكسر وهو الجر في صورة الفتحة يدخل لان الاصل اه يشير الى ان مرعية العدل للعدول عنه ليست بمنع التنوين
عليه بل بمنع كونه خلاف الاصل ان الراجح المطابق للقياس ولما غلب المذكر على المؤنث كان مرعاة في المنع بمعنى
كونه

والفعل الذي يتعلق به الجار محذوف والاسم منصوب بنزع الخافض أو مجرور بحذفه وخلاصته المعنى لامرء
على ما شم تربة أحمد صلى الله عليه وسلم ما نزل شم الفعال العدم الاصابة بالريا الجملة كشيانية صوب عن سواء اقتدر
شاء في الجملة السابقة أي لم أعتمده كرمان شاء في شيء ومراءاة بالهمزة الثلث في العين عندهم بيت
مراآة قال الاخفش يقال امراء الطعام وقال بعضهم تقول امراء العلوم وقال الفراء يقال شاء ومراء
بغير الف وهاء الاخيرة وهما قالوا امراء كذا في الصحاح ثم قال ليس الاصل بشيء ما تسقط اليا واكتفى بالكسر لتناسب
الفواصل فانها على الراء المكسورة لموافقة قلى فانه احالته قياسية لكون الفاء منقلبة عن الياء واميل الف بسبب
مع كونه منقلبة عن الواو لموافقة أقصى لما سيجيء من ان بقاء الساكن المرخم على حاله قبل الترخيم أفصح
ما فصلها مناوئ برئه لانه بصدد بيان حالها بهذه اه يعني انه انما ذكر عند التصرف فيها بما تسمع وعاينتم ما
منها وحد بين الاول بقوله وهو عدل اه فكان حسابه ان يبين الثاني ايضا في جنبه ويقدم على الحكم الحاد
قوله فالعدل اه بيان للاسباب فهذه بيان لما ابهمه في تفسير حالها بهذه في الحد فائدتان احداهما ان بيان الاسباب
كلها من تتمة التعريف فهذه الجملة معترضة لاشارة في وقوعها الى شيء وقعت والشدة الاهتمام ببيان انها لا تصلح
للتعريف قدمت لها لكون انتهاء بعض الشيء اذا بلغ نهاية وكماله قوي غاية القوة لتكرير الشيء
وتكرر الشيء يوجب قوته لكونه لا تظير له اه فانه اذا لم يكن له تظير في الآحاد كان غير متشبثة بالآحاد فيكون قويا
في جميعه والحاصل ثمان اه لما كان بعض الآحاد وارضا على صيغة منتهى الجموع والاصح ان يقال انه لا تظير له في
الآحاد اعتذر عن ذلك والمراد بنحو ثمان امثاله من رباع لمن القى رباعيته وشاف بمعنى طويل العنق
وخراب اثاثه غليظ قصير ومعنى قوله شاذ انه قليل في حكم المعدوم واما نحو الترامى اسم المصدر للتفاعل
من باب التفاعل واما نحو هوازن اسم اصل وبراقش اسم كلب ومعاقر اسم حي من اليمن فالالف فيها
اه فالاصل ثمنى وشامخ وكذا انتهاء اصله تهى عوضت الالف عن احدى يائي النسبة فصارت تهاى ثم
تهاء فصار مثل حباري وقبعثرى وقد جاء عواري وحباري وقباعثة في جمع قبعثرة
تهمط اليا للتسوية واتمام بعده اه حيث جعله غير المنصرف واراد بنحو عواري وحباري وقباعثة لانها ثلث اه لان
وكرسي وقمحدي وقد ينبغي جمع عارية بالتشديد منسوبة الى العار لان طلبها عار وعيب
تلك الياء ثلث في واحده فصارت اثنيه بالقياس للجمع وان كانت عارضة في الواحد وقيل ثمانيا اه قيل
في الاعتذار عن ثماني انه مثل يمان والاصل ثمني عوضت الالف عن احدى اليائين فصار ثماني الالف
هو الثمن وابدال الفهم الذي كان في منسوب اليه بالفتحة من تغيرات النسبة كما قيل تهامي في النسبة الى تهامة
والاخير ثقة

والاخير ثقة اخذا مما مر للنسبة في ثمان فانه بالاضافة الى الثمن كالاربع بالنسبة الى الاربع وانى من باب الباء اه
والاصح بالنسبة هو بين الجزئين لما جزيها كذا في الرضي في الاصل عدد اي لا مقدور والثماني هو المعدود
اي الشيء الذي يستعمل الآن في المعدود لا العدد فان ثمانون او الثمان الشيء المنسوب الى الثمانية فان
الالف الثانية في ثمانية تغيرا كذا الياء الثانية في الشيء غير الياء الثانية في ثمانية ليصح كونه منسوبا اليه وان الفوه عوض عن
احدى الياءين وهذا كما قيل في حجاني وظلماني واحاد اه حاصل ما قاله صوب عما يقال انه لو كان قوة هذا الجمع
لا نظير له في الآحاد فلذلك أكلب واجمال لا نظير له في الآحاد فلم لم يعد هذا الوزن المخصوص بدليل تصغيره على
لفظه فيقال اكيلب واجيمال ولا يصح الاعتذار بان لا يصح الاعتذار عن نحو اكلب بان يكون له نظير في الآحاد
بحي اوزع وآفر وآنك وكمئ لان الاول منقول عن الجمع والآخران اعجميان الاجود ان يشدد رآه قال
الصحيح الآنك الاسرب و اضعل ليس بصيغة الجمع ولم يجئ عليه الواحد الا آنك وكمئ بدليل غلبة النسبة اليه
قال بلغنها واجمعت اشد السوار وشد باليا المثناة التحتية والراء معناه وشت اثر تجن التكثير
فقط دون الفروق المختلفة وقد اشار اليه بقوله كالجموع المواقفة لها في عدد الحروف والحركات والسكنات
واعلم ان قيل في الوزن ليلا يسبق الى الفهم ان المراد الموافقة في الوزن العرفي الهمزة في الممدودة عند سيبويه في
الاصل مقصورة زيدت قبلها الف لزيادة المد وهو كما ان الالف للمد وهو صار كلام الفعل فجاز زيادة الالف
للمد قبلها كما في حمار وكتاب فاجتمع الفان فحلوا حذف احديهما لصار الاسم مقصورا كما كان وضاع
العمل فقلبت ثانيتهما لما حرف يقبل الحركة دون الاول ليبقى على ما تقرر لها واما قلبت همزة لا واوا او الفا مع ان
مناسبة حروف العلة بعضها البعض اكثر اذ لو قلبت الى احديهما لاجتمع لا قلبها همزة كما ذكر وراء الكون
ما قبلها الفا كما فيها نسبا ان الالفين لما التانيث حيث قال الممدودة للتانيث فان مجموع الممدودة مجموعها
تغليبا لالف التانيث على الالف الزائدة اي لبنائها المراد من بناء الكلمة ووزنها وصيغتها الهيئة التي يمكن
ان يتركب فيها غيرها وهو عدد حروفها المرتبة وحركاتها المعينة وسكونها على اعتبار الحروف الاصلية
والزائدة فلا في موضوع العالم يكبر الا لازمة لبناء الكلمة لانها وصف فارقة بين المذكر والمونث وان
اتفق انها بان حارة واخلة في عامة تنها اوكثر ظا تاثيره كلمة اولبنى الخلو وهو في اللغة الصرف اه وقع في الرضي
واوقال احترازا للكان اوقع بمعنى العدل وهو الصرف يقال كم معدول اه والظاهر ان مقصوده بيان المعنى العرفي
للعدل كما وقع في بعض شروح التسهيل العدل صرف الكلمة يعني ان العدل في عرفهم بمعنى الصرف يقال كم

الى ثمان

مرتبة الطعام بالكسر ما يؤكل منه ومرتبة الطعام بالفتح ما يقتات منه وقطع وبعضهم
وما يراه الا وامرؤة الانسانية وكان ان شئت قلت مختار

شاء بالكسر قوته يأكل قليلا قليلا وهو شيء
طويل الراس طويل العنق كثير الشعر قوي

آصلها واو وياء اجتمعا وسبقت احداهما بالسكون قلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء
الاكلب بالضم وسكون اللام جمع كلب كعنق واعناق وكتف واكتاف
الاجمال بالضم وسكون الجيم جمع جمل كرجل ورجال
الاكلب بالضم وسكون اللام جمع كلب كعنق واعناق
الاجمال بالضم وسكون الجيم جمع جمل كرجل ورجال
الاكلب بالضم وسكون اللام جمع كلب كعنق واعناق
الاجمال بالضم وسكون الجيم جمع جمل كرجل ورجال
الاكلب بالضم وسكون اللام جمع كلب كعنق واعناق
الاجمال بالضم وسكون الجيم جمع جمل كرجل ورجال
الاكلب بالضم وسكون اللام جمع كلب كعنق واعناق
الاجمال بالضم وسكون الجيم جمع جمل كرجل ورجال

معدول آه قال أو وقف ان يفسر بالاخراج ليصير التعريف بالملازم المحمول واما قال أو وقف لان الخروج أعم للازم للوقف
الآلة غير محمول عليه والتعريف بالملازم المحمول أولى على ان الأولى ان يجوز والتعريف بالملازم أغير المحمول وليس
متصورة بيان المعنى اللغوى والا لم يتوجه الاعتراض اذ الملازم وجود العلاقة بين اللغوى والعرفى لا موافقتها
فى التعدية واللزوم ولا شك فى تحققها هنا فان القصر يستلزم الخروج عما لصورة بشاط لفظة فى اللغة
أو يقال وهو فى اللغة القصر يقال عدل عنه اى صرفه وفى الاصطلاح صرف الكلام عن بينة يقال له معدول اه
فما قيل لو كان العدل بمعنى الاخراج فالاعتراض وارد لكن العدل فى اللغة جاء بمعنى الميل يقال عدل عنه ان حال
عنه وعدل اليه اى حال اليه وبمعنى التبعيد يقال عدل الجمال المحمل اى نحاه كذا فى القاموس والاولى ان يكون
العدل النحوى بمعنى التبعيد دون الميل الا اشتقاق المعدول وتسمية الاسم معدولا وليس بعيدا لانه بمعنى
المعدول اليه انتهى بعيد فى الفهم بمراحل لما عرفت ان مبنى الاعتراض المعنى العرفى لا المعنى اللغوى وكونه فى
اللغة بمعنى الميل لا يدفع الاعتراض على ان المذكور فى القاموس ان العدل الموصول بمعنى كان معناه الميل
على ان المذكور فى القاموس عدل اليه وعدل عنه يعدل عدولا اى حال ورجع وهو يدل على ان الموصول
بمعنى معناه الميل والموصول بالى معناه الرجوع ولا يصح ان يكون اطلاق المعدول على الاسم اصطلاحا بمعنى
المعدول اليه صحيح تغييره بالخروج اه يعنى ان مفهوم الخروج اعم من ان يكون بالاخراج أو بنفسه وان كان
المتبادر عند الاطلاق بنفسه فان العارى والطلاقه فى قوله شاتنا فلشيوعه يتبادر الى الذهن كالوجود
فانه اعم من الخارجى والذهنى وان كان المتبادر منه الخارجى فاذا كان كذلك فالمراد من الخروج هنا ما يعم
المستند الى الاخراج وهو المخرجية فصحيح تفسير العدول الذى للمفعول اعنى المعدولية بمعنى المصروفية به لكونه لاغيا
محمولا فاندفع اعتراض المحقق الرضى وعما ذكرنا ظهر وجه صحة تفسير الخروج بالمخرجية ثم انه ذكر الشارح الرضى فى
بحث المصدر ان المصدر موضوع للحدث الصادر والفعل الذى للفاعل موضوع للحدث المنسوب الى ما قام به
والفعل الذى للمفعول هو موضوع للحدث المنسوب الى غير ما قام به من الزمان وما كان ما وقع عليه والآلة والسبب
فانه نسبة لما قام به أولى مما عداه مما يتعلق به ما خوذ فى مفهوم الفعل خارج عن المصدر لتلزم فى الوجود
فان اضيف الى الفاعل كان مبنيا للفاعل وان اضيف الى المفعول كان مبنيا للمفعول وان لم يذكر معه شئ منهما
كان محتملا للمعنيين كما فى ما نحن فيه فعند ظهر لك ما ذكرنا ان قائل ان صيغ المصدر لم توضع الا لما قام
به وكونها موضوعة لمعنيين هو صفة للفاعل وهو صفة للمفعول لا بد له من دليل كلام الاطائل تحت

الا ترى

الا ترى ان تبقا فان الاخراج يستلزم المخرجية اى خروجا حاويا اما بحذف المضاف واما بالتجوز بذكر الكل واراده
الجزء اذ لا يتصور اه تعليل المقدر اى واغافرناه بالحاوية اذ لا يتصور خروج الكل اى الاسم الذى هو عبارة
عن الحاوى والصيغة من حيث هى الصيغة فان خروجها كسحر معينا آه يعنى لو لم يرد بالصورة ما يشمل الصورة
الحكمية يلزم ان لا يكون سحر معينا معدولا عن السحر المعرف باللام لعدم خروجه عن صورته الحقيقة لان اللام لكونها
كلمة برأسها لا دخل لها فى الصورة مع انهم صرحوا بانه معدول عنه فلا بد من تعميم الصورة لانها غير متناولة اه
لان ما أو المضاف اليه ليس حاضرا فى الصورة الحقيقية لعدم التفصيل وهو شرط والصورة الحكمية لعدم صيرورة
بمنزلة الجزء شدة الاتصال لجواز الفصل بين التفصيل وبين ما نحو هو احسن ولو اتصلت ما بالشئ وكذا
بين المضاف والمضاف اليه بالظرف ونحوه فى الشعر وبهذا اى والعدم تناول قوله صيغة للصورة الحاصلة
بالتفصيل بين او الاضافة يغير تغيير العدل كيدخل فيه نحو اخر على جميع التقادير وفيه اى فى هذا التغيير
انه يلزم ان يكون يوم الجمعة منصوبا بتقدير فى معدولا عنه اى عن الجرور باللفظ لانه يصدق عليه انه خرج عما
هو حقه من الاستلزام فى ويمكن ان يجاب بانا لا نم خروجه عما هو حقه فان حق المفعول فيه كلا الامرين انه يستعمل منصوبا
أو مجرورا بفى بينها آه لم اجد له مثالا فى الكتب المتداولة ان قلت المخروج اى خروجه يوم الجمعة منصوبا فى يوم
الجمعة خروج ثانى لانه فى مقدر حال النصب والمقدر كالملفوظ فكانه لم يخرج قيل لم ندخل آه قائله الشريف
فى حاشيته للرضى حيث قال واما نحو مقال وقول ففيه علة تخرجه عن صيغة الاصلية والمتبادر من الخروج المطلق
حالا مستندا الى الاخراج كما فى قولك خرج زيد بيدك ذا واحاصله ان خروج الام عن صيغة لا يكون الا باخراج
المتكلم وتلفظه وهذا امر تقديرى فالمراد من خروجه ان لا يكون مستندا الى اخراج العلة فخرجت المغيرات الصناعية
لان لها علية لخروجها عن صيغها بخلاف المعدولة فان خروجها غير مستند الى العلة بل الى اخراج المتكلم وفى اندفع
اعتراض المحشى كما لا يخفى فانه امر اعتبارى فلو كان له مدخل فى الصورة لزم ان يكون الامر الاعتبارى
داخلا فى اللفظ فلا يكون موجودا فضلا عن ان يكون ملفوظا او مسموعا واللفظاه فالمراد بالخروج الخروج
التام على تقدير كون تغيره غير قياسى واما على تقدير كونه قياسيا فهما خارجان بما خرج به المغيرات
القياسية كان وجه ان ترتيب المستفاد من بيان الشيئين الامور الثلثة اعنى وجدان هذه الاشياء
غير متغيرة واعتبار العدل فيها والتفتيش عن حال اصولها ان آه والمشهور آه نقل بعض الشارحين
عن المراد قال فى شرح المنظومة اعنى بالتحقيق ما ثبت معرفته بصرف او لم يعرف ونعنى بالتقدير

ما يتوقف معرفته على معرفة من الطرفين ولعله وجيه اه اى خلاصة ان الدليل المثبت للاصل سواء كان العرف مثبتا
للعدل ايضا كما بالواسطة لان مثبت الاصل من حيث انه اصل مثبت للفرع من حيث انه فرع وليس فرعيته لذلك
الاصل الا باعتبار العدل فيكون مثبتا للعدل واعلم ان يلتفت اليه الشارح في اعتبار العدل في نظر النحوي مقدم على
اعتبار الاصل وتقييده حالا بكون الدليل المثبت للاصل مثبتا للعدل في نظره وتقصده وان كان يستلزمه
ضمنا فليتأمل يصح اه اذا كان الدليل المثبت للاصل مثبتا للعدل اولا وبالذات في نظر النحاة فلا يخفى وجوه
دليل آخر يكون مثبتا له ثانيا وبالعرض او ضرورة مثله كالبناء في خواص وحضار وطمار واما ثبوت العدل
اه جلوسهم وهو ان يقال ان المعدول قد يثبت لا غير منع العرف او ضرورة مثله كما في نحو قطام وحاصل الجواب
ان ثبوته في قطام انما هو بالعرض ضرورة الباب والكلام في ثبوت العدل قصدا او ولا الاكتفاء الآتي في العرف
او ضرورة مثله هذا اقصى ما يمكن ان يقال في كلام الرضي ومتحدان في ان معنى ثلث وثلث مكررا والعرف
ان الشيء اثبت كون القياس في ثلث التكرار لفظا بان الاصل ان المعنى اذا كان مكررا يكون اللفظ مكررا
والشيخ الرضي بان فائدة ذكره في الكلام تعميم امر فوض الاجراء على هذا العدد والنظر في غير العدد اذا اريد
هذا المعنى تكرار اللفظ فكان القياس في ثلث ايضا تكرار ولا شك ان طريقة الشارح اظهر من طريقة لكن
طريقة الرضي يشتمل على فوائد ذكرها في الكلام نبيان اشتمال على الوصفية وبيان وجه اعرابه وهو انه منصوب
على الحالية كانه قيل منقسما على هذا العدد والعدد ولا يخالف ما ذكره الشارح يقتضي ان كل لفظ يدل على معنى
مكرر اي يلزم الاصل تكرار اللفظ فيلزم ان يكون اسماء العدد كلها معدولة مثلا اثنان لكونه والا سماء معنى
واحد واحد يلزم عدد ولا غير واحد واحد وكذا ثلثة واربعة فان حقيقة كل عدد واحد منها تختلف باختلاف
العدد والتحقيق ان المعنى المكرر اذا قصد به افادة المعنيين معا كما فيما نحن فيه لا يجب فيه تكرار اللفظ واذا
قصد به تقوية المعنى الاول وتاكيده فالاصل فيه تكرار اللفظ مكررا على الاطراد وعلى ناقض عليه في
الترغيب التقريب فالاول التنصيص عليه كذلك اما اللفظ يلزم مكررا على الاطراد ويجوز ان يعاد وكذا المعنى
غاية العدد بمكرر كما في جاءني القوم ثلثة ثلثة وبغير مكرر كما في جاءني القوم ثلث الحاق للمفرد المتباين مع
فيه اعني لفظ ثلث حيث تؤول فيه بانه مكرر الاصل اولا بالاعم الاغلب اعني المكرر لشاركهما في المعنى
اعماضهما اراد بالمعنيين اه فكلمة لا لجزء الاشتراك الغائية فالاظهر الواو لعدم الواسطة بالمعنى
مثلث ومربع قال الرضي اه اشارة الى ان ما ذكره الشارح رحمه مخالف لما ذكره الرضي في شرح التسهيل لابن الحاجب
العالم

القاسم المري والصحيح ان البناء بين المعدولين من واحد الى عشرة حكى البناء بين الثمانية وحكى حاتم
وابن سكيت احاد الى عشار ومن فتحه كان حجة على من لم يحفظ من عشرة اى من لفظ عشرة في قول
الكوفيين ولم تستعمل بتوك حتى رميت فوق الرجال خصالا عشارا ومن كرر اراد بلفظ مكرر
الى لفظ غير المكرر وفي الصحاح ما حاصله ان عدل فيه عن معنى غير مكرر الى معنى مكرر حيث قال ثلث وثلاث
غير منصرف للعدل والصفة لانه عدل عن ثلثة الى ثلث وثلث وهو صفة لانك تقول مررت بقوم ثلث وثلاث
وثلث وهذا قول سيبويه وقال غيره لا ينصرف لتكرار العدل فيه لفظا ومعنى لانه عدل فيه عن لفظ
اثنين الى لفظ مثنى وثناء وعن معنى اثنين الى معنى اثنين اثنين اذا اقتلت جاءوا الخيل مثنى فالمعنى اثنين
اثنين اى جاءوا مزدوجين وكذا جميع معدول العدد وهو موضوعة للواحدة اه فمعنى اسماء العدد
الواحدة المكررة الى ملفها مرتبة مخصوصة للواحدة المكررة حتى يلزمه اوصاف فان الوصف حاصل
عارية مبهمة ملفوظة مع بعضها صفاتها صارت الوصفية اصلية وان كانت عارضية باعتبار الوضع
ثلثة والقائل اه يعني لم لا يجوز ان يكون ثلث ثلثة باعتبار الوضع التركيبي موضوعة للمعنى الوصفي وان
كانت باعتبار الوضع الافرادي موضوعة للمعنى الاسمي اعني الوحدات الثلثة الا ترى ان هذا هو جنس اه المراد الجنسي
العرفي وهو باعتبار الاشتراك في المعنى وعدمه فارس ورجل والمراة جنسان مختلفان ان قلت ان
اريد اه يعني ان حاصل الكلام راجع الى قياس على هيئة الشكل الاول بان يقال اخر اسم تفصيل وكل
اسم تفصيل فيجب ان يستعمل باحد الامور الثلثة ورد عليه انه ان اريد بالاسم التفصيل ما وضع
للزيادة فالصغرى ممنوعة لان اخر موضوع للزيادة لكن لا نسلم ان كل تفصيل اذا لم يكن مستعملا في معنى
الزيادة فالصغرى مسلمة لكن الصغرى ممنوعة فان آخر مستعمل بمعنى الاغبار قلنا اه فحاصل الجواب
ان اختيار الشق الاول واثبات الكبرى بان المراد بقولنا قياسه ان يستعمل باحد الامور الثلثة القياس
بحسب الاصل اي بالنظر الى الوضع لا القياس بحسب الاستعمال فانه في المذكور لكن يجب ان لا يعترض بانه لكونه
آخر معدولا غير واحد بعينه اذ الوضع لا يقتضي الا احد الامور الثلثة مطلقا واحدا بعينه ويجب ان يفسر تفسير
العدل عما ذكره اخص مما ذكر سابقا من ان خروج الكلام عما هو حقه من الصيغة او استلزام كلمة اخرى لنظام
صدق تعريف العدل على جميع التقادير اما على تقدير كونه معدولا غير المعرف باللام فلخروجه عن صورة الحكمية

لما مر ان اللام بمنزلة جزء الكلمة ولما على التقديرين الآخرين فلكونه معدولا عن استلزام الاضافة او من و
يؤيده لزوم المطابقة اه يقال جاءني زيد ورجل آخر وامرأة اخرى ورجلان آخران ورجال آخرون
وانما قال يؤيده اذ يمكن ان يقال على تقدير كونه معدولا عن آخر من لانه لما غير صيغة وخرج عن معنى التفصيل
اوجب مطابقته لموصوفها كسائر الصفات الجارية على موصوفاتها لزوم تخالف المعدول والمعدول عنه اه فان
المعدول عنه معرفة والمعدول نكرة لوقوعه صفة للنكرة قال الله تعالى فعدة من ايام اخر بجواز عدول
الاسم اه بان يغير عن صيغته الاصلية وعن معناه الاصلي ايضا كما مر نقلا عن الجوهري في ثلث ومثلث اذا
اردت به سحرا معينا اي قصدت الظرفية مع التعيين كما في قولك جئتك يوم الجمعة بسحر فلو قصدت الظرفية
دون التعيين انصرف نحو قوله تعالى ونجيناهم بسحر او التعيين دون الظرفية عرف باللام او الا
ضافة نحو طاب السحر او سحر ليلتنا لفظا ومعنى خلاصة بيان العدل فيه بالاعتبارين اذ طريق تعريف
النكرات انما هو اللام او ما جرى مجراه اعني الاضافة فعدل عن ذلك الطريق الى طريق آخر وهو التعريف
بالعلمية ففيه العدل من حيث اللفظ باعتبار ترك اللام ومن حيث المعنى باعتبار تجريده عن التعريف اللامي
الى التعريف العلمي فلا بد من لام العهد او الاضافة على ما صرح به في الرضي في بحث بحث العلم من ان
اسم الجنس انما يطلق على بعض افراده المعين بادوات التعريف وهي اللام او الاضافة وانما لم يذكر او
الاضافة اكتفاء بقوله سوى صار بالغلبة فان الاصل في الاصل علال الغالبة تعريف العهد في المشهور
فان الجمهور على ان فتحة اعرابية لازمة للزوم الظرفية وليس تعريف سحر عندهم لكونه معدولا عن
ذي اللام بل لكونه علما وزعم صدر الافاضل انه مبني لتضمنه معنى حرف التعريف كامس ورد بثلثة اوجه
الاول ان منع الصرف خروجه عن الاصل من وجه دون وجه والبناء خروجه عن الاصل بكل وجه الثاني انه
لو كان مبنيا لكان غير الفتحة به اولى لئلا يوهم الاعراب الثالث انه لو كان مبنيا لكان جائز الاعراب جواز
اعراب حين في قوله حين جاء بناء المشبب على الصبي لتساويهما في ضعف سبب البناء بكونه عارضا وفي الثالث
نظر لان تضمن معنى الحرف سبب موجب البناء فلا يضر كونه عارضا كذا في شرح التسهيل للفاضل المصري
وحاصل الكلام انه لا يجب توافق المعدول والمعدول عنه في التعريف والتنكير فالمعدول عن المعرف باللام
اذا لم يقصد به تلك المعرفة بتقديره علما كان غير المنصرف للعدل والعلمية المقدرة كسحر والعلمية
المقدرة اي علمية الجنس كما صرح به في التسهيل وكامس عطف على قوله كما في سحر حالة الرفع عند بني تميم اه

اي في لغتهم فانهم يقولون مضى امس بالضم وقمت او خرجت اول من امس بالكسر على ما نقله سيبويه واللغة
الجيدة بناؤها على الكسر في الاحوال كلها وهو مذهب الحجازيين ونقل الزمخشري وجماعة من النحاة ان امس
معرب عند بني تميم في جميع الاحوال ووجه الفرق انه جاز ان يعتبر في امس علة البناء كما ذهب اليه اهل الحجاز
وان يعتبر علة منع الصرف فابتداء باعتبار الاعراب اذ هو اشرف واولى بالاسماء هيئة واختير اسبق الاعراب
واشرفه وهو الرفع فصار في حالة الرفع غير منصرف والحالتان الباقيتان ان سوى بينهما في الفتح لم يتبين
بناؤها لكونهما اعراب غير منصرف وان سوى بينهما في الضم لم يتبين اعرابها فلم يبق الا الكسر فسوى بينهما
فيه وكضحى اه عطف على قوله كما في سحر عند الجوهري فانه حكم بان ضحى اذا اردت به ضحى يومك
لم تنونه كسحر ويفهم منه انه معرب غير منصرف والقياس اه اي القياس الذي سبق ان كل اسم جنس اطلق
واريد به فرد معين اه يقتضي ان يكون صباح ومساء اذا اردت به صباح يومك كامس وسحر مبنيين
او غير منصرفين مع انهما منصرفان والجواب عنه انهما وان كانا معدولين عن معرف باللام الا انهما
لم يوجدا مبنيين او غير منصرفين فلا حاجة فيهما الى اعتبار تضمن اللام او تقدير العلمية واليه يشير كلام
الرضي في بحث الظروف حيث قال ولم يبن صباح ومساء واخواتهما المعينة مع كونه ايضا معدولا عن
اللام لان التعريف الذي هو معنى اللام غير ظرفيهما من دون قرينة كظهوره في امس وعدول ظواهر المثنى
عطف على لزوم المطابقة اي يبنى عن القول بكونه معدولا عن آخر من لزوم عدول ظواهر المثنى وانما ادرج
لفظ الظاهر في الموضعين لانه لا عدول في معنى المثنى والجمع والمؤنث عن معنى الواحد المذكر لاتحادهما في المعنى
لان ذلك الواحد يستوي فيه الجمع ولا يخ عن بعد اي لا يخ القول بكون المثنى والمجموع والمؤنث معدولا
عن واحد عن بعد لانها مغيرات قياسية وان كانت فيها باستلزام كلمة من وعلى هذا يتحقق العدل اه اي على
كون آخر معدولا عن آخر من يتحقق العدل في جميع تصاريفه الا في صيغة الواحد المذكر اذ لا فرق بين المعدول
والمعدول عنه الا باعتبار تقدير من في الاول وذلك لا يوجب العدل على تفسير المص لما ذكرنا من عدم دخول من
في الصورة الحقيقية ولا في الصورة الحكمية وعلى كلا التقديرين اي على تقدير العدل من المعرف باللام او من
المستعمل بمن لا يظهر اثر العدل وهو منع الصرف الا في آخر لعدم احتياج اخرى واواخر اه اي الى اعتبار
العدل لوجود سبب منع الصرف فيهما اعني الف التأنيث والجمع المنتهي وعدم اعراب منع الصرف وهو الفتح
في البواقي اعني آخران وآخرون وآخريان وآخريات اما في المثنى والجمع المذكر السالم فلكون اعرابهما بالحروف

واما في الجمع المؤنث السالم فلان اعرابه في الحالتين بالحرف لان النصب فيه تابع للجر كما في جمع المذكر السالم لئلا
يلزم مخالفة الفرع الاصل سواء كان منصرفا او غير منصرف كما عرفت في مسلمات حال كونه علما للمؤنث بما
ذهب اليه الخليل من كونها معربات بتعريف الاضافة مع عزتها في تلك الوجوه فان الاصل في جانب القوم
اجمعون اجمعهم وقراءات الكتاب اجمع اجمعه سواء كان المضاف الثاني تكرار الاول كما في بيتم عدا
اولا كما في بيتين ذراعي وجبهة الاسد والبيت الآتي مع بشرطاه اي بشرط المضاف الثاني
تابعا للمضاف الاول ولذا اي والجعل الاشتراط المذكور اي دلالة ما اضيف اليه تابع ولكل مضاف
عليه تابع مفعول لما لم يسم فاعله لاضيف وعليه متعلق بدلالة اي دلالة اللفظ الذي اضيف اليه تابع ولكل
المضاف على المحذوف الاعلالة او بداءة سابح من السباحة تجاه شهد الجزارة اجعل الاخير
والاتقابل بالعصا ولا تراءى بالمجارة الاحرف كشتاء من السابق والعلالة بالضم بقية جرى الفرسان
البداءة بضم الباء اول جري الفرس والسابح الفرس الشديد السبح السير والتهد بفتح التاء وسكون الهاء التعظيم
صفة سابح مضاف الى الجزارة اضافة الصفة الى فاعلها وهو بضم الجيم والزاء والمهملة المفتوحة
القوائم الاربع والتقدير الاعلالة او بداءة سابح يعني كتتابع جري قد انقطع فيها جميع الافراس في السير
ولم يبق لها جري الاعلالة او بداءة الفرس الشريف العظيم القويم اي غليظها اذا كان مذكره محمرا غاية احمر
حمراء محمر واصفر صفراء اصفر لا على جمع خلافا ليونس قياسا جمعا لما جمع على جمع انه علم جنس فانه وضع تارة
للمعارف بلا علامة التعريف ولم يستعمل في شخص معين فيكون علم جنس فعلى هذا منع صرف اجمع لوزن الفعل
والعلمية وقال الخليل ان تعريفه تعريف الاضافة كما مر ومنع الصرف فيه لوزن الفعل والتعريف الاضافي
هو ضعيف لان التعريف الاضافي غير معتبر في منع الصرف وانما يعتبر ذلك مع وجود المضاف اليه
لان حكم منع الصرف لا يبين فيه كما سيجيء واما مع حذفه فما لم ينو في اعتباره كذا في الرضي واليه ذهب الصفوي
كاسود وارقم وان كان الاول اجمع لان الوصفية الاصلية والاسمية الغالبة ولا يصح جمعا
اجمعون على كلا حالين اتم جمعاء اي الكتبة اتم من حيث جمعه الالفاظ والحركات والسكنات والتجريد من قرائن
من كل شيء محذوف المفضل عليه خبرا بالتعميم كما في الله اكبر ثم جرد من معنى الزيادة واستعمل بمعنى جميعة على ان
اتم التفضيل من الاضافة والام وكلة عن الاستغراق مع الزيادة فهو كاخر في حق التجريد من معنى الزيادة والعدول
عما لوازمه الآتية معرفة واخر نكرة كما يصح حسنا وحسنا يعني اذا اصبح ان يقع مؤنث حسن وحسن عاوزن
فعلا

فعلاء المجرد من تاء التانيث الاخر في الاستعمال على معنى الوصفي كان صحيحا في اجمع بعد تجريده من معنى الزيادة
اي لان تاء التانيث لفظا ومعنى وفيه بحث اذ حاصله انه اذا كان اتم بمعنى جميع لم يبق معنى الوصفية فكيف يقع
خبرا عن اجمع معنى والجواب فيه ما ذكره المحققون من ان على الحنفية رحمة في تفسير قوله في فسجد الملائكة كلهم
اجمعون لان سجودهم كان على سبيل الاجتماع ولفظ اجمعون وان اصار بالغلبة بمعنى كلهم الا انه في محل لم
الوصفية باعتبار اصل الوضع ولم يتجرد عنها بالكلية كما مر في التاكيد فتفسير معنى الخبر بها اجعل بيانا لموصول
ما ذكر الامر بتفسير الخبر في الصيغة الاصلية بان يغير خروجه عنها وتنبيه بالامثلة اشارة الى وضع التكاريز
ان ما ذكر كما يقال واما المغيرة الثانية اذ كان جوابا بمعنى كونه المغيرة الثانية خارجة عن صيغة الاصلية
وانما استدل على عدم وضوحها في تفسير العدل بها على تفسير الخروج وتنبيه بالامثلة فانه قد اتضح بالامرين
المذكورين غاية الاتضاح اذ ان اعتبر الخروج عن صيغة الاصلية يتحقق العدل كما اعتبر في الامثلة والا فلا وفي
المغيرة ان دلالة لم يعتبر الخروج والا لم يكن شاذة فلم تكن معدولة وما ذكر فاظهر اذ حاصل انه كان على الشارح
ان يذكر قوله كيف ولو اعتبر جمعها او لا على انباب اذ عقيب قوله واما المغيرة ان دلالة صح لا يصح ان يذكر قوله
مندفع لانه لم يتضح قبل ذكر الامثلة ان المراد من الخروج عن الصيغة الاصلية باعتبار الخروج عنها فانه سلك
مسلك التذييل في الجواب واجاب اولا بما يمنع بناء على انه لم لا يجوز ان يكون المراد من الخروج اعتبار الخروج
وفيه بالاستدلال بعد ان اوضح ان المراد من ذلك اذ الجمع ليس الا مغيرة الواحد ابتداء وعلى تقدير كونها
مغيرة اقوى وانباب لا يلتزم فيها الجمعية بعدم كونها مغيرة الواحد ابتداء فضلا عن ان يلتزم جمعيتها حال كونها
الجمع لا يخلو ان يجاء الشارح مخالف لبيان الشارح فان الظاهر ان اشاراته هذه الجمعية اقوى
وانباب ويمكن ان يقال كلامه انه لو اعتبر جمعها اولا على الاقوى وانيا فلا شذوذ في هذه الجمعية حتى يقال
شذوذها باعتبار شذوذ اصلها وعدم جمعيتها لما كان ظاهرا لم يتعرض لشذوذها باعتبار جمعيتها
في نفسها او ان الجعل الشارح في هذه الجمعية على سبيل التنزل والتسليم لعدم الجمعية على ما يتحقق البيان ان
اتم جنس المراد من
اتم الجنس جاء بل العلم وهو حاصل على معنى كل سواء كان اتم عين كفرح او معنى كحمر واراد بالصفة ما
دل على ذات مبهمة ما خوذة مع بعض المعاني فلا عدل فيه حتى لو سمي به مذكر كان منصرفا الآخر وجمع
والتباعه وهو في المذكر كفعال في المؤنث قال الرضي في باب المذكر والمؤنث ذكر ان ما لا يستعمل في غير النداء كما هو
عاوزان فعل في سب المذكر وعلى فعال في سب المؤنث كخبث وكلع وخباث وكلاع وفعال هذه قياسية عند سيبويه

كالتي بمعنى الامر الثلاثة وكذا فعل في مذكرها حتى لو سمي بها مذكرا ه اي ثمرة اعتبار العدل فيها انه لو
سمي بها مذكر منع صرفها للعدل والعلمية والا فهما حال النداء بينان واما حذف فلكونه منادى مفردا معرفة و
ف في المشابهة بنزال واما قيد بقوله مذكرا لانه لو سمي بها مؤنثة كان منع الصرف للتأنيث والعلمية فلا ثمرة لاعتبار
العدل ه وتكلموا اي على اعتبار العدل فيها هل يكون بها هما وبين للصيغ التي هي للمبالغة اعم فاسما و
فاسقة في الاستعمال وعدم الاختصاص بالنداء وبدون با كما هو الثابت في فعيل صيغ المبالغة فلما اختصتا بالنداء علم
انهما معدولتان عنها للمبالغة اذ لا دليل غلبة نقصان الاستعمال الكثيرة واختصاصها بالنداء لا يدل على ان صورتها
الاصلية هاهو الثابت في الاستعمال بثبوت فاعل في شرح التسهيل ان ثقل معدولا عن الثقل ولعل هذا الشرط اكثري او
المراد ثبوت صفة يكون اعتبار معدولا عنه وعدم فعل قبل العلمية اي لا يكون فعل اسم جنس مستعملا لانه حينئذ يكون
منقولا عن اسم جنس كما هو الثابت في الاعلام الا اذا ثبت فاقانه مع جميع الشرطين ليس فيه العدل لعدم الاحتياج
الى اعتباره كما وضح في الصحاح اذا رجعت الصفتان في جوعا والا فالاداة الزائدة والامر بالعكس وكذا
الاداة عادون فعال وفاعل وابو قبيلة تصرف العرب وجعلوه كقثم ولم يجعلوه كعمر بالعدل فيه انه فعل الجامع
للشرطين لكثرة اداه وضع الظاهر موضع المضمر اعتناء بشان الحكم عليه بعدم الصرف واحتراز عما ان صار كثرة
عدم الصرف فيه لان العدول بصرف العلمية فقط بهدم القاعدة وغير العدل لا يمكن اعتباره لانه ثبت قائم وعدم
قثم الاول سالم والثاني ممنوع وفي الاساس يقال قثم الرجل اذا اعطى كثيرا ورجل قثم اي معطاه وقيل قثم
ابن عباس رضي الله عنهما حاقيل لك قثم حاج وفي القصح القثم والقثم الجوع للخير ويقال لله آية قثم اي غاية حاقيل يقال
انه ذكر في النهاية وفي الحديث انا في عك فقال انت قثم وطلحة قثم القثم الكثير الجمع الخلق وقيل الجامع الكامل قيل
المجموع للخير وبه سمي الرجل قثما وقيل قثم معدول عن قاثم وهو الكثير الاعطاء انتهى قائمة يدل على اضافة في ثبوت
اسم جنس فمن قال بالعكس فقال انه حال التعليلية منقولة منه ولم يقل بجيئه فقال انه معدول عن قاثم وكلام الشارح منه
على الثاني على انه مثال وان كان قثم في المثال ليس من ذلك على المحققين واذا اختل احد الشرطين اما بانتفاء الاول فقط
بان لا يجيء الا فاعل والا فعل قبل العلمية ولم يوجد له مثال او بانتفاء الثاني فقط بان يوجد له فعل وفاعل قبلها كما في
ظلم علمين او بانتفائهما كلمعان علما بان لم يوجد له فاعل ووجد له فعل قبل ولم يجيء له مثال ايضا انصرف لعدم
العدل اما في الاول فلانتفاء المعدول عنه واما في الثاني فلتحقق ان كونه منقولا عن فعل حينئذ حقيقي عارضا وان عارضه
في ضابط عدم انصراف فعل العلمي تحقيقا لما سمعناه ان حاصل الحجة ان الضابط المذكور وان كان يقتضي كونها
منقولين

آية الرحمة والاية بالكسر والتشديد يوصف بها الواحد والامر بالعكس وهو قولهم آية الرجل والامر بالعكس وهو
قولهم رجل آية في العطاء وربما تقطع

الآية الرحمة ه

القثم بالفتح وسكون الثاء المثلثة وفتحها حال قثيمة وقثمة حال نفيسة ورجل قثم
مثل قثم وقثم ومعدوم قثم بالضم وفتح الثاء المثلثة حكاه الجوهري وقد يجيء قثم على القياس رجل قثم و
اذا كان كثير العطاء حاج قثم والاصل في القثم رجل قثم و
قثم هو الزيادة وربما يجيء على القياس منطلقا كما في المثل

منقولين فيكونان منصرفين الا انهما كما سمعت انهما غير منصرفين باضطرار على اعتبار بهما معدولين لا منقولين
فهما حكم المستثنى قلما قوله هذا اه اي قول السائل بدل من الشرط الاول بيان له حاقال الشارح انما يصح اذا كان المعدول عنه
من العدل التقديري فاعلا اسم جنس وهو اما كون المعدول عنه فاعلا اسم جنس فحال ما هو الشهور من ان المعدول عنه فاعل على
الاطلاق الحق هو هذا اي القول بانه لا يشترط ان يكون المعدول والمعدول عنه متحدين بل متى كان ما هو اسم جنس فاعل كان
المعدول عنه ثابتا في العدل التقديري بل حاما ثلة في الصورة خلاصة الجواب ان حاصل كلام الرضي يؤل على ثبوت فاعل اسم
جنس لا يتوقف اصالة حتى يناقض حاقاله رحمه الله لكن عبارة الرضي ناطقة على ان الشرط الاول ثبوت فاعل اسم جنس
ليكون معدولا عنه حيث قال واما علم فهو ان جمع الشرطين ثبوت فاعل وعدم فعل قبل العلمية فهو غير منصرف كقثم وزحل و
الثوبة قائم وحاجر وعدم قثم وحجر قبل العلمية فحكم بكونه معدولا عن فاعل اسم جنس وقطعا بعدم كونه منقولا عن فاعل
الجنس فالتناقض بين حاقال الرضي وحاقال الله ثابت على حازعم بعض النحاة ومن لما قيل انه كيف يصح ان يتنبه وهو
الريه الفتح اعتبروا العدل الذي هو مصطلح النحاة وحاصل الدفع ان بعض النحاة زعموا انهم اعتبروا في العدل ومحاورا تهم
ان ينطلق حال صاحبه بان يتنبه بسبب ثالث السببين فحصل موجب البناء الان السببين يوجب منهما صرف فاذا ضم اليهما
سببا ثالثة يوجب البناء اذ لا وسط بين منع الصرف والبناء وحاذكره المحشي اولى الا انه يوجب البناء على الكسرة خلافا لما ذكره
صاحب اللباب انه يوجب البناء مطلقا اذ لو كسر اه حيث يقول لقوله مبنية اي انما عنوا حصول الكسر الا ترى ان صاحب اللباب
لا يجوز البناء مطلقا بل يقول ان كان على حرفين اولهما مفتوح فعلى الفتح والا فعلى السكون فيما فيه المراد وتكراره ه وان المراد عطف على قوله ليحصل الكسر والبناء اخ
ان الاولى تكرير في البناء على حاله فيقول بها بالنظام بخلافه في الاعراب لفظا بانه لان الوصف يقال بمعنى النعت وبمعنى الام
الذي هو بمعنى العلامة والمراد هاهنا بالمعنى الاخير وهو المراد بما في بعض الحواشي من ان الوصف بمعنى الدال على الذات المبهمة اه
بسبب الصفات المأخوذة في مفهوماتها ثم لا يخفى ان الوصف بمعنى الدال على الذات المبهمة اه من المشتقات ووضع المشتقات
على ما تقرر في محله ان الوصف كوزان والام باعتبار مبدئية حاداة مبهمة لم يتعين تلك الذات باعتبار تلك الدالة
الا باعتبار الذات المتلبسة بها فلا يتأتى في تلك الحاداة تعيين تلك الذات باعتبار خصوص حاداة بوجه آخر فانه ينافي التنكير
الذي ذكره المحشي لان التعيين لا يدل باعتبار مبدئية الا حاداة مبهمة غير معينة الا باعتبار اتصافه بالغيض كما مر حاما
يجوز ان يكون الغيض ملاحظا بعبارة في كثرة الغاء المستفيدة من كونها حاما وكذا المصغر باعتبار مبدئية لا يدل الا حاداة مبهمة
وهو ظاهر بالتعليل والمشتقات كونها رجلا او حارا باعتبار خصوصها ملاحظة لان الاوصاف المراد بها هنا الدوال بالصفة العارضة القائمة بالغير وبكونها

وما ذكر من ان المشتق كالام الفاعل وغيره باعتبار ما يتضمنه
من الذات المبهمة وضع نوعي بقطع النظر عن الاشخاص
كذا وضع نوعي بقطع النظر عن الاشخاص
فاعل في الاصل الفاعل
بالحقيقة والمجاز

ان الاول ان يقال غرض بصدد تعيين الذات التي غلب فيه هذه الاسماء والاعراض فلذا تركن
تقييد الجثة وقيد بحث لان المقصد لم يتم صرف هذه الاسماء على صورة منه بسيبويه في شرحه قوله وخالف سيبويه الاخفش
حيث قال ومذهب سيبويه ان العالمية مقدم اعتبار الوصفية الاصلية وان زال تحققها معنى انتهى فان عبارته هذه ينادي
بان هذه الاسماء زال عنها الوصفية بالكلية الفاء للتعقيب اه صرح لما يتوهم من استدراك الفاء والام فيدل على ترتب الحكم
اما كونه علما بالاول سببا للعلم بالثاني سواء كان المترتب عليه علة او معلولا او غيرهما فيفيد ترتب العلم الاول
على الثاني فلا غبار في استفادة العلم بالثاني منه اولا ليصح اه يعني ان عطف متبع على صرف يقتضي تقرعه عليه فلو
جعل ذلك شاركا في الاصل الاول لم يصح ذلك العطف فلا بد اما بجعل شاركا في مجموع الاصلين ليصح العطف المذكور
بان يجعل مجموع المعطوفين متقرعا على مجموع الاصلين ويحال رجوع الاول الى الاول ورجوع الثاني الى الثاني على ما هو المتعلم
لكن ظاهر اغاية الظهور فهو عطف على صرف فرع الاصل الاول وليس حاصلا في المجموع المتقرع على المجموع لما الكل
ان كل المثال لا نسلم جزئية الذي هو اربع اما اه احتياط لان التعدد بريما اذا لم يمنع الامتناع نفس مفهوم الشرط اق
بكسر الثاء وفتحها وكسر القاف وتشديد الراء المهملة والقاف وهو تاء زائدة احترازا عن تاء اخت وبنت واثنت
اقول يتقلب في الوقف هاء كنصب علامة اخرى يتميز بها كما لا يخفى وفيه رد على الكوفيين حيث قالوا الهاء اصل التاء
والوقف زائدة في آخر الكلمة لكان اولى لانها قد تدخل الحرف نحو ربت وثمت وولات فلم يكن به مذكر صرف لعدم جموه
بسببها سوى العلمية كانت كهند في جواز الصرف وعدمه لكون تائنيه معنويا وانتفاء شرط تاثيره ليست
متحققة للتانيث فلا يكون تائنيه لفظيا ولا يمكن تقديرها حتى يكون تائنيه مقدرا وهو الذي سماه بالمعنوي
معنويا لتلزوم الالف لكونها جزء الكلمة وهي ليست لازمة للكلمة وقد فصل الشارح معنى التاء وبين ما يكون لازمة
وما لا يكون لازمة بحجة فان وصول التاء فيها لا لتغيير المعنى بل هو تانيث لفظي وهي لازمة للكلمة كذا في الرضي
لم يعتبر هو الالتزام لكونه عارضا بخلاف التلزوم بواسطة العلمية فان العلمية وضع ثاني تصرف على صيغة المضارع
المعلوم بحذف احد التانين فالمراد بالاعلام اي في قوله اذ لان الاعلام محفوظة عن التصرف وهي ليست قيدا بقيد الاحتراز
احتراز اعن التصرف الواقع في الاعلام العربية بالترخيم وغيره فقط اي حالكونه تاء مقدرة اي ليس المراد بالتانيث المعنوي
ما يكون اسما لمؤنث حقيقي بل ما يجوز التاء فيه مقدرة سواء كان اسما لمؤنث حقيقي كهند وزينب او لمذكر حقيقي كقدم اذا سمي
مذكرا او لا شيء ولا اشارة كحلب ومصر والاحسن لتقديره اه بيان لوجه كون التاء فقط مقدرة في التانيث المعنوي
وترك الظاهر العلمية فما يكون تاء تانيث مقدرة اولى بهذه الشرط مستلزم لان يدفع بهذا التقييد ما يقال انه لا يحصل الفرق

معينة اه اذ ذات معينة ان اشبه لما تكن الذوات حاضرة فيها والذوات خارجة والمراد بكون الاوصاف حاضرة في تلك الصفات
انها اخذت مما يدل على تلك الصفات وباي العبارة لا يكون اغراف والاظهر ان يقال الاوصاف المشتقة مما صار الخ
اخذت في مفهومها النسبة الى الذوات المعينة فانه بعيد لعدم سبق الذهن اليه لا يخل بالوزن فيما اوله زائدة الرضي تفصيل
بالتصغير وزن الفعل ان لم يكن في اوله زيادة كزيادة الفعل كخصيص خصم واما فان كان في اوله زيادة كزيادة الفعل
فان التصغير لا يزيله كاحيمد وتزيد ويشكر ويتغلب لانه على زنة مضارع فيتعل فكيف يصح اه فان لو صيغة
تنافي العلية كما هو طاهر بنا على ان يعل للذكر ويعلة للتانيث قال الطاهر ان فصد على ان ما قبل التاء والمذكر اه
فيكون اربعة مقدما على اربعة انه غير قابل للتاء لانه حاصل بسقوط التاء لانه اذا جاز اه يعني ان وزن
الفعل في يعل كان في الاصل بسبب لحوق التاء اخرج عنه ولم يكن ذلك الوزن حاصلا في اربعة في الاصل لكثرة بالتاء البتة اما بعد
سقوط التاء وحصل الوزن فيه فالوزن حاصل فيها في الحال والمخرج هو عروض التاء سابقا في اربعة وفي يعل لاحق
فاذا لم يعتد بالوزن الاصلي في يعل بسبب عروض المخرج الاحق فكيف يعتد بالوزن العارضي الحاصل في اربعة بسبب سقوط
التاء عنه فانه يقوى المشابهة فلذا لم يعتد بالوزن في يعل واعتد في اربعة لان التاء اه تعليل للنفي يعني ان التاء ادخلت
ايضا للتانيث وتوصيف بجمع المذكر سواء كان مكسرا او سالما بتاويل الجماعة والتذكير اه جواب وحاصل مقدر هو انه لو كان
اجزاء اربعة على الجمع المذكر بتاويل الجماعة لما فهم منها جماعة الذكور وعدم انصراف مؤنث اربعة اه في شرح الرضي قال
ابن جني وكسر الضاعة كذا في بعض نسخ المفصل ما معناه الا ان الاعتداد اذا قصد به مطلق العدد لا العدد المعدول كانت علما
فلا ينصرف فان اذا انضم الى العلمية سبب آخر كوزنه ضعف ثلثة غير منصرفين وحائية صعف خمس حين انتفى الثاني كونها
علم شخص ان كل مرتبة من مراتب العدد شخص معين اذا لمتعدد في العدد وهو حسن ولذا صح وقوعها مبتدا وجاء في
ان المراد به كلمة فيكون علم جنس وانهم تتنزع الدلالات الثلثة اي المطابقة والتضمن والالتزام في توصيفها بالعشر
احترازا عما لا الا عقلية او طبيعية فانها لعدم انضباطها غير معتبرة بنا على الاغلبة بقولهم اه فيما يعم عدم الخروج وانه
ان تقرر اه فيكون كلمة في مستعملا في الظرفية الحقيقة اي مع غلبة استعمال فعل الاول لام في افعلية للعهد وعن الثاني للجنس
في كونه وصفا لفظا اي لا يتبع الموصوف لفظا وهو ظاهر لان خصوصية الموصوف صارت بالغلبة داخلة في مفهومه فلا يحتاج
على غيره ولا عليه اي لعدم صحة اجرائه على ما غلب عليه لكونه معتبرا في مفهومه فلا يقال فيه اعلم يقتضي عدم الاشتراط اي
عدم اشتراط اتفاق مع الوصفية في الغلبة لعدم تقييد الجثة والقيد بالصفة اي بالسواد وبياضها التقييد بما
فيه نظر وفيه ان الحمل على الاطلاق اي حمل كلام المصنف على الاطلاق وارتكاب التقييد مخالف للقاعدة فالاولى ان يقال اه
اقول الذي

بما ذكر من ان العلمية كما انها شرط لوجوب تاثير التاء للفظي شرط لوجوب تاثيرها للمعنوي ايضا لان كل ما هو شرط للوجوب شرط للوجوب ايضا وحاصل الدفع انا لا نسلم ان العلمية شرط للوجوب المستلزم لمعنى انه كلما تحقق تحقق الوجوب والسند انها ليست كذلك في التاء المعنوي وان كانت شرطا لها بمعنى انها يتوقف عليه مدار كهذه في جواز الصرف وعدم الصرف بحسب الاصل لان اصلها فوز هذا التعليل يوجب انه لان هذا الشغل يوجب زوال الخفة التي تعارض احد السببين لاعلى التعيين فيكون شرطا كتاثير ها عند اجتماعهما وليس المراد انه يلزم من كونه شرطا للعلمية مطلقا حتى يرد ان العلمية مؤثرة بغير هذا الشرط اذا كان مجامعا بسبب آخر قلنا لان الكلام اه يعني ان الامر كما قلت الآن لكن الكلام فيما اذا حققنا التاء في المعنوي بالشرط المذكور لان الكلام مسوق لبيان شرطية العلمية للتخفيف الذكر بالتخفيف الثبوتي حتى يرد ما ذكر اولان اراد لانا لم نسلم انه شرط بل نقول انه مؤثر بحتم تاثيرها في المعنوي فقط لانه المحتاج الى التقوية وكان الظاهر تقديم هذا الجواب على الاول اذ لا وجه للمنع بعد التسليم الا ان قدمه لكونه موافقا لبيان الشرح وهو العلمية فانها قوية واذا كانت سببا برأسها وشرطا لتاثير سبب آخر معه فبالحري ان تكون مؤثرة لا لابهام البيان حيث جعل الخفة معارضا لاحد السببين مطلقا من غير تعيين وانما قال لابهامه لانه يحتمل ان يراد بالسببين التاء والعلمية اه يعني ان اسناد ممتنع على حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه وان كان الظاهر ممتنعة بتاويل الجماعة لان الضمير ارجع الى المعطوفات بالواو ولا يجوز افراده اليه اشار الشرح بتانيث حرفها الا ان الاصل قال ممتنع باعتبار كل واحد منها وما قيل انه اشار بتعدد حرفها الى ان حق تذكير العائد لما ان المؤنثات الى التاويل ولم يسير لما وجه التاويل فظهر مما مر وهو انه عومل معاملة اللفظ والحرف والاسم فيقال ان اراد انه لا يحتاج افرادها اليه بجر واللفظ يستوي فيه الامران التذكير والتانيث لا رجحان احدهما على الآخر وان اقال ارجح ان يحتاج الى التانيث لان تانيث الكلمة بتاء تنبئ قوان تنكب وطريق حاضر ان اجر بها فذاك الصرف وشبهه بتاويل اللفظ والكلمة او ممتنع كل منهما يعني ان الاسناد على الحقيقة والمتعلق محذوف والاول اوفق اه فان الجواز فيه مسندا الى الصرف فيلزم الامتناع ايضا مسندا اليه وهنا شروط ذكرها يعني اذا جاز الصرف فيما تاثير التاء المعنوي ظاهر لان هذا شروط اخر ذكرها فما قيل انها اراد اذا شرط حين تسمية المذكر بها بالتاء المذكورة الزيادة على الثلثة ولا يضيع الشرطان الاخيران لا يدفع المقصود فيما بينا نعم لو قدر الاعتراض بان شرط التحتم غير منحصر فيما ذكر بل هنا شروط اخر لكان هذا الجواب تاما فقال اي يجوز صرف المؤنث اي باب اسم امراة فانه قبل التسمية كان مذكرا بمعنى السيء وكذا حابض ان كان نعتا بغير التاء المؤنث لان الاصل اه فكل نعت بغير التاء المؤنث فهو صيغة موضوعة للمذكر استعملت للمؤنث كرجال لها كل جمع مكسر بغير التاء كرجال ونساء دون النسوة لجواز تانيثه باعتبار الجماعة فيقوم مذكرا اي لا يغلب استعماله مذكرا قبل تسمية المذكر به اي المؤنث بها اي قبل تسمية المذكر نساء في العرف اعدم بعد التسمية وكذا الحال في الشرطين الباقيين في الاول اي فيما

فيما كان المؤنث مذكرا في الاصل بتسمية اي الاسم والصفة طارية على الوضع الاصلي وفي الثاني اي فيما تانيثه بتاويل غير لازم وقد زال بالعلمية اي العلمية للمذكر ساقطة في الاول وما عارضها في الثاني لان الحكم للغالب يعني ان العبرة في الثالث الحال السابق على التسمية اذ لا تاثير حال التسمية وان تساويا تعارضا فيعتبر حكمها يظهر وجه ترك الشرط في قوله فان سمي به مذكر لبيان حكم التانيث بعد تسمية المذكر به وهو يقتضي بقاء التانيث وفي الاقسام الثلثة لم يبق التانيث وانه ولذا السلمة وعدة فان اصلها سلية ووعدة بجواز ايقاء يعني ان الشرط في جعل المعرفة بمعنى التعريف اعم بالاشتراك او المجاز كما في الوصف والعجمة يجوز ان يكون المعرفة بمعنى العلم المشتمل على التعريف بما هو الشائع بان يقدر المضاف او الجنسية والاحق اولوية حاضر الشرط لموافقة سائر الاسباب لان المراد بالمعرفة التعريف لانه السبب لمنع الصرف فيصير المعنى التعريف شرط كونه علما والتعريف ليس بعلم بل يوجد في العلم يجوز ان يراد اه يعني انا حاضر لو كان شرطا علمية لم لا يجوز ان يكون المراد علمية جانب التعريف بهذا المعنى اه يعني ان في قوله التانيث اه لام التعريف وهو موقوف على المضاف اليه اي علمية المؤنث وانه يدل على ان المراد منها علمية معينة وهو علمية جانب التانيث وليس المراد انه حذف المضاف اليه وعوض عنه اللام لان حذف المضاف اليه مشروط بالبناء او بالاضافة الى مثله او بالتنوين والقول بان المراد بها كاللام ابدال في الضمير والمضاف اليه فان البصريين والكوفيين اتفقوا على جواز حذف الضمير اذا لم يكن عمدة وعوض اللام عنه بشيء في ارجاع الى المؤنث لا تكلف وليس بهذا اللام اه اي ليست في قوله ان يكون علمية لام حتى تعتبر عوضا عن المضاف اليه مؤولا بما ذكر وقيل شرطها علمية كان معناه شرطها ان يكون علما والمتبادر من التعريف علما وهو غير صحيح لزوم التكرار لفظا اي بغية التفنن في الكلام الذي هو طريق البلغاء وان قال لفظا لعدم التكرار معنى ويلزم التكرار ان يلزم التكرار لفظا في اشتراط العجمة حيث قال وشرطها ان يكون علمية قلنا لا يلزم لزيادة قوله في العجمة اي لا يلزم التكرار لفظا لوجود الزيادة في اشتراط العجمة وهو قوله في العجمة يعني ان التفنن انما يراعى في الجملة التامة دون المفردة وما ذكر هنا لا يكفي التحرز عن تكرار المفردات وما ذكر هنا وليس في اشتراط العجمة تكرار الجملة السابقة في المعرفة لزيادة القيد فيها والاظهر انه يتضح الفرق بين التوصيفين وضوحا تاما اه على تقدير المصدرية حصول العلمي في الجزئي وما تقدر بنسبة حصول الصفة في الموصوف فان قلت العلم عبارة عن ذات موصوفة بالعلمية فحصول العلمية فيه حصول الجزئي في الكلي لا حصول الصفة في الموصوف قلت العلمية جزء مفهوم العلم والكلام فيما صدق العلم عليه ولا شك في كونه صفة له والاحق اه بيان لفرق اشتراط المعرفة بالعلمية واشتراط سائر الاسباب بها حتى لا يتوهم كونهما نسقا واحدا لا يحتمل الاحقية العلمية الجنس لا يحتمل سوى احتمال النوع فان تحققها مغاير لتحقق العلمية للتباين بينهما وبين العلمية او في حكم المفرد فيما

التاء في المؤنث
على الجنس ما وضع لشيء بعينه موضوع كالساعة فانه موضوع
لمعين موضوع في الذهن

اي على تعريف البعض الصفة الاصلية كما ذهب اليه البعض او العلمية اي العلمية الجنسية كما ذهب اليه البعض قائلا ان الجنس لا تاكيد
المعرفة ولا يلزم تاكيد المعرفة الا معرفة الا ما هو مقدر فيه ولا يمكن اعتبار نوعي العلمية فيه فيكون على جنس لا التعريف بالاضافة
فانه على لا يلزم التعريف الذي هو سبب منع الصرف منحصرا في العلمية بل التعريف بالاضافة او اللام يمنع الصرف اذا كان المضاف اليه او اللام مقدرا
كما ذهب اليه الجمع قالوا ان الاصل جاء القوم كلهم اجمعا اي جميعهم او اجمع جرى بنا في قوله اه حيث وصف العلمية بالمؤثرة عنده التعريفية
اي بارادة الجام اعني التعريف ثم في خاص اعني العلمية كانه قيل وما فيه تعريف مؤثر يتحقق في ضمن العلم على تقدير المصدرية او ثبوته في
العلم على تقدير النسبة راجع الى المؤثرة اه اذ لا تحقق له الا في ضمن العلمية فمؤثريته مؤثريتها لا العلمية فمؤثريتها باعتبار كونها
في التعريف الذي هو فرع على التنكير لا غير اي غير العرب احتراز به عن الالفاظ المشترك بين العرب وغيرهم فانها يصدق عليها انها
حيث عربية انها مما وضعها غير العرب من حيث انها كذلك سمي به نافع راوية عيسى على البناء للفاعل فاعلا نافع مفعول رواية
وعيسى بدل عنه او عطف بيان له ان العجمة ثم الاعجمي اي وصف العجمة العلمية في اللفظ الاعجمي في بعض نسخ الاعجم الذي في لسان العجمة ثم نسب
اليه فيقال الاعجمي وكان سبب العجمي الحاصل ان اللفظ الاعجمي المستعمل في كلام العرب وصفا ان يحقه وقوعه في كلام العرب وشبهها تنافي الاقتضاء
فاذا وجد ما فيه ما يرجح جانب العجمة وهو العلمية رجحناها فمنعناه الجر والتنوين واذا لم يوجد فيه ذلك رجحنا جانب الوقوع في كلام
العرب اي لا يتصرف فيها اه هذا الضمير وسائر الضمائر لموافقة له في المرجع وقعت في نسخة الرضي التي عندنا بالتذكير
وهو الظاهر لكونها راجعة الى الاعجمي وفي النسخ التي رأيناها في الحلبية وقعت بالتأنيث ولعل وجهه تاويل الاعجمي بالكلمة
وارجاعها الى العجمة بان يراد منها لفظة العجمة ومن الاعجمي الاسم الاعجمي تعسف لاشتماله على التجوز باطلاق العجمة على اللفظ
والمستدرك في قوله الاعجمي والاسناد المجازي في يقتضي وعدم موافقة لقوله واما اذا لم يقع الاعجمي فاذا وقعت فيه اي في اللفظ
مع العلمية اي في اول الاستعمال مقارنة مع العلمية سواء كانت علمية في العجمة او جعلت علما في العربية في اول الاستعمال وقوله
اي العلمية منافية اللام او الاضافة لان التعريف اذا احصل بجوهر الكلمة لا يمكن تعريفه باللام او الاضافة
فامتنعا معها اي امتنعت اللام والاضافة مع العلمية وحصول اللام في الاوصاف اعلاما لمح معنى الوصفية باعتبار
الاصل جاز ان يمتنع اه جواب فاذا وقعت اه اي جاز ان يجتمع مع العلمية ما يتعاقب اللام والاضافة رعاية
مفعول له لجاز وضمير امكنت راجع اليها ولا اعتبار لتحرك الاوسط في تاثير العجمة لان الثلاثي سواء كانت متحركة
الاوسط او ساكنة ووضع كلام العجم اه اي اكثر كلامهم على الطول الا انه نوحا كهند اي يجوز صرفه وعدم
صرفه وكانه قاس اه فكما ان التانيث المعنوي يؤثر وان لم يوجد الزيادة او تحرك الاوسط فكذا العجمة
اوغيره اي غير الزمخشري وجوب منع صرف ماه وجور فاذا كانت العجمة فيها موجبة لوجوب منع الصرف مع سكون

الاوسط

الاوسط فلكن مؤثرة في جواز منع الصرف في نحو نوح ولا يخفى اندفاعه اي اندفاع كل من وجوه القياس في حاضرة بما ذكر من الفرق
بين التانيث والعجمة وبين كون العجمة شرطا او سببا في شيء من كلامهم اي في كلام فصيح الا في غير فصيح لتاويلها بالبقعة فيكون عدم صرفها
للتانيث والعلمية فلا يدل على ان العجمة مؤثرة مع تحرك الاوسط ولكن في قصيدة لجبال اه شهادة لابي لا يعتبر فيما لا يمكن ضبط بلهجة
بتقديم اللام على الميم متحرك لكان السلم لو ثبت امتناع صرفه ونوقش فيه بما في الشرح التبرعي في نوح و[illegible] حيث جوز الزمخشري عدم
صرف نوح واكثر النحاة قالوا بعدم اعتبار تحرك الاوسط في العجمة وشرط امتناع صرفه لاجل التانيث وتقديم آه مع انه ممنوع على
انتفاء الشرط الثاني مما لا ينبغي اه يعلم مما مر من انه لم يسمع في شيء من كلامهم عدم الصرف في نحو نوح فانه ليس بهذه المثابة بفتح الميم
والثاء المثلثة وبالباء الموحدة بمجمع الناس بعد تفرقهم اي ليس امتناع صرف نحو ششتر بهذه المجمع من الاكثر فان الاكثر على ان ششتر هو الذي
عدم اعتبار تحرك الاوسط في العجمة وامتناع ششتر للتانيث المعنوي للعهد لتقدم ذكره بهذه الوصف في قوله وما يقوم مقامهما
الجمع والف التانيث جموع التكسير المراد منها الجموع على ما فوق الواحد من حيث انها آه اي من حيث انها صيغة مخصوصة من غير اعتبار
خصوصية مادة بناء على انه آه تعليل للمنع فان قيل فقال تعليل للمنع على ما غير في بعض النسخ على وزن شريف وفي بعضها على
فعل وكلاهما جمع جار وكما آه والقول بان المراد بالجمع جمع التكسير يحكم انه خارجة بدون هذا القيد تكلف لعدم سبق ما يدل
على ان المعتبر في منع الصرف جمع التكسير دون السالم اي لا انها صيغة جمع جمع باضافة جمع الى جمع لا بالوصف على ما وهم اي المراد
بقوله لانها جمعت في بعض الصور مرتين اي انها صيغة جمع جمع لا ما يفهم من ظاهر العبارة من كون الصيغة مجموعة مرتين فانه باطل وذلك
باجماع القوم لانها جمعت مرتين بحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه كما في قوله تعالى واسأل القرية او يقال معنى جمعت جعلت
بالجمع مرتين على التجوز وهو تعليل العلية آه حرف لما يتراءى من ان قوله هذا يدل على ان علة التسمية صيغة منتهى الجموع ما هو
المشار اليه بهذا وهو انها لا تجمع جمع التكسير مرة اخرى فلا معنى للتعليل بقوله لانها جمعت اه وحاصل الدفع ان تعليل لكون
المشار اليه بقوله هذا علة التسمية المذكورة يعني انما كان عدم جمعيته جمع التكسير مرة اخرى علة لهذه التسمية لانها صيغة جمع الجمع
في التكسير بالمقصود انه صيغة منتهى الجموع اعني ما فوق الواحد والغير يعني النسخ او ليس ملتبس بل مغاير لها اه والمعنى بلا ما بل
لا بها او ليس معنى على العدول بل على السلب اي لا يوجد معها او صيغة لغوية صيغة ومتعلقه بتقدير معرفة بمعونة المقام كما
قرر الشيخ التفتازاني في قول صاحب التلخيص في الفصاحة في المفرد ففي الاول يعني على تقدير ان يكون لها بمعناه الحقيقي يكون لها
[illegible] مقيد بحال الوقف وعلى تقدير ان يكون المراد منها انها يكون الحكم مقيد بحال الوصل وذلك لان معناه قوله بغير
لو كان خبرا او صفة حكم ايجابي متعلق بمحمول سلبي فيكون المعنى شرط ان يكون بلا ها في وقت حال الانتشار من القضية المطلقة
فلو لم يقيد على الاول بحالة الوقف ينتقض بفرازنة حال الوصل ولو لم يقيد على الثاني بحالة الوصل انتقض بفرازنة حال الوقف وليس مفاده الحكم السلبي

قال الشارح

حتى يقال ان المراد ان لا يكون بهاء اصلاً فلا حاجة الى التقدير فتدبر ويقال للبغل اورد الواو اشارة الى انه معنى آخر له
للقارسية تاج البهيقي لغزاة وبغوية ولغراتية مردسخت زبرك شدن ونيك شدن وستور والبغل منها ولا
للفرس بحارية ولكن رابع وجواب يعني ان لا يعتبر آه لان لعارضها معرضاً لزوال كما في وزن الفعل فان عروضه لازم
في وزن الفعل او وزنه لازم على ان الشاء آه فلا يكون لشاني بهذا الوزن غير لازمة لان الشاء لما يكون آه جمع افصح واحده معرب
بجورب او منسوب كالشيعة فانهم يلحقون آخره الياء في الاول على الاغلب لانه الاعجمي مع الاعربة فمن تبدا حارة الفرعية كجوارب
وقد جاء جوارب تشبيهاً بالجمع العربية كما جوّل ما الياء فوجه باعتبار ان ياء النسبة كالتاء من حيث انهما يجيئان للفرق
بين الفرد والجنس كتمر وتمرة وزنجي وزنج فما سبباً تقوم التاء مقام الياء في الجمع في جمع شعثى اى منسوب الى الشعث اسم رجل واما
في جمع شعث فيقال اشاعث وايضاً عدم الاستعمال يعني ان التقريب غير تام ويؤيده انهم قالوا يلحقون آخره التاء
بزيادة وبياء النسبة اى ان زيادة هذا القيد معطوفاً على قوله بغير هاء فان قلت ان مداينى ليس صيغة منتهى الجموع على ما هو
تغيير ولكونه بعد الف التكسير فيه اربعة احرف قلت المقصود اخراج مداينى فيه مداينى لما تقرر من انه اذا ثبت لما دخل عليها
النسبة وتاء التأنيث حكم بحرمان الاعراب على ياء النسبة وتاء التأنيث لشدة الامتزاج وصيرورتها كلمة واحدة فلو اعتبر
جمعية مداينى لكان مداينى غير منصرف بحرمانه كالراسخ فيه لجنب احاد او لا فلا اليائية ليس للنسبة في شرح الرضى للكافية ان
الياء التي لحقت لا لمعنى كرسي وكرسي لا يقال لهذه الاسماء منسوبة ولا لياءها انها ياء النسبة واما ثانياً فلان قولهم الياء النسبة
انه لا يكون صيغة الجمع بياء النسبة والياء في كرسي لم يلحق الجمع بل مفرده لا يصح الا معاملة المفرد معه تغيير لقوله مفرداً فما
لقاً يعني ان مداين في مداينى مفرد محض كلمة بربه ما لو كان جمعاً لعومل معه مداينى معاملة الجمع كما عرف سابقاً ان
ياء النسبة وتاء التأنيث كالجزء مما دخلتا عليه فلا حاجة الى اخراجه بخلاف فرازنة فانه جمع محض فلابد من اخراجه فما
قيل من ان المقصود اخراج مدائني في مدائني من الحكم ومدائن جمع في الحال وفي الاصل فلو اعتبر جمعية لكان مدائني غير منصرف لانه
الاعراب الذي يظهر في ياء النسبة اعراب مدائن تتوهم محضة منه آه تتوهم اتحاد مدائن جمع مدينة ومدائن في مدائنى الا ان
يقال الاستيناف آه نقل الفاضل في بعض الشروح انه يكفي للاستينافية عدم سبقية الاجمال ولا يلزم عدم سبق الكلام مطلقاً وانما
لم يقل منصرفة مع ان الخبر المشتق يجب مطابقته بالمبتدا لان المنصرف اسم المنصرف في اصطلاح النحاة صار اسماً لما لم يكن فيه
علتان فلم يبق فيه الوصفية وصار اسماً محضاً فلا يلزم مطابقته بالمبتدا اوان المراد آه يعني ان الكلام على حذف المضاف
واليه اشار الشارح اليه بقوله وامثاله اوان المراد آه يعني ان المراد من فرازنة هذا اللفظ فيكون المبتدا مذكراً معنى ومؤنثاً
لفظاً كطلحة فيجوز تذكير الضمير العائد اليه وهذا اولى لان الكلام في بيان انصراف هذا اللفظ وعدم انصرافه بالعلمية لان

م ان الالفاظ موضوعة لانفسها وضعاً شخصياً تبعياً وان خالف فيه السيد قدس سره كما مر تنوينه للمناسبة كتنوين سلاسلا
سلاسلا للمناسبة اصلاً او في هذا تنبيه ان تنوينه للتناسب قبيح تدخل على غير المنصرف مع عدم ذكر المناسبة مع ما انه يجوز آه جواب
ما يقال يعني يجوز ان لا يكون فرازنة في عبارة المتن منوناً وقيل انه يكون اصلاً لانه احضاره مستعملاً في معناه مع ان المقصود ذلك
فيه ان الاصل في الكلمة بالتنوين وعدمه لا يوجب الاختلاف في ذاتها حتى يكون اصلاً لانه احضارها مستعملاً في معناه جاز انه يتقدم
معمول ما اضيف اليه غيره وان كان لا يجوز تقديم معمول المضاف اليه على المضاف اذا كان بمعنى الغير وههنا كذلك لانه ليس المعنى
انه مغاير للمنصرف بل انه ليس منصرفاً في تقديم معمول آه بيان لما قال في انا زيداً غير ضارب الا ضاربه ضمن ما لا يجوز زيداً مثل ضارب لا زيد
بالمراد ولا عمرو في ايهام ان امتناع صرفه مخصوص بحال العلمية لان الحال قيد لعامله وانما قال ايهام لانه اذا ثبت امتناع
صرفه في حال العلمية كان ثبوت امتناع صرفه في حال التنكير بطريق الاولى لتحقق الجمعية فلا معارض في التقييد لافادة ورود الاشكال
على حال التقدير على انه خبر مبتدا محذوف اى هو علم ولم يجعله خبراً لعدم كون الحكم مقصوداً في التقدير احترازية فائدتها
بيان منشأ الاشكال وذلك الايهام اى ايهام تقييد الحكم بامتناع صرفه حال العلمية وان كانت منافية للعلمية لان الجمعية
يقتضي الاطلاق على جماعة غير معينة والعلمية يقتضي الاطلاق على معين كالوصفية لان الوصف يقتضي ابهام الذات والعلمية
يقتضي خصوصية الذات لكن اعتبارها ليس يصح اعتبار العلمية اى اعتبار الجمعية في منع صرفه مع اعتبار العلمية وان
كان مع وجودها لان المعتبر فيه الجمعية فقط فلا يلزم من اعتبار الجمعية في حال العلمية اعتبار المتضادين في حكم واحد كما يلزم
في منع صرف حاتم على ما سيجيء في حال آه اى التعليل الى الرضى حيث قال يصح اعتبار حقيقة الجمعية مع العلمية كما سمي جماعة
معينة من الرجال بكلاب مثلاً وان لم يثبت مثله في الواقع فيكون معنى هذه الجماعة المسماة بهذا اللفظ فيه الجمعية باقية مع العلمية كما
سمي بابانين جبلان فروعي معنى العلمية معنى التثنية فيهما وان جبلان كل واحد يسمى بلفظ المثنى لكنه يفهم من لفظ ابانين معنى
التثنية او معناه هذان الجبلان المعينان فلا تنافي بين العلمية والجمعية والتثنية لانه نوع ابهام يعني ان عدم تعيين الجماعة التي هي مدلول
الجمع لازم لمعنى الجمعية ثم يجوز بيان منشأ غلط القائل يعني يجوز ان يبقى شائبة معنى الجمع باعتبار معنى الجمع فيه كما يجوز ان يبقى
شائبة معنى الوصف باعتبار معنى الاتصاف فيه فيتوهم بقاء شائبة الجمعية والوصفية فيجاب بهذا اندفع السؤال اى على ما نقل
من اعتراض ما يكون حضاجر بمعنى الجنس الشامل للذكر والانثى اندفع السؤال المذكور في الشرح بقوله فان قلت لا حاجة آه لان
مبناه على كون حضاجر بمعنى الانثى الملازمة ممنوع آه اى لانسلم انه لو كان العلمية في حضاجر مؤثرة لكان بعد التنكير منصرفاً
لجواز تحقق الجمعية بعد التنكير لزوال ما ينافيها اعني العلمية كما في احمر علماً اذا نكر حيث قيل يعود الوصفية فيه بعد زوال العلمية
كما هو آه اى على تقدير كونه علماً للجنس الضبع مذكراً كان او مؤنثاً وقد عرفت ما فيه ثم ان الضبع شامل للذكر والانثى

ز سپکژ ابعد لغة تنبیه اولند لغة سخت تنبلغه سوزاله
نیکو شدن
سخت بالفتح قوت وسیفه بزو ترازو نعوذ اله
ستور بالضم طوار و اشرکی نعماله
فرزان حکمت ودانش وعلم فرزانه صاحب علم
وحکمت ودانش واوصلکی ومعتبر وقوتلو ومبارکه
واوله نعماله

لابد

الاستيناف

الاعتبار

کان عدم تعیین الذات لازم لمعنی الوصفیة فلا یلائم تنافی العلمیة

ان كلمة وهو التغيير الذي بلفظ غيره او موضع صحيحة وراعى الشاكلة مع انه خلاف السنة قوله فاذا جاءتهم الحسنة الآية اي خصبة

بفتوحية بقوله وهو الاكثر اتى حاجبا نه فاير او كلمة ان يليه تكرارا لا بهذا المعنى اي التنقص بالسر اويل على قاعدة الجمع مفردا

وبسر اويل والاعتبار اه انما الاعتبار لسوزنة العربي فانه يحصل بها فتورفي الجمعية او بالتدوير اي يمكن ان يدغم

بان السر اويل على تقدير العربية ما ورد لم يجئ غيره اصلا والنادر كالمعدوم فلا نظير فيه فتورفي لصاحبه في العربية وهم بنظر

وفيما يتوهم انه على تقدير الجمعية فيه كيف يصور الاختلاف في حرفه وعدمه وكذا كل حرفة اي مثل كل جمع منقوص حالة الرفع

وكل منوع غير منصرف منقوص كقاضي اسم امراة فانه غير منصرف للعلمية والتانيث واصله قاضي بالرفع والتنوين بناء على ان

الاصل في الاسم ان يصرف حذفت ياؤه للاستثقال ثم حذفت لياء لالتقاء الساكنين فصار قاض فلما سقط عنه تنوين الصرف لكونه

غير منصرف عوض عن الياء المحذوفة اي حركتها التنوين لاستثقال الياء المكسور ما قبلها لفظا مع كونه مستثقلا معنى للغرعتين فصار

قاضٍ وكذا الحال في حالة الجر وكذا اعمى فانه غير منصرف لوزن الفعل والوصفية عمل به عامل جاءني قاضٍ وجوارٍ لا مقصوب

بالجر عطف على منقوص فانه لا يحذف منه الالف والياء ضل التنوين فان اصله اعمى ابدل الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها

ثم اسقط عنه تنوين الصرف وابقي على حالها لخفتها بخلاف قاضٍ واعمى فانه بعد حذف تنوين الصرف عنه وعوض عن الياء او الحركة التنوين

شبه بابه عمرو الياء ليثقل اللفظ بعودها منصوبا فان اصله كان في الاصل حالة الرفع والجر حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه

واعلم انه والمغ يثبت جوازه في حالة الرفع والجر بقاضٍ بخصوص هذا الملفوظ فلا حاجة الى التقييد بحال الرفع والجر لان الاعلال المتحقق

انه مع تعلقه بجوهر الكلمة ان الاعلال سواء كان بالحذف او بالقلب او بالتسكين يحصل به التغير في جوهر الكلمة وليس معناه الا

حلال جواز ليس كذلك لكونه بسبب ثقل الحركة الحاصلة بالعامل بسبب قوي فالاعتناء باثباتها يتوهم انه حيث حرم باثبات

حرم الاعلال غير منصرف وبان الحذوف بمنزلة الملفوظ سواء كان التنوين عوضا عن الياء كما هو المشهور من ان سيبويه والخليل قالا

ان التنوين عوض عن الياء او عن الحركة كما هو الاولى والانسب بالقياس لانه اذا كان حذف الياء لاجل التنوين بناء على ان الاعلال مقدم

على منع الصرف يلزم التنوين كما سنذكر في اللف او هو عوض عن الياء الذي هو مناسب لما ذكرنا في بعض الشروح من ان يلزم كما ذكرنا ان يلزم

الاعلال مقدما على منع الصرف على التقديرين لوجب الفتح في حالة الجر لان منع الصرف يقتضي سقوط التنوين والكسرة كما

في حالة النصب والقول اي في دفع هذا الاعتراض بان الفتحة في جوار في حالة الجر في حكم الكسرة لانه غير منصرف لمنعه فيلزم

ثقيلا على انا نقول الكسرة تحذف للتخفيف فتصير كجوار في عوض عن الفتحة المحذوفة لتسوينا يتخفف الثقل بحذف الياء الساكنة

فان الياء المكسور ما قبلها ثقيل لثقل الجمع بعيد جدا لان الثقل انما هو بالكسرة الحقيقية لا في الفتحة التي في حكمها لكذا قاله

استدراكي على التعليم المذكور بقوله سواء كان عوضا عن الياء اي عن حركة او هذه التعليم غير صحيح لان العامل يتعرض الحركة هو المجرد

ولا امكان اعتبار الجمعية المطلقة اي الاصلية او الحالية فلو قال بشرط ان يلزم في الاصل لا فاقة عدم اعتبار الجمعية الحالية او مذهب الاكثر

يعني ان قول المصنف الاكثر اما على حذف الجار والمجرور كما ذكره الشارح او على حذف المضاف خبر محذوف ان هو اي الجمع والدليل يميل الى

الجنسية فلا يقال رجل رجال نعم جاز ذلك في الاشتهاء كما كان لمدينة معينة اعلم ان الصواب ان يقال في الاعلام يشتمل الاعلام

الجنسية لحضاجر والقول بانها اعلام بالاجناس كما في بان اجراء بالاشتهاء في الاعلام سواء كان شخصيا او جنسيا او

بانها لعاني الجنسية اي الحادثة من حيث قطع النظر عن الصدق فهم اشتهاء تكليف اجيب بان ذلك اي عدم نقل الجمع الى الواحد

انما هو في الجمع الذي ثبت جمعيته بان استعمل في اطلاقاتهم بمعنى الجمع لا في مطلق الجمع الشامل للمحقق والمقدر وصيغة سراويل

مقدرة فانه منقول كعدل عمر وذلك لان لنا قاعدة وقد رنا بها لئلا يلزم نقض القاعدة المشهودة وبان اطلاقه اي جوابه

ثانيا بالتغيير بمعنى لا نقول ان سراويل منقول عن معنى الجمع الى الجنس حتى يلزم نقل الجمع الى الواحد في الاجناس بل نقول انا نراويل

بمعنى الاقطاع يطلق على الازار بناء على ان المفرد اذا اشتمل على الاقطاع جاز اطلاق اسم تلك الاقطاع عليه وفيه

بحث او هذا انما يصح اذا كان معنى السراويلية مطلق القطعة لا قطعة الخرقة اذ ذلك ان ذلك القول ثابت بالتواتر

انه جعل حقه للواحد وخبر له لانه قبيل الاطلاق بان يذكر الجمع ويراد به الواحد والكلام فيه اذا صح الاجراء الا ان

صح التوصيف بالتغيير كان لفظا اذا في الاول واقعا اه كان اذا استعمل فيما هو مطلق الوقوع والغالب قطعي

الوقوع والثاني اه ان اذا الثاني وقع موقع ان لان كلمة ان يستعمل في المشكوك والغلوب لقدرته مشكوك الوقوع

للن كلمة

وهو يتدل بتقدم منع الصرف على الاعلال كما ذكره لسنى والجواب ان حصر القول بالتقويض لا ينبغي كونه اصحا لا معللا على القول بتقدم
الاعلال على منع الصرف ثم جواز بانية الياء اذا كانت مع التنوين ليخفف اه اى عوض التنوين عن الحركة ليجتمع اذ كل من
الياء والتنوين ويخفف الثقل بحذف الياء لالتقاء الساكنين مولاى بتشديد الياء كان الاصل مولاِىٌ فلما اضيف الياء المتكلم سقط
التنوين وعاد الياء المحذوفة واجتمع الياءان فادغمت احديهما في الاخرى فصار مولاىَ بالتشديد حذفت الياء الاولى لزم
ربما وردت في الندرة الحذف اى حذف الياء او القلب اى قلب الياء الفا في غير النداء كما في الحذف في القوافي والقوافي ليست بادوار
طلبا للازدواج وايم فيهما يجوز ان يقال حذف الياء الاولى الكسرة ويجوز ان يقال قلب الياء الثانية الفا لكن لما كان الحذف
اكثر اضمار الخ حاصله ان الجواب جعل حولى مولاى نفسه لا مطلق التركيب ان ليس المعرف مطلق التركيب حتى
يرد انه غير جامع طردا لتراكيب الاسنادية والاضافية والتوصيفية مما لم يعرف فيها الكلية بل واحدة بل المعرف التركيب
الذى يوجب في الاسماء فلا يضر خروجها عن التعريف لعدم كونها من افراد المعرف فاقول اذا كان المعرف التركيب الذى
يوجب في الاسماء فلا يسلم اه اى ولم يسلم الحصر فنقول العلمية بشرط تحقق التركيب والنسبة فلا يتحقق وجود مادة اخرى
سوى العلم الا باشتراط ان ليس العلمية تقييدا لا بالنسبة طرحتي يتحقق وجود عند العرف بدونها ان قلت اعتبار اه يمنع
ان يوجد لتشتة تقديرية الاقدام في ان التركيب لا يؤثر في منع العرف الا بدونها فاعتبار احديها
اعنى عدم حرفية جزء في مفهوم التركيب وعدم اعتبار الاخريين في مفهومه وجعله شرطا لتأثيره في منع العرف فحكم
اى حكم بغير دليل فارق بينهما فعناه حاصله ابداء الفرق وهو انا لم نظهر للتركيب الذى احد جزئيه حرف اثر في اللفظ
حتى اعرب المجموع باعراب جزء والحد لم يعد ذكر التركيب بجنس التركيب الذى كلا منا فيه واخرجه بقيد عدم مناسبة
اياه لكون ما نحن فيه نسبيا والنسبية في هذا التركيب بخلاف التركيب الاسنادى والاضافى فان له تاثيرا في اللفظ
البناء واخراج المضاف لا الى معرف فقد في جنس التركيب الذى كلا منا فيه لمناسبة اياه في التاثير واخراجه بالاشتراط وللعالم ان يمنع
صرف ما يتوهم ان يقال كان على الشارح ان يقول في غير فعلية الجزئين لان هذا التركيب ايضا غير موثر في منع العرف او يمنع
او لا يجتمع التركيب مع سبب آخر غير مشروط بالعلمية ثم الظاهر او لعدم المنافاة بين العلتين الا انه اورد او حد او تنبيها على
استقلال كل منهما في العلية. اما ليس المراد بالقوة معناه المتبادر واعنى مقابلة الضعف اذ التركيب لا يتصف
الباء للملابسة ثم يجعل الباء النسبية اذ الاضافة والاسناد ليسا نسبيا الصدر وعجز الصدرين كلمة واحدة بل الوضع المتنوع انه
ملابس لها حيث وضع المركب على هذه الهيئة. وذلك اى الاشتراط المذكور ثابت لان اذ وقيه بشارة الى ان
دليل النفي قاصر لانه انما يدل على ان المركب الاضافى والاسنادى لا يمنعه منع صرفه نظرا الى حال الاضافى والاسنادى وقيه لا يجوز
اعتبار

اعتبار منع صرفه نظرا الى وضع العلم الطارى نقلت عن مركب خلافا لما نحن فيه فانه غير منقول فاثبت له احكام العلمية كالمعربة
ان مولاى اعرب اعراب المعتل كما في عصاى اضاف الى عبد الله او اعرابها المطلق كما في المضاف منه وفي الجر الف كما في حسن وجهه
ويسوء زيدوه في احدهما كما في ضرب زيد باعتبار المنقول عنه يشعر بكونه علما ومعناه اه باعتبار الوضع الطارى
بالنقل لما عرفت في الشرح من ان الاضافة تجعل المضاف منقوصا او في حكمه فلو اثر في منع صرفه يلزم اجتماع المقتضا
ودين لانه منقول باعراب الحكاية خلافا بعلبك لعدم سبق حال التركيب على العلمية اى اذا كان اه اندفع بذلك
ما يختلج الاوهام من انه يجوز ان يكون موثرا في المضاف الصرف وفي المضاف اليه عدم في حكم كلمة واحدة والذا يكتب
المضاف والمضاف اليه ولا يجوز الفصل بينهما في السعة عند جماعة منهم الخ ان كان مرفوعا بالحكاية الحاشية
مشروطة على قوله في قبيل المبنيات المتقدم على السؤال المتعلق ببيان المركب الاسنادى فيرد عليه انه مخالف لما نقله الشارح
في المعرب من بحث المركبات من ان المركب الاسنادى ليس بمعرب ولا مبنى اما قبل العلمية فلان الاعراب والبناء من
عوارض الكلمة لا الكلام واما بعد العلمية فلانه يحكى للفظ فلا يطلق عليه انه معرب في النظر ومبنى لاشتغال حرف الاخير
بالحركة التي كانت عليه اعرابية او بنائية او بالسكون الذى كان كذلك فان قلت فلا يصح قول الشارح فانها من قبيل المبنيات
على المص فلا يتم التعليل قلنا يمكن ان يكون مراده انه من بعد الحاق المبنيات او في حكمها في حيث عدم التغير فيكفي بهذا القدر
اليه الدليل الذى ذكره والا يمكن بناء الكلام عليه لانه جعله مقابلا للمعربات المحكية عند جمع المبنيات
في جهة عدم التغير لكونه محكيا وان كان منوعا كما قوله من قبيل المبنيات المذكور في الجوامع المتعلق بخمسة عشر وسيبويه
ويكون تقديريا كما قوله فانه آه سهو الكاتب فانه لم يكن من قبيل المبنيات عند جماعة منهم الصحابي اما جاز الا ان
قليل ورتبة وسطه الحكاية بالتركيب واما الجزء الثاني فلقضية الحرف او طراعات الاصل لكونه مبنيا قبل التركيب وعليه
قول المص فيما بعد فان تضمن الثاني حرفا اعم من ان يكون بالفعل او بحسب الاصل وقوله على الافصح في قوله اعرب الجزء
الخ وبنى الاول على الافصح متعلق بكلا الجملتين كما هو الظاهر فيكون الشرط اعني والا حقيقيا اما اذا لم يكن الجزء
الثاني مبنيا قبل التركيب احترازا عما نحو سيبويه فانه مذكور فانه مبنى على الافصح مع عدم تضمنه لمعنى الحرف كما قيد
انه وبهذا ظهر ان بناء نحو سيبويه مذكور فيما سيأتي بطريق الاشارة فلا حاجة في رفع ما قيل ان بناءه غير مذكور
فيما سيأتي لان بناءه لكون الجزء الثاني منه من قبيل الاصوات ذكره وقوله في قبيل المعربات المحكية عند جمع
فلا يصح عما تقدم لان المتقدم ربما لان المعرب الاسنادى يجب ان يحكى سابقا حالا قبل العلمية نص عليه في التسهيل والرضى والا فقليد كيف وانه لا يكون معربا لفظا
والتقديرا وهو ظاهر والا محلا اذ معناه انه لو وقع معربا في محله نظائره فيه وقد قال انه معرب في نفسه والمركب الذى هو الجزء الثاني منه صوت او متضمن لمعنى حرف معرب اعرابا غير منصرف

الاعراب

قيل الواو بمعنى مع في كان الواو لمطلق الجمع فلذا يفيد قوله الالف والنون ان كانا في
اسم اجتماعهما فيه او العطف مقدم على الحكم على المجموع وقيل النوجيهان المذكورا
لاجل تصحيح ارجاع ضمير التثنية وفيه ان الاصل في المعطوف بالواو التثنية وجعله الافراد
قول زيد وعمرو جاءوا بالفعل اي لاداء ايضا فانها قد يكون اصلية ايضا فلو اختص لفظ نونه
الحالة آه اكتفى بدلالة الاحتمال عن ذكر الزيادة ترجيحا وكذا عن ذكر منع الصرف بدلالة
الجارة من الحس بفتح الى المهملة وتشديد السين المهملة مقلوب من حسه اذا ابرد اي
قلته كذا في الصحاح قوله دائرا عليه اي على منع دخول الشئ وجودا وعدما اي كلما وجد
منع الدخول وجد منعها للصرف وكلما انتفى انتفى قوله جعلة وجه الشبه لان الدور ان حاجة
العلمية نحو لا يدور على هاتين بعض النسخ بلواو فهو خبر وتناول الوزن خبر بعد خبر
مع تحقق تلك الوجوه صدر رامع بالعطف عليه بيان لوجوه اخذ وبدل منه وفي بعضها
بالواو فيكون عطفا على قوله تناول الوزن خبر بعد خبر قوله مع تحقق تلك الوجوه لان
سوق الوجه الثالث مع عدمها الى تلك الوجوه لاختلاف الصدر باختلاف حركته
الفاء وعدم المؤنث لها ان المجرد عن التاء اذا كان فيه الالف والنون فانها
لان تحقق جزء الحالة بالقياس الى التاء فيضعف فيها جزء الغرابة التي يؤثر ان
بسببها وقيل انه لو ضعف الغرابة بزيادة شئ عليه لضعف بزيادة في التثنية
فان اراد انه لضعف الغرابة فيما فيه الالف والنون بزيادة في التثنية كعثمانان و
عمرانان فيه انه لا معنى لتحقق الغرابة في التثنية لعدم منع صرفهما وان اراد انه لضعف
الغرابة التي في التثنية - بالقياس الى الخلو بسبب زيادة علامة التثنية - فيه ان
الضعف والقوة انما يعتبر بعد تحقق الغرابة ولا غرابة قبل زيادة علامة التثنية - حتى
يتضعف بالزيادة والضعف بعدها وان اراد معنى آخر فليبين حتى يتصور ثم يتكلم
عليه وفي بعض الشروح لا شك ان الالف والنون فرعية لفظية وليست

او باضافة المصدر الى الجزء في سر شرح التسهيل وهو الاظهر في قسمي احدهما مختوم بغير تاء نحو معدي كرب فهذا في ثلث
لغات اعربه اعرابا لا ينصرف وهذه افصحها والثاني اضافة صدره الى عجزه والثالثة ان يبنيه تشبيها بخمسة عشر ثم
الثاني ماختم بتاء تانيث فهي لغتان افصحهما بناء على الكسر وتم يذكر سيبويه غير هاتين اللغتين والثالثة ان يعرب غير منصرف فيقول قام بيسوبه
ورايت بيسوبه ومررت بيسوبه قيل هذا وجه اجازه الجرمي فان كان سماعا قبل وان كان قياسيا فالقياس منعه لانه
مع صوته وابقائه بناءه وفي الرضي عليه تركيبه للعلمية ضربان احدهما ان يكون الجزء الاخير قبل التركيب مبنيا فان كان فالاشهر
والاولى ابقاء الجزء الاخير على بنائه مراعاة للاصل ويجوز اعرابه اعرابا لا ينصرف وقد يجوز فيه ايضا بناؤه على الفتح اضافة صدر المركب
الى العجز تشبيها بالمضاف اليه بشبها لفظيا كما جاء في معدي كرب فيجيء فيه الاضافة اليه القرف والمنع وقوفا ايضا وان
العطف قبل العلمية فيناقضها اولى بعدها ويجوز اعراب الشئ اعرابين غير منصرف مع التركيب ويجوز فيه ايضا اضافة الاول الى الثاني مع صرف
الثاني وتركه وكذا كل ما يتضمن الثاني حرفا نحو غير بعضهم يقول لانه يحكى وبعضهم يقول يعرب غير منصرف وكذا ذا الا يضاف الا
قليلا ولا يبعد ان يحكم بعدم انصراف مسمى حال العلمية مع ظهور اثره وان لم يظهر اثره لفظا لكون آخره مشغولا بالحركة
مع بقوه ان ذا الكثير قرينة على الاكتفاء بضعفه حكما ما يتضمن آه اي يجوز ان يجيء المذكور فيما بعد قوله فان تضمن الثاني
حرفا مبنيا حكما ما يتضمن الحرف بالفعل كما هو المتبادر والا يكون شاملا لما يتضمن الحرف بحسب الاصل كخمسة عشر علما فلا يجيء حكم مذكورا
فيما بعد حتى يكون قرينة على الاكتفاء وكذا الجواز ان يجري قوله اعرب الثاني على اطلاقه اي سواء كان قبل التركيب معربا او مبنيا او
لا يكون شاملا بقيد الباقية بحالها فيما سيأتي الخ قوله لم يكن فيه بسبب البناء قبل التركيب كما هو قول المصنف على ما صح قيد القوله وبنائه الاول نقلا فيجيء
شاملا بقيد الباقية بحالها فيما سيأتي الخ قوله لم يكن فيه بسبب البناء قبل التركيب كما هو قول المصنف على ما صح قيد القوله وبنائه الاول نقلا فيجيء
كذا يجيء حال الاعراب وحال التركيب قال الرضي واذا جاز اعرب الشئ مع كونه متضمنا للحرف في الاصل ان زال المعنى الذي بالعلمية
ولذا ذهب الى الاجل جواز التحاق طرب بعضهم الا ان فيه عثيرا علما وكذا الجواز في سيبويه غير منصرف للعلمية والتركيب وجاء زيد نا لك ظاهران
بناء الخمسة عشر ناقص ثم اقاصيرها جوابا آخر الاستراض انه يقوله كان على النقض اه وهو ان النقص وان لم يوجب صرف
خمسة عشر وسيبويه علله الم يجز صرفها والى هذا اشير كلام شرح المفصل حيث قال التركيب يعتبر في منع صرف حاليس بإضافي ولا اسناد اي سببا
بعلك ولا يكون الامع العلمية لان المركب نحو البيت لا يجامع العلمية واذا جاء في خمسة عشر وبابه اسناد اي سببا البناء لا غير
حكاية بان يغير نقل اه ولما كان عبارة الشرح موهمة جعلها بعضهم للتركيب قبل العلمية بناء على توجه المنع الى القيد الاخير بقي المحل
في غير نقل اه مركب مستحق البناء مع لان التركيب فيه لاجل العلمية فلا يكون الحال قبل العلمية فاقدة لحكم عند العلمية كالمذكر
لانه موجود على الاجمال اي في غير نقل اه رجل الخطبة والشعر ابتداء غير تاء قبل ذلك واصله القيام على الرجل قيل
قيل الواو

العلة مجرد انها زائدة تارة اخذ الاسم اذ يلزم ح منع صرف حمراوان وجبران اذا سمي
بهما بل يمنع مع انها علامتا التذكير علة لجعله وذلك انما يخفف اذا لم تجامع تاء
التأنيث واليه ذهب الكوفيون حيث قالوا الالف والنون التذكير علة اذا كانا مع العلمية او العلة
وشرط ان التسمية فرع الظرفي وجودا وتعقلا لتوقفه على المشابهة لهما في التأنيث
قال رضي الله عنه شرط والالف والنون سببان اللتان هي فرع المزيد عليه فعلى حاجة
فيه الى اثباته اه بل فرعية المشبه به اعني الفرع التأنيث للتذكير فرعية المشبه اعني الالف
والنون فتأمل الاسم الثلاثي اه قيل لا حاجة الى تقييدها اذ لا يذهب السامع في هذا
المقام الى غير المقابل للفعل والحرف اقول ان اراد انه لا يذهب نفس السامع بالنظر
الى لفظ الاسم فمسلم لكن لا شيوع له في جميع تلك المعاني وان
اراد بالنظر الى المقام وقوعه في مقابلة الصفة فلا يذهب الى تلك المعاني
لا يذهب الى مقابل الفعل والحرف ايضا على ان عدم الذهاب ليس قول فرق ان الالف
والنون المعدودتان من اسباب منع الصرف من قوله الاسم المغاير
للفعل والحرف تقييد بما بالحصول فيه يصير لغوا بخلاف ما اذا اريد واحد من تلك المعاني
فانها اخص منه فيفيد تقييدها بالحصول فيه فتأمل اما كلام ويمكن ان يكون مراد المصنف بالاسم
المغاير للفعل الصفة فلا وقوعه في مقابلتها فلا حاجة الى اضافته بقوله فان الاسم المغاير للفعل
والحرف اه ولا يسلم ذلك فحوله ومراده بما هو لهذا المعنى الى المقابل للصفة
فتدبر والحق ما ذكرناه ولا الاسم المغاير للفعل والنسبة يقال العلم الاسم
او الكنية نحو المقابل للمهمل كما في قولهم نحو وعلم ادم الاسماء كلها اي الالفاظ
الموضوعة نحو المغاير للظرف الازم للظرفية اي لا يستعمل الا ظرفا في الرضي قال
ابو علي حيث يضاف ظرف لا اسما كما في قطعه نحو الله اعلم حيث يجعل رسالته
فان ما بعدها صفة له يجعله اي مكان يجعله فيه نحو يا عباد لا تخافون اليوم

في

في نفسها وان كان افراد الضمير ليشعر بكون المراد حصولهما بطريق الاجتماع ع
بخلاف الشرط والصفة لانها شرط الاسبب عن لزوم تناقض بين
اعتبار كل الوحدة والتعدد في شيء واحد في جملة واحدة فانه موجب التحير المبتدي وان
تضمن نكتة ايهام الجمع بين المتنافيين بتعاقب مقام العلمين والاول اولى بتضمنهما
اولى المشبه في مرتبة المشبه به لان المؤنث حال جبلي للضمير مع التاء نحو
عربان وعربانة بخلاف المفتوح فان مؤنثه بحث مع التاء كندمان وندمانة كسران فيه
انه عطف باداة فانه عطف في صفة على معمول كان وعطف فانتفاء فعلانة على معمول ان
انه طية بتقدير المبتدأ او ليس على الجار ليكون مرتفعا اما اذ ليس وجود الجار انما يشترط
وهو تقدم المجرور لان مجموع الجار والمجرور معطوف على مجموعهما ولا يجوز ان يكون العطف باعتبار
الجار ليكون مرتفعا اذ ليس وجوه والى ان الجار انما كان لعدم من حيث المعنى حتى يقال انه مجرور
بالجار الاول وان الجار انما لزم تعلقه كما في الحال بينه وبينك شيء ثم ان الشارح دفع
هذا الخلل وحيث قد مكان اشار الى انه يتقدر فعل الشرط والمبتدأ ويعطف على ما قبله
عطف جملة شرطية على شرطية فالواجب على المصنف ان يقول فلذا اقدر الله فعل الشرط
تلك الطبيعة اي الالف والنون التي مفهومهم كلي فعلانا بانصراف وهما اي الالف والنون
المجموعان وذلك للحصول والتحقق صفة الافراد حقيقة والطبيعة انما يتصف به في
ضمنها فالتشويح للاشارة الى ان الالف والنون لو كان احدهما فاكثر في الاسم
والثاني فاكثر في الصفة ولا اختلافهما بالنوع اختلف شرطهما فاكثر وكان
احدهما مانعا فيما للثاني فان العدل والعلمية لا تجامع مع الوصفية عند الائمة بين من الاصل
اللغة نحو جوز بعضهم وهو بعيد بل سد فاتحهم يقولون في كل فعلان جائه منه فعلى فعلانة
ايضا نحو سكران وسكرى وغضبان وغضبى فيقولون اذن فعلانة كان فعلى ومن هذا تبين ان وجود فعلى
ليس له تأثير في منع الصرف وانما المدار انتفاء فعلانة بقيده وجود فعلى كما في رحمن ع
لا قلت كيف آل لا يخفى ضعف هذا الجواب لان الشارح بانى الكنايات فيخفف بحمد وانتفا

ه وحول التأنيث الى التأكيد ولو سلم فالحاجة الى تأكيده بدليل لفظي كان
الدليل العقلي قد يكون اقوى من اللفظي كما في رجل ولو سلم فمجرد الدليل العقلي
اللفظي وفي وجود فعلى ممنوع الآن يقال اي في الجمع المؤنث بالتاء عوضا عما
لا يظهر في منع الصرف ووجود التأنيث بالالف قياسا لا يكفي في منع انما الصفة والالف
التأنيث الاستحقاقي اذ به يتحقق التأنيث بالتاء فيه وبالفرع التأنيث ويتبعه كان
غير منصرف لوجود الالف والنون في الاسم مع العلمية الا ترى كلمة السمى وهو فعلان
صفة فعلا بعد من اوزان الفعل لا يخفى ان اضافة الاوزان الى الفعل لمجرد النسبة
بمعنى الحصول للازيادة النسبة والا لكفى ان يقول كون على الاسم على وزن الفعل فالمعنى
كون الاسم على وزن يوجد من الاوزان الخاصة للفعل فاندفع ما قيل ان الوزن النسبة
من اوزان الفعل فيشوه زيد اختصاصه له بالفعل فالاولى كون الاسم على وزن ثبت
للفعل وانما قيد وزن الفعل بهذا المعنى لان وزن الفعل بالمعنى الاخص في وصف الفعل فلا بد
من القول بانه منقول فيه اصطلاح عن ذلك المعنى الى كون الاسم على وزنه بطريق
صفة للاسم محمولة على النسبة جاز استتباعا كما في قولهم زيد ابو عمرو فلا على زيادة النسبة
اما بالاختصاص او بالاستتباع مستحقا وغير مستحق كما هو محل قول الاضافة وضمنا والا
لم يخرج آه اي يكون لفظ مشترطا مستدركا اذ يكفي ان يقال وزن الوزن خاص فيه
او يكون في اوله زيادة آه فان زيادة النسبة ان كانت فاما خوفا في معناهم وزن الفعل
كان مؤنثا ايضا محتاجا الى البيان دون الاشتراط ولك ان تحمل عليها اي تحمل الاضافة
على زيادة النسبة فتكفي مشترطا التخفف اي انه لا يتخفف الوزن الذي له زيادة نسبة الى
الفعل الا في هذين القسمين فلا على الاشتراط اي جعله خاصا فيه خاصا تأخيرا ان يأخذ
الاحد بن فيستدل على عدم كونه مؤنثا ايضا وهذا الكلام مبني على تسليم ان لا يكون لوزن الفعل هذا
المعنى خصوصية التعيين المذكورين واما على تقدير تسليم آخرها بان يكون له زيادة النسبة بطريق الغلبة فلا يحتاج
كلامه فيجوز الحمل على الاشتراط بقيد فاندفع قوله المعرفة شرطها ان يكون علميا فلا الا ان يحمل

ان يحمل عليها بدليل ان منعه بسبب منع الصرف ليست الا للزيادة على واو فرعية الا
في الوزن الذي له زيادة اختصاصه اي ارتباطا ونسبة بالفعل والاضافة الى الفعل راجع
الى ضمير واجع لطيف بين الشيئين وحينئذ يكون ابا واصلا على المنصوص عليه كما هو الاستثنا
الفعل او بالعكس الضمير المجرور راجع الى الوزن وضمير يخصه الى الفعل فيكون ابا واصلا على المنصوص
كما هو الشائع الكثير المشهور وهو الاعرب بالالف المكملة اضعف الى ابين واوضح في النهاية الخبرية من الاعراب
بمعنى الابانة والايضاح في حديث السقيفة اعربهم احسابا الى ابينهم واوضحهم وفي بدر اي الى
منقولة منه من خضم الشيء بالضاد والصاد المعجمتين بجميع فيه نقل الصحاح عن الاصمعي لهذا المعنى
للثلاثي المجرد ونهم قال خضم على وزن تعلم بسكون عين غيره من غير وبين تيم قد غلب على القبيلة بزعمهم
انهم ان سموا بذلك لكثرة اكل الخضم وهو المقشر لانه من اثنيه الاخبال ودون الاسنان وخضم الفضا
سلم لما في مجمع شمس العلوم الخضم الاكل بجميع الاسنان انتهى في النهاية وفي الحديث انه
نهى عن قيل وقال اي نهى عن مفعول فيه تحدث به المتجاسرون من قولهم بلغنا كذا وقيل كذا فحذوا منها
على كونها فعلين ماضيين منصوبين للعبرة والاعراب على اخذ اسمائهما مجردة عن العوامل واذا قال
حرف التعريف عليهما في قولهم القيل والقال منقولا عنه اي من فعل المجهول بمعنى اسرع والتغيير
بضم الراء وكسر الجيم الاولى لانه على العلمية وانه انسلخ عنه معنى الفعل فتحي الراء وسكون
العين يوزن كول فعل الرئيم بضم الراء المهملة والهمزة الملكون والميم الاست بكسر الهمزة وسكون
العين للتخفيف وهب بوزنه اي ضخم وحرف حلو وعقيد وكتف وجعفر وحاتم اعلاما اذا كان منقولا
الى الوزن المشترك بين الاسم والفعل انما يؤثر في منع الصرف اذا اثبت كونه منقولا في الاسم
من الفعل ولم يستعمل على انه وزن الاسم منقولا لولا ذاك اي لولا كان وزن حلا منقولا من الفعل
لكون حلا وبيرا آه اي لانسلم الملازمة احد كون بعضهم ولولا ذاك اذ يجوز ان يكون عدم تنوينه لكونه جملة
فعلية لا لعدم الصرف بسبب وزن الفعل والعلمية حتى يرتكب لكونه منقولا فحكم مع الضرورة على ان الفعل
المنقول الى العلمية اذا اعتبر مع فاعله وجعل الجملة علما فهو محكي والاحكم حكم المفرد في الاعراب وعدمه

الى الكشف اه آه استدلال الى ان جلاوزن لازما وعتودا ياو الكتابة جمع نشتة وهي العقبة وطلباء الشئ بالمد رکاب الصعاب الامور عطف على ابن جلاوزنا مدحة اضبع العوصة فوقوف او يغلب هذا الوزن في الفعل يعني ان يكون في الفعل اكثر منه في الاسم مع انه غالب في الافعال لان باب الغلبة اكثر من ان يحصى ولم يجئ في الاسماء اه ذو الصواب ولم يجئ في الافعال الا كلمات معدودة كما في اللباب نحو طابع وخاتم وغيرهما قال الرائب المفاعل كثيرا ما يجئ في الاسم الآلة التي يفعل بها الشئ كالطابع والخاتم والخالب قلت وبما يسلم بالبناء المهملتين فيه الزيادة زيادة مؤنثة بالنسبة الى ما قاله الصرفان مؤنثة تتبع لفظا وقد يفيد فيه الزيادة مرسل فوق بل لتأم لا يخفى فانه قال وانا مؤنثة تتبع جميع الاسماء والافعال ولو بوجه كلي يعلم بتأمل هو غالب في الافعال او في الاسماء لا يفيد اه زيادة فقط لمؤنثة وان يلزم في هذا التعميم في وزن الخمر لكنه يلزم في القسم الاول فان العلم بالاختصاص اه آخر بحثه زيد ذكره تتبع اوزان الفعل والاسماء كلها فعلم لم يجد اه يعني لعل العلم لم في الاختصاص اه آخر بحثه زيد ذكره عن لزوم ذلك المحذور غير زيادة المؤنثة فانها ضرورية لتم امهاد ولا ضرورة في القسم الثاني لوجد انها عائدة الى مؤنث اه من غير لزوم المحذور قلت لعل هذا الوزن اه استدلال الاغلبية رجح فورد النحاة لهذا باعتبار الغلبة لا ينافي ان يتخلف الغلبة زيادة الاختصاص اي ارطباء بقرينة اضافة الزيادة وجعله منتفيا الى الاختصاص والغلبة حتى يظهر فرق بينه وبين ان فرقية ذلك الوزن في الاسم فانا الوزن المشترك لا فرق له والا يمنعه الصرف فلك زيادة اه انا سلمنا ان ابن من زيادة الارتباط للمتضرف الاختصاص والغلبة لم يجز لا يلزم بوجه غير الكون الزيادة تلك الحروف مطرفة في خلال حروف الاسماء لكون زيادة نهاية الافعال لمتخالفة في عروقه لا يكون كذلك واكثر الافعال المتطرفة حتى ابدا من خلال الاسماء والتزم وجيئا ما خالف بزيد ويشكر فمن جيئا خصوصا ما لا يجيئا حالا اه استنتاج عدم فورد التاء من جيئا فانه زيادة لكن زيادة الفعل يجيئا حالا اه فلذلك الاستنتاج فان قيل المختص موصوف فانه زيادة كزيادة الفعل لا يجيئا حالا اه استنتاج عدم قبول التاء فلذا لم يجعل اه قلت اولم يجعل الخلو به على ان اراد المختص من جيئا فانه لا يجيئا حالا اه استنتاج المذكور ممنوع وان اراده من جيئا الاختصاص لا يجيئا حالا غير مفيد استنتاج عجمة مغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه حتى يكون سؤال اه

منه وروي ان وزن مستخرج غير مختص بالفعل لجئ استخرج لكان المراد ان لبيه اه من وزن الفعل معناه الاختصاص حتى يرد ان في قوله زيادة فك زيادة تشبيه الشئ بنفسه فان في اول وزن الفعل معناه الاختصاص في زيادة الفعل لازيادة تشبيه زيادة اه الى الوزن اجزاء الدال المضعف على الظرفية على التوسع فان الزيادة وصف حاصل في الحرف فدون جعل حاصلا في اول الوزن تجوزا والى الوزن اجزاء الظرفية على الظرف وحرف المضعف عن الحرف فان الصفة اه اي الزيادة صفة للحرف الاول والصفة بسبب الى موصوفها يعني بفعل السوء في الجسم فيصح نسبة العام الى الخاص اه يعني تشبيها لاستشمام مفهوم الخاص على مفهوم العام باستشمام الظرف على الظروف وبالعكس اي يصح نسبة الخاص الى العام يعني تشبيها باستشمام العام للخاص حتى فاستشمام الظرف للظروف او الحال ان المراد اه يعني ان الكلام على حذف المضاف لم يفهم فكونه تسببا لنوع الحرف لعدم لزوم ذلك الابدال فان الاكثر في الاستعمال اراق واداق وذا لو تصرف في الوزن الى كذا لا يضر لو تصرف مع بقاء الحرف الزائد لانه لا يحفظ وزن الفعل ويدل عليه قولهم جاءوا يقول واخشى غير منصرف للوزن والعلمية بخلاف اسمي فعل ويع وخف فانك تقول جاءوا يقول ويع وخاف منصرف لعدم فيها زيادة المعتمد المعتبرة حال من ضمير وله والحال عن المضاف اليه جائز اذا احكم اضافة المضاف اليه متاعه كما في قوله تع واتبع ملة ابراهيم حنيفا وكانه اراد اه بناء على ان المطلق ينصرف الى الكامل فلا يرد النقض بامسوه وان النقض باربع فيما فانه قابل للتأنيث بحسب الوضع اذ وضع الاعداد على ان يفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء ثم اعلم ان قوله بالاعتبار الذي امتنع عن الحرف كانه في عدم ورود النقض باربع لان قبول التاء باعتبار الوضع ليس وعدم انصرافه باعتبار الاستعمال وهو وضع العلم وهو بهذا الاعتبار غير قابل للتأنيث الا ان الشارح زاد قوله فيما يأتي والسند قوله ونقض النقض باربع اليه لما قالوا ان وزن الفعل في اربع في قولك اشهرت بنسوة اربع متحقق لان المعتبر عدم التوصل فيما سيأتي والصرف لانتفاء الوصفية

الاصلى فاذقيع ماقبل ان اريد اذا سمى، لايقبل الخ فلا حاجة فى حمله الى تقييد عدم قبوله
بقوله قياسا لانه ان اراد انه لايقبل الخ أصلا تحقق وان اراد انه لايقبل الخ بالا
الذى امتنع حمله فسلم لكن الازم منه ان يكون القيد الذى مفهوم عن الاول وعدم
الاحتياج اليه مع اعتبار الثانى لامع عدم الاحتياج اليه مطلقا فى جعل وجود الشرط
اه يعنى قوله ومن ثمة امتنع الخ معناه لاجل تحقق شرط تأثير وزن الفعل فى منع الصرف
امتنع الخ فى ذلك جعل وجود الشرط علة لوجود الشرط لان هاهو شرط و
تأثيره السبب فمنع الصرف فى الحنفية بشرط الاجتماع صرفا لذلك السبب
الا بالشرط لان الشرط يتوقف عليه الشرط من غير ان يكون مؤثرا فيه كالسبب
للاحراق وقد قيل ان الشرط الخلل يستلزم الحكم لانه اضافة لقوة الحكم فغيه ان المعنى المعتبر
للشرط الخلل فاذكر وجوده فى الشرط وهو ههنا ممنوع وان اراد معنى اخر فلابد من بيانه لينظر فى
صحته وفى قوله فجعل الشرط لهذا الشرط اى جعل الموجود شرط لهذا الشرط لا وجود الشرط علة
علة للحكم باختلافهما فى الاجتماع وعدم مع انى وجدتهما فى السببين ولاضائر فى ان حكما بالاختلاف
المذكور مع الاتحاد فى السببين ناشئ من الاشتراط المذكور دائرا او وجودا وعدما عند الجمهور
اه اى انحصار تأثير العلية فى تسمية المحفة او السببية مع الشرطية المذكورة مذهب الجمهور
خلافا لابى على فانهم ذهبوا الى ان تأثيرها بالشرطية المحفة او السببية مع الشرطية حيث
قالوا ان تأثير علمية الاسم الذى فيه الالف والنون المزيدتان ليس الا التحفة المشابهة بالالف
المدودة القائمة مع السببين المؤثرة بالاستعلاء فتم اى بعضهم صاحبى اه اذ هذا التأويل لرعاية الواقع
له بقوله فاذا ابديه السمى بزيد والا فالتنكير يحصل بالتأويل بواحد منهم من الجائز ايضا بدليل ظهر
بالالتزام فانه ظهر من قوله وقد يقوم مقامهما الخ والحق ان العلمية غير مؤثرة معهما ومن قوله
فلا معنى لقوله الغلبة انما لا تجامع ملحوظ من شرائط التأنيث والمعرفة والعجمة والتركيب والالف
والنون اذا كانا فى اسم انما يجامع ما يشترط فيه ومن اصناف العدل ووزن الفعل انما

تجامعا

تجامعا من غير شرط ومن مجامعة اوزان اصناف العدل لاوزان الفعل انما يستفاد ان فقد ظهر
مما قدم انها لا يجامع مؤنثة الاعلامية يشترط فيه العدل ووزن الفعل انما يستفاد ان فقد ذلك
استثناء من المستثنى المذكور بعد تقييده بالاستثناء الاول فالمستثنى منه المقدر لفظ مطلق
مستثنى منه لفظا عاما يشترط فيه العدل فتم مستثنى من لفظ سببا المقيد بقولنا الاعلامية يشترط
الاول يكون سببا غير عام يشترط فيه العدل فخلا المستثنى من ذلك المقدر الا
الاول من المطلق والثانى من العام المقيد وحاصل ان فى توجيه الطرفين اه خلوا
لا يجوز تعلق الظرفين اى جار بن مع مجرورهما من جنس واحد بفعل واحد بدون العطف
فلا يقال مررت بزيد يوم الخميس يعنى تعلق الثانى بالفعل بعد تقييد الفعل بالاول نحو رايت
زيدا فى المسجد فى الطاف ولو جعل اه بان قال لا يجامع مؤنثة الاعلامية يشترط فيه
العدل ووزن الفعل فيدخل كلا المستثنى تحت حرف استثناء واحد فتأتى الفصل اى فى
فصيل العدل ووزن الفعل عن المستثنى الاول بحرف الاول يستقل فيه اختلاف تأثير العلمية
فان تأثير سوى المعطوف عليه اعنى قاعد بالسببية مع الشرطية وفى المعطوف اعنى العدل ووزن
الفعل بالسببية المحفة ومثابة الاسلوب ليس فى الكلام على وجه يكون فيه فائتغير عنه السامع
وبه تقييد الفظها ومعنويا حتى يخل بالمغاطة اتفق التحات اه المغنى عنه بخلاف التمام مع
الاستانة الى وجه اختيار خصوصه من نوعه مما يجامع فيه العدل مع العلمية المؤنثة بانه مما اتفق
على منع الصرف بخلاف ما اذا كان المعدول عن منقولا فانه مختلف فيه والى وجه اختيار نحو احد
بانه غير منصرف قبل العلم العلمية فغى تأنيث العلمية فرع خفاء فلا ظهار الخفاء اختير بخلاف ما اذا
كان منصرفا قبلها على التأنيث للعلمية فيه ظ فذهب اكثر النحات اه قال غلت
اذ الاختلاف فى تأثير العدل مانعا من مؤنث بعد زواله بالعلمية ام لا فى تأثير العلمية فلنا
لا بل الاختلاف فى ان من يوجب زوال العدل بناء على ايجاب زواله منوعه الذى هو الوصف
فلا يكون مؤنثة معه اولا يوجب زواله بناء على ان المعتبر العدل والوصف الاصلى ان الثابت

بحسب الوضع ابتداء او بعد الابدال وان المعنى الوصفي لا يعارض العلمية فيجامعه فيعتبر مؤثرا معه كما يشير اليه عبارة الرضي حيث قال وهو باق نعم لو كان الاختلاف في اطراف ذلك في الاسم

وعدم بعد الاتفاق على زوال العدل بالعلمية لان الامر كما ذكرته واما افعل وجميع اخواته فعدل عنه لعدم

مع اندراجه فيما تقدم لكونها غير منصرف قبل العلمية بالعدل والوصف الاصلي لفظا ومعنى لكونها

مستعملة استعمال الاسماء ولذا اختلف في جمع واخواته فقال بعضهم ان عدم الفوا للعدول وشبه العلمية ومنع لما قررتم اه يعني ان قولهما نستفيد ان فلا يكون معها الا احدهما

وجملة معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه لزوم صحة الكلم اذ ليس مطلق السبب منفصر

لزوم الاستثناء الشيء بنفسه لاتحاد المستثنى منه والمستثنى من حيث المفهوم بل مفهوم ما مر ذا

بستنا وذلك لان المفهوم من الكلم بالاستثناء فيهما فانه يقتضي ان لا يوجد مجموعهما في الاسم على

الوجود ويقتضي ان يوجد احدهما فقط الا انه عبرة بالمفهوم والمردد والامر الدائر بين المستثنى

منه صادقا على المستثنى بحسب ملاله بشمول العام الافراده او مفهوما آه عطف على

قوله مفهوما ذا والتغاير بالنظر الى الصفة وفيه اشارة الى ان يعتقد ان دخ

من الامر الدائر التنبيل لا التحصيل وان كان محصورا في احدهما بحسب الاستقراء

بحسب السير التنصيص اذ العقل يجوز وجودها مع العلمية المؤثرة ولم يكن مستترا وبها غير احدهما وهو مجموعهما الا انه انتفت بالاستقراء انهما لا يجتمعان وانه العقد الى

العموم من حيث التفصيل كاف كما صرح به في الاصول في مباحث الاستثناء كما

قالوا في كلمة التوحيد فمنع ما قيل ان اريد بلفظ اله المعبود مطلقا لم يصح الكلم بالنفي

وان اريد المعبود بالحق لزم استثناء الشيء من نفسه اذ كما تحقق الثاني الثالث

ولانسلم لزوم استثناء الشيء من نفسه لان المعبود بالحق اعم مفهوما من الله تع وان

ساواه في الصدق كما في الزنجان فان فيه الثانيث بتاويل البلدة والعلمية والعجمة

والالف والنون المزيدتان تدل على ان المؤنث يلحق بالعربية في زيادة الحروف وعدمها بدليل

الى هذا الجواب

اي بهذا الجواب لا بالجواب الاول فيندفع التنقيض بافرقاة اجتمع فيه العدل ووزن الفعل والعلمية اذا سمي به

لبعيد ان يجعل آه رد على من نسب قراءة الاخفش في قرعا على خالق لئلا يلزم مخالفة الظاهر من قبل قول

النلبيه اصلا ومحل الاستثناء فرعا اذ يلزم ح آه اذ المخالفة النحاة بحقيق بعد قوة الاصل

٥٨ للقاعدة المحققة عنده اي عند النحو ومن ان كلما فيه علمية مؤثرة اذا انكر فرق واشتباع آه عطف على قوله و

جعل اي يلزم امتناع نصب اعتبار الا ان يستند نصب المفعول به عند الجمهور الا بالوقوع على الفعل

المعلق بواحد والقول القول الى القول في منع لزوم امتناع نصب اعتبارا بانه يجوز ان يكون منصوبا

بالالفية اي وقت اعتبار الصفة الاصلية والى انه ان حال كونه بغير الصفة الاصلية او على كونه بدل

استنادا من نسبه الى خالق الاخفش اعتبار نسبه الصفة الاصلية فهذا اذا الخفي المعنى على

تعليل الحكم بالمخالفة ونسبه من الوجوه المذكورة ليس تنافي اجادته لانه منقول للسنة الثالثة كانه قيل

فيما قابل احمر علما فقد كذا اتضح فيرد عليه بانه ينصرف بالاتفاق لكن في الرضي خلاف حيث قال هو

ان اعتبر ثالثه نحو ثلث نسبه الى السبب الذي انتفاء الاصل العلمية قلت في ثلث وثلث وبابها له

انها لا تنصرف الاعتبار الوصف الاصلي مع العدل كما في احمد وخوف بعضهم بين هذا الباب واحمر بان

بان الوصف مع تجرده لا يثبت من دون العدل وتنزال العدل بالتسمية ولا يرجع بعد التنكير

اذ معنى رب رجل رب مسمى بهذا اللفظ بخلاف احمر المنكر فانه لا مانع من ان يكون معنى رب مسمى بهذا

اللفظ فيه الحمرة بخلاف افعل فعلا فان اكوفيه فيه ذاته دون افعل فعلا فانه يعين في اللفظ وقوة

على الافعل العلمية واستغل لفظه بالالوان والخلق الظاهرة في الوصف يكفي في بيان كونه موضوعا

صفة اي صار ملحقا به يعني انه قد بعد عن التفضيلية صار ملحقا بالافعل الاسم ولا يظهر فيه

معنى الوصف بمعنى ان المعدوم بحيلة فالثابت الا انه حتى الاعتبار ان انه يرجع بعض الصفة الاصلية اذ فيه

معنى رب احمر رب شخص فيه الحمرة بل معناه رب شخص مسمى بهذا الى ان ذلك سواء كان احمر او اسود

او ابيض بل معنى اعتبار انه يكفي مع زواله فالثابت لكونه اصليا وزواله اصليا وزواله فانه

فيه لو اريد به المعنى الاصلي فاذر نظر الى زوال المانع ولذا تركها الا ان ترك الاعلام

في الاغلب مجرد عن المعنى الاصلي كزيد وعمرو قال زيادا وعمر ما قصد ان من زاد ويزيد زيدا

او زيادة وعمر بالكسر عمرا عمارة ان عاش زمانا لم يعتبر معناها الاصلي في حالة العلمية والثاني

فلنا في الاغلب لانه في بعض الاعلام اعتبر تلميح ذلك وان السماع فهو على منع الصرف علا

مخالف لهما في الحكم ولذلك لا يظهر اعتبار الوصف الاصلي لكنه على خلاف القياس عند الاخفش

وعلى القياس عند سيبويه لا يؤثر بحكمه كونه موجودا في وقت من الاوقات علة للبعض اذ لا يلزم
اعتبار الوصف الاصلي في باب فاتحة العلة من اعتبار الوصف الاصلي في احد قسمي العلة اذ المراد
اذ في تعليل الشارح المحقق بقوله فان العلم آه اشارة الى امرين احدهما انه اراد المعنى بالمنشأ
مطلق التعيين لان المفهوم والمفهوم منه بمعنى التعيين وعدم وجوب كون موجودين حتى يتصور
المنشأ وثانيهما انه لم يرد المنشأ بل بين الذات لانه اثبت المنشأ بين العلمية والوصف باعتبار
كون موجودهما في العلم والوصف مستندين لتعيين المدلول وعدم تعاصيهما فيه بين الامرين لهما
في جهة معارضتهما اذ في قوله ان اه يعني ان الكلام على حذف المضاف اذ ليس لتعيين المدلول
الحكم جاعلا في قائم منعا مستحقيا لابراد اعتبار المنشأ بين اذ اقيد الشارح منع الحرف
بقوله لفظا واحدا ولم يوضع الحرف مطلقا فالمراد فقوله في حكم واحد حكم واحد بالشخص كما هو
المتبادر فحينئذ يراد المنشأ بين في منع آه اذ اقيد الشارح منع الحرف بقوله لفظا ولم يوضع
الحرف مطلقا لابراد اعتبار المنشأ بين في قولهم الحرف الا لفظا ولهو واحد اذ بالنوع جملة
معتبرة لدفع قولهم ان منع صرف الان ظاهره حكم واحد اخذا حاجة الى التقييد بلفظ واحد
ولا في منع صرف احمر اذ اخذنا منعا مستحقيا لابراد اعتبار المنشأ بين في منع صرف احمر
حالة الوصفية والعلمية لتقييد المنع لان المنع لا يدخل الوزن الفعلي والوصف غير المنع الذي سبب
وزن الفعل والعلمية لامتناع تواردهما على معمول واحد بالشخص ولو على سبيل التعاقب
وما قيل انه ليس في شيء مما ذكر اعتبار المنشأ بين معا حين اعتبار هذا غير هذا فغير
بشيء فانه ان لم يقيد منع الحرف بشيء من التقييدين وحكم الحكم الواحد منع الحرف المطلق
في كلتا الصورتين اعتبار المنشأ بين معا في حكم واحد مختلف بالوجهة بين فتوجه آه
اقرب مما بسناه ومن تسليم ما قاله المعترض من تخلف المنشأ بين الوصفية المخصصة والعلمية
وليس اقرب عن جواب الشارح الى جواب افراد ما حاصله اثباته قد يجتمع اجتماع المتقابلين
في الوصفية الحقيقية والعلمية ولا يخفى انه لا يدفع السؤال بل يخفق في سر الكلام اذ مقام ابداء
الوصفية والعلمية وهو لا ينافي اجتماع الدلالة المتعددة في كلمة واحدة بالنوع الى المدلول المطابقي
والتضمني والالتزامي وهو قد اعتبر في قسميها ما اجتمعت عليه لابين العموم والخصوص آه
يعني ان العموم والخصوص انما كانا نسبتين لكن لا ندفع بينهما اذا اريد بالعلم المعنى الوصفي
والعلمي لعدم ورودهما على محل العموم الوصفي اذ ذاته لا يحتمل معنى الخصوص العلمي وهو الاداة

المعينة

الذاتية المعينة لا بين اراحة العموم آه اذ لا تدافع بين اراحة المعنى الوصفي العام وبين اراحة
المعنى العلمي الخاص وجواز آه من جواز استعمال المشترك في المعنيين لا يقتضي ان
يجوز ذلك المشترك من الامتناع والوجوب وبين ان لا يجوز كذلك وان لم يجز
آه اذ ان لم يجز استعمال المشترك فيهما فيه كالشبه المشترك بين الحرف المخصوص
وشبهه لا جل عموم ورود في الاستعمال وان قرر الكلام ان ظاهر المعول للشبه ان
الشبه المذكور بقوله فان قلت ان الوجود اللفظي بازاء وجود المعنى مبني على ان الاذن في
موضوعة للامور الخارجية ودون صور الذهنية على المشهور في باذن اللفظ اذ ظ النظر
لبسه آه فان آه استشكار بهذا التعميم الى انه لا مجال صور وذلك الشبه اذ ان مدار بها على
اجتماع المنشأ بين معا كالكليات آه اذ الحادثة والبروحة والرطوبة والبيوبة الى جملة في
الظروف الاربع التي يتركب منها الاجساد الكائنة الى المعادن والنبات والحيوان المتعرة في
المزاج فيه بحث لانهم عالوا الظروف الاربع اذا فاعلت وكيفت بعضها بعضا لان يفيض
من التوليد كيفية متوسطة بين الكيفيات الاربع سماها متمة وطبالات والمزاج محمد
ما زاج اذ قالوا اه طبق على تلك الكيفية المخصوصة لكونها حاصلة بسبب المخالطة وذلك
توفيق فليس في التوفيق بما ريك كرد ذينك بكوذى اذ هذا التوفيق منسوب الى
الحكماء الفلاسفة اذ الحكماء يشكرون ذلك ويقولون الاجسام كلها مركبة من الاركان التي لا تجزى
المائة واختلاف الانواع باختلاف الكيفيات الحاصلة من الفاعل المختار الحكيم جائز
ان اللام للعهد واد الى من قوله التشبيه بيان ان اللام في الباب للعهد بطريق الاستغراق اذ
ان الاستغراق لفظ الشبه ووجه الشبه الى ده بما في الصورة والهيئة فاقتضى لفظ الشبه محتاجا الى
مؤنة ارتكاب المجاز لكن التاء في الشبهة من دأب العظماء ده وسائر الخواص في انها
لا توجد وضعف الشبهة بالفعل مع ان قوله الاسم من الجهالة والنكرة الى النعي ده
والوقوف كالثابت في ذا الى ان المتبوع ثابتا يوجد التابع البتة ثابتا فوجوده آه اذ ما يوجد الكلي
لزمن حيث ان بينهما وبين التنوين مناسبة معنوية آه اذ التنوين ده فيها وقول اللام و
الاضافة محذوف لا يمنع الاضافة الحرف والكسرة انما يتبع في الشرط اذا ان استغنا فالمنع الحرف
الاضافة لانها لا تخلو عنها اذ التنوين دليل تمام الاسم والاضافة مشوهة بوجوه تمامه والام
لانه حرف التعريف لتنكر ان يجتمع مع حرف يكون في بعض المواضع علامة التنكير وجه انهم آه اذ في

المرجع عاش

اى آه ال في الوجه بحيث كان جعلهم الاضافة معاقبة للتنوين المنسبل على ان يسقوط
التنوين في مواضع لاجل منع الصرف والا كانت الاضافة حينئذ معاقبة للتنوين المحقق فيه ان اللام كما تمنع
آه وهو لا يصح الا على المعنى الاصلي وما قيل ان المراد انها تزول بحقيقة لا يجدي نفعا وصورته كما في المس المفصل جائز ان
العلمية فيه باللام فهو غير منصرف فحينئذ انه ينتقض ان قول والا لم تكن لزمان علمية او كان علمية لكن لا تزول باللام
بقيت العلمية على حالها دلالة الجمع على الجنس مع التعدد فكان المرجع مذكورا معنى لا على فرد فيلا يلزم الوقوع
فجاب عنه وهو التوقيف في المرجع في التوقيف اشارة الى ان هذا التغيير هو بالمرجوعية واما على تقديره بالمرجوعات
فتذكيره باعتبار كل واحد والمرجعية بهذا المعنى هو الذي تشتمل خبرا عن المرجوعات مذكورا للفصل بين مباحث
السابقة والآتية كالباب والفصل والام على جميع التقادير للاستغراق اذ لا عهد واما الحمل على استغراق
الافراد في بعض انواع المقام فيما بعد انواع الاستخدام ويحتمل على التقدير ان يحتمل على تقدير ان يلزم الاسم
السابق موقوفا للعهد والاشارة الى ما فهم من قوله وانواعه رفع ونصب وجر فانه يفهم من كونها
انواعا للاعراب الذي صفة الاسم انه مرفوع ومنصوب ومجرور فالمرفوعات اشارة اليها وفيه
ان المفهوم فيما سبق المرفوع لا التخصيص المعين منها بكون المرفوعات اشارة اليها ولئن سلم فقيل يبطل
الجمعية بتوسط اللام للجنس فانه المعنى المبطل للجمعية الا ان يقال ان الجمع على مذهب السكاكي
ليس متناولا كونه للعهد نظرا الى كونه مفهوما كليا والعهد باعتبار تقدم الذكر والى ما ذكرنا اشار
الشيخ فقوله وفيه تأمل وبما ذكرنا ظهر انه لا يجوز ان يتوسط اللام للعهد على تقدير الثاني لان المراد من المرفوعات
في الجمع المتقدم ولم يسبق بها شيء فمن جعل آه ان في ايراد كلمة اما المفيد للتقسيم اشارة الى ورود على توسط الجائز
نجوز مطابقة له بل رعاية مطابقة اولى لانه المتعين بالاثبات لم يأت بشيء لانه يستلزم ان يلزم التوقيف
للافراد الا ان يقال ان اللام على تقدير كون الضمير راجعا الى المرفوعات ان اللام ابطلت معنى الجمعية
بناء على عدم صحة العهد والاستغراق لان مقام التوقيف يأبى عنهما فيكون التوقيف لبعض المرفوع الا انه اقتضى
صيغة الجمع للاشارة الى تعدد ذلك الجنس او يقال آه ان يقال على تقدير افراده والتوقيف لبعض
الافراد لا يكون الضمير راجعا الى كل واحد ان ادخال اللام على المعرف للاشارة الى كون التوقيف جامعا
لجميع افراده والتوقيف لبعض الافراد لان الخفاء آه بناء على ان كل نوع من المشتقات باعتبار صيغته
موضوعة بالوضع النوعي لمعنى متحد في جميع افراده لاضفاء باعتبار ذلك المعنى في شيء من افراده بعد العلم بوضعه فالخفاء في المرفوع
انما هو باعتبار الماهية دون الهيئة فلو اخذ الرفع في توقيعه صار كانه اخذ الرفع في توقيف الرفع فيلزم توقيف
الشيء على نفسه ولئن تنزل آه وجه التنزل ان المرفوع كما انه معلوم باعتبار الهيئة معلوم باعتبار الماهة
ايضا مما سبق حينئذ فارفع علم الفاعلية فالخفاء فيه ليس باعتبار شيء من اجزائه بل باعتبار المجموع في
ايهام الدور اذ توقيف الشيء لا يمنع توقف الشيء على المرفوع والا يهام المذكور بناء على ما هو ان يمنع ان
توقف المشتق لا يلزم الا باعتبار المأخذ لان اصالة الرفع في الفاعل المشير لكون الفاعل اصل المرفوعات كذلك الرفع

والئن سلم قيل يبطل الجمعية بتوسط

اجزائه

فوائد التعدد الجمع بعض ان الجنس يعني
تقسيمي اذا خارجيا فهو فيما قبل الاداء
لكل واحد منها السيد فاضل
جمال الدين

ما دلالة ابتداء على الجنس مع التعدد فكان المرجع مذكورا معنى لا على فرد فيلا يلزم الوقوع فيما قرر بناء عنه وهو التوقيف
اذ اللزوم في التقريب فيجاز ان التغيير هو بالمرفوعية واما على تقديره بالمرفوعات فالتذكير باعتبار كل واحد
او لرعاية الجزء فيه جملة وهو ما اشتمل خبرا عن المرفوعات مذكورا للفصل بين مباحث السابقة والآتية كالباب
والفصل واللام اما على جميع التقادير للاستغراق اذ لا عهد واما الحمل على استغراق الانواع فيجمع التمام
اذ البين فيما بعد انواع الاستخدام ويحتمل على التقدير ان يحتمل اللام على تقدير ان يلزم السابق موقوفا
للعهد والاشارة الى ما فهم في قوله وانواعه رفع ونصب وجر فانه يفهم من كونها انواعا للاعراب الذي صفة الاسم
انه مرفوع ومنصوب ومجرور فالمرفوعات اشارة اليه وفيه ان المفهوم مما سبق المرفوع لا التخصيص المعين منها
حتى يكون المرفوعات اشارة اليها ولئن سلم قيل يبطل ان الجمعية بتوسط اللام للجنس فانه المبطل للجمعية الا
ان يقال على مذهب السكاكي ان كونه للجنس لا ينافي كونه للعهد فانه للجنس نظرا الى كونه مفهوما كليا وللعهد
باعتبار تقدم الذكر والى ما ذكرنا اشار الشيخ بقوله وفيه تأمل وبما ذكرنا ظهر انه لا يجوز ان يتوسط اللام للعهد
على تقدير الثاني لان المراد من المرفوعات في الجمع المتقدم ولم يسبق بها شيء فمن جعل آه ان في ايراد كلمة
اما المفيد للتقسيم اشارة الى ورود على توسط الجائز فيجوز مطابقة له بل رعاية مطابقة اولى لانه المتعين بالاثبات لم يأت بشيء لانه يستلزم ان يلزم التوقيف
للافراد الا ان يقال ان اللام على تقدير كون الضمير راجعا الى المرفوعات ان اللام ابطلت معنى الجمعية
بناء على عدم صحة العهد والاستغراق لان مقام التوقيف يأبى عنهما فيكون التوقيف لبعض المرفوع الا انه اقتضى
صيغة الجمع للاشارة الى تعدد ذلك الجنس او يقال آه ان يقال على تقدير افراده والتوقيف لبعض
الافراد لا يكون الضمير راجعا الى كل واحد ان ادخال اللام على المعرف للاشارة الى كون التوقيف جامعا
لجميع افراده والتوقيف لبعض الافراد لان الخفاء آه بناء على ان كل نوع من المشتقات باعتبار صيغته
موضوعة بالوضع النوعي لمعنى متحد في جميع افراده لاضفاء باعتبار ذلك المعنى في شيء من افراده بعد العلم بوضعه فالخفاء في المرفوع
انما هو باعتبار الماهة دون الهيئة فلو اخذ الرفع في توقيعه صار كانه اخذ الرفع في توقيف الرفع فيلزم توقيف
الشيء على نفسه ولئن تنزل آه وجه التنزل ان المرفوع كما انه معلوم باعتبار الهيئة معلوم باعتبار الماهة
ايضا مما سبق حينئذ فارفع علم الفاعلية فالخفاء فيه ليس باعتبار شيء من اجزائه بل باعتبار المجموع في
ايهام الدور اذ توقيف الشيء لا يمنع توقف الشيء على المرفوع والا يهام المذكور بناء على ما هو ان يمنع ان
توقف المشتق لا يلزم الا باعتبار المأخذ لان اصالة الرفع في الفاعل المشير لكون الفاعل اصل المرفوعات كذلك الرفع

ينكر ذلك حيث قال الرفع في المبتدأ والخبر وغيرهما من العمدة ليس بمحمول على رفع الفاعل بل اصل في جميع العمدة
وعن زيادة الايضاح آه فان علم الفاعلية لكونه مفصلا اوضح من لفظ الرفع لاجماله وفيه انه بعد ما علم الرفع انه
علم الفاعلية لا حاجة الى هذا الايضاح وان لم يكن اوصافا لعدم قيامها بالاسماء لكونها متلفظة برأسها كسائر
الاسماء والحروف لعدم استقلالها بالتلفظ اما الحروف فلكونها متولدة من اشباع حركة ما قبلها واما الحركات
فلكونها ابعاض تلك الحروف ملابسة الكل بجزئه ان كان تلك العلامة حرفا او ملابسة المطرد عليه
للطارئ ان كانت تلك العلامة حركة الظاهر من العبارة الشارح حيث حمل الحيثية المذكورة على معنى الرفع وانما
قال الظاهر اذ يمكن ان يقال ان هذه الحيثية لما كانت سببا للرفع المحلي حمله عليه اتساعا مجازا ليست علما
للفاعلية لان علم الفاعلية الضمة والواو والالف على ما مر سابقا لتوهم رفعه اي لما هو
في وقوعه موقوع المرفوع او لاعتبار آه لان هذه الحيثية انما ينتقل بعد اعتبار رفع لما هو
في محله وان الاشتمال اعم الوجهان ناظران الى الوجهين السابقين على اللف والنشر المرتب لكان الامر
ظاهرا اي امر كون الرفع المحلي علم الفاعلية او جعل اللام اي جعل اللام في المرفوعات للعهد والمذكور
فيما سبق ليس الا الرفع اللفظي والتقديري حيث قسم الاعراب اليهما وبين محالهما فان الكلام مسوق آه
فان المقصود تعريف المرفوع واقسامه واحوال اقسامه ومن ابتدائية اتصالية اي قصد بها مجرد كون المجرور
بها موضعا انفصل عنه شيء لا كونه مبتدأ لشيء وههنا كذلك فان الفاعل لكونه خاصا انفصل من المرفوع بسبب
خصوصية اعتبر فيه وليست تبعيضية لان الفاعل ليس جزء المرفوع بل جزئي له ويأتي [illegible] ومنها
المبتدأ لان الضمير فيه راجع الى المرفوعات ومن تبعيضية لقربه مع ان [illegible]
بضرب من التأويل كالمذكور والقسم الاول والجمع والقيل بدون المسند [illegible]
المفعول من الاسناد وفي بعضها بلفظ المصدر الميمي من اسد اي بدون سد شيء مسده غير مطرد
اشارة الى ان المراد بكون النسخ نادرا في الفاعل انه غير مطرد اي ليس قياسيا جاريا في كل فاعل
بل سماعي بخلاف نسخ المبتدأ فانه قياسي فلا يرد عليه منع عدم الاطراد لوجود كثير مطرد نحو ما جاءني
من احد والحروف زائدة بالنصب عطف على اسم ان اي يدفع بان الحرف في الفاعل زائدة لم يتغير
به الفاعل عن فاعليته وان زال اعرابه بخلاف المبتدأ فانه بعد نسخ يزول عنه الابتدائية على ما
هو موضوع للاسناد وهو الفعل فانه وضع مسندا لاعتبار النسبة الى الفاعل في مفهومه محسوس اي مسموع

فانه عدمي

فانه عدمي لان عامله التجريد عن العوامل اللفظية ولان ما عداه يصلح ان يرد اليه اي ما عدا المبتدأ
من المرفوعات بل الفضلات ايضا يصلح ان يرد اليه قال السيد الشريف في شرحه في بحث المسند السببي كل جزء
من اجزاء الجملة عمدة او فضلة قد حكم عليه ضمنا بما هو له فالمسند قد حكم عليه بانه ثابت للمسند اليه والمفعول
بانه واقع عليه الفعل وقس على ذلك فهو ام المرفوعات اي اصل المرفوعات بناء على ان كل شيء يرجع
على اصله لقيامها مقام كلمات فيكون الكل راجعا اليها بخلاف ما عدا الهمزة فان بعضها لا تقوم مقام بعض
آخر ولانه يحكم عليه بمتعدد اي يجوز تعدد الخبر بمبتدأ واحد بخلاف الفعل فانه لا يجوز تعدده لفاعل واحد
فله استيعابه اي للمبتدأ استيعاب الاخبار وشمولها حقيقة او حكما هذا التعميم انما يحتاج اليه بناء على ان المراد
بالحكم الاسناد بالمعنى الماخوذ في تعريف الفاعل عبر عنه بالحكم لمشاكلة قوله فانه يحكم عليه اذ فاعل المصدر يحكم
عليه بهذا المعنى بالمصدر وهو غير مشتق فلا يصح الحصر الا بالتعميم ولو اريد بالحكم الاسناد التام الذي يصح السكوت
عليه كما اريد في قوله يحكم عليه بكل حكم فلا حاجة الى هذا التعميم لعدم كون اسناد المصدر حكما بهذا المعنى لكن الظاهر
ما ذكره المحشي اذ الفاعل لا يحكم عليه بهذا المعنى بكل مشتق بل بالبعض وهو الفعل والصفة الواقعة بعد حرف النفي
او الاستفهام والمتبادر من قوله لا يحكم عليه الا بالمشتق العموم ناقصة كانت او تامة ليدخل في التعريف فاعل
المصدر والصفة اذا لم يكن واقعة بعد حرف النفي والاستفهام رافعة لظاهر او مفروضة ليدخل في التعريف فاعل
فعل الشرط والجزاء او للتنويع يعني ان المحدود نوعان احدهما ما اسند اليه الفعل والثاني ما اسند اليه
شبهه لا للشك آه اي شك المتكلم او تشكيك السامع يعني ليس معناه ان الفاعل احدهما من غير تعيين حتى
ينافي مقام التعريف لان فاعل لعامله حقيقة اعني حصل او حاصل وهو دال على الحدث الجملة الحالية بناء
على ان قوله على جهة قيامه به متعلق باسند فلو جعل قوله وقدم عطفا يلزم الفصل بين العامل والمعمول بما ليس
معمولا واما جعل الجار والمجرور متعلقا بقدم بان يكون المعنى وقدم الفعل مشتملا على طريقة قيامه به ففيه ما سيجيء
من ان الفعل لا يكون على طريقة القيام وانه يستلزم انقسام التقديم الى ما يكون على طريقة القيام والى ما يكون
على طريقة الوقوع وما قيل ان جعلها حالا بتقدير قد خال عن الاستقامة فلعل وجهه ما ذكره السيد الشريف
قدس سره في شرح المفتاح من ان الجملة الفعلية الواقعة قيدا يتبادر منها مضيها واستقبالها وحاليتها بالنسبة الى ما جعلته
قيدا له لا بالنظر الى زمان التكلم ولذا وجب في الماضي المثبت لزمان الحال الذي وقع فيه عامله ليدل على اتصاله
به فيحصل المقارنة بينهما فلو جعل قدم حالا افاد التقديم حاصل في الزمان السابق على الاسناد المتصل وليس كذلك

والحق عندنا ان الافعال الواقعة في التوقيت لا يعتبر في مفهوماتها الزمان والمعنى هو مسند اليه الفعل او شبهه مقدما
عليه وتقدير تقدم بحسب رعاية المطابقة لانه مقرر الاسناد ولولا ان الاسناد لا خير شيء اسناد اليه في الحقيقة وتكرار
له لما كان مقررا له ولذا اذا اريد الاسناد اه قال المعنى في شرح هذا القيد
لدفع توهم دخول زيد قام في حد الفاعل ولا حاجة اليه حقيقة لان قام مسند لا خير مستتر والجمع مسند لما زيد
الا انه لما اتفق ان الضمير هو زيد توهم انه واجب وليس بواجب اذ هذا احد لان عقلية وحدتا باعتبار الدلالة
اللغوية انتهى اي العقل دل على ان الاسناد لا خير شيء اسناد اليه لكونه عبارة عنه وليس هذا دلالة مستفادة
حقا في اللغة بل مستفادة منها ان الفعل مسند لا خيره والجمع مسند لما زيد او الا لزم ان يكون زيد اسما للفعل
وان لا يكون فاعلا له لان الفعل والمطلق ينصرف الى الكامل على ما قرر في الاصول فلو لزم المعرف
اي ما تواهم ورواده يتحقق بدونه ولو اجري وجوب التقديم على اطلاقه كان اعم من المعرف والا يكون في رواده
وجاوزناه من حمل اللزوم على المعنى اللغوي اندفع المحذور ان احدهما منع وجوب كون المعرف لانه يجوز التعريف بالخاصة
المفارقة واما الواجب بالذات والثاني اذا كان وجوب تقديم نوعه لازما للفاعل كان وجوب مطلق التقديم
ايضا لازما لان لزوم الاخص يستلزم لزوم الاعم فلو اريد مطلق وجوب التقديم كان المعرف واجزائه ايضا
من لوازم المعرف فلا يتم التقريب لم يتجه الا الاضمار خلافا لمن اجعل خبرا عنه فانه لا بد من اعتبار الضمير في
قام ليكون فاعلا له وتغيير محل الموجود بان اعتبر زيدا المتقدم موخرا اسهون من اثبات الضمير المعدوم لفظا
الا النصب لاضياع الرفع لاثبات الضمير المعدوم بخلاف النصب فان فيه تغيير محل الموجود ولم يدر اه وجه
سواء قدر وهو ان يقال يجب نصب كلا في قولك ايهم اضيع فقد اضيعت ام الخبر رتد عي على ما قرر فلم اضيع
مع ان الرواية عنه بالرفع وحاصل الجواب ان الفعل اعني لم اضيع لم يقع على كلهم حتى ينصب به على المفعولية بل وقع
على جاء اضيف اليه كلهم فلذا اتعين رفعه وذلك لان المعنى لم اضيع كلهم لا الذنب لا لم اضيع كل الذنب فانه يفيد ان
ضيع الفعل بعضه بناء على ان النظر متوجه الى القيد وكذا حكم اخواته فيجاب فيه الرفع وتقدير الضمير فانه لا يتم
عليه بل على ما اضيف اليه اشارة اه يعني ان قوله اسناد اواقعا بيان حاصل المعنى واشار في اللفظ
فيحتمل ان يكون الجار والمجرور ظرفا لغوا متعلقا باسند ويحتمل ان يكون مستقرا صفة لمصدر محذوف وليس نفسا
في الاحتمال الثاني وان كان ظاهرا فيه لان الفعل لا يكون اه لان القيام وطريقة امر نسبي يدل الفاعل و
الفعل ليس حالا من احوال الفعل اللهم الا على التجوز اي قيام حدوثه اه اما على حذف المضاف او زاد كره
من غير القيام

بعد حالا على التجوز فان السبب والاسناد وهو الفعل يكون حالا

من غير القيام على سبيل الاستخدام او جعل نسبة الاسناد الى الفعل باعتبار لفظ ونسبة القيام باعتبار مدلوله وبهذا
اندفع ما قيل ان قوله اسناد اواقعا بيان حاصل المعنى فكيف يصح اسناد قوله او شبهه وان اريد به الفعل الا
صطلاحي لا يمكن ارجاع ضمير قيامه اليه لان القائم المعنى الحدثي لا الفعل الاصطلاحي ان على طرز قوله اه الطرز
الهيئة والطريقة الحال يقال فلان على طريقة واحدة اي على حالة واحدة والشكل المثل يقال هذا اشكل
فلان اي اشبه به فعطف بعضها على بعض قرينة التغيير اي اذكر علامتها او ما لزمها لما كانت طريقة
القيام نسبة بين الفعل والفاعل وكون الفعل على صيغة المعلوم وصفا للفعل ولم يصح الحكم الا باجتماعهما اولا بان
الحمل على سبيل المبالغة والمراد ان ذكر علامتها او ما لزمها وكلمة او للتخيير في التعبير وذكر ان كونه
علامة للقيام ثابت لان القيام ثبوت موجود اي يعتبر في مفهوم القيام كون القائم امرا موجودا في الخارج
وبالضرورة فيجوز ان يقدم به ايضا موجودا الامتناع قيام الموجود بالمعدوم واتصافه اي اتصاف الفاعل
القيام نسبة بين الطرفين قد تغير صفة القائم فيعتبر بثبوت موجود لامر وقد تغير صفة ما يقوم به فيعتبر باتصاف
الامر بالموجود والتعبير عنه اي عن ثبوت الموجود لامر ليس الا بصيغة المعلوم فلا يكون علامة طريقة القيام الا
كونه على صيغة المعلوم لان المصدر المجهول اه ان مصدر المجهول لا يوجد حدوثه في الخارج اصلا بل هذا امر اعتباري
مطلقا لانه لم يصدر من الفاعل الا الحدث القائم به لكن تعلق بالمفعول بوقوعه عليه حصل له وصفا اعتباريا وهو
كونه متعلقا لذلك الحدث الذي يعبر عنه بالمصدر المجهول فلا يمكن التعبير به عن القيام بخلاف مصدر المعلوم فان
مدلوله قد يكون امرا موجودا كالضرب والعلم وقد يكون امرا اعتباريا كالقرب والبعد والعدة فيمكن
التعبير به عن القيام والعالم يكن كل مصدر معلوم موجودا فالتعبير عنه بعلامة طريقة القيام لاعلامة القيام تامل
وهو ان القيام قد يكون حقيقيا كالقيام الحسي بالبداهة وقد يكون القائم موجودا وقد يكون انتزاعيا بان يكون
موصوفا في الخارج بصفة حاله على ان ينتزع العقل منه هذا الموصوف كزيد اعمى وقد لا يكون الوصف موجودا
والحق ان هذا مصطلح اهل المعقول واما اهل العربية واهل العرف فلا يفهمون من القيام الا الاتصاف
المشتق كزيد اعمى عندهم معناه سلب الاتصاف بالبصر فيه سلب القيام لا قيام السلب في المعنى بان يكون
ثبوتا موجودا او في التعبير بان يكون ثبوتا امرا اعتباريا لا آخر بصيغة المعلوم فتعبيره تعبير القيام للتغيير عن
المشاكلة في التعبير فمعناه ان يكون تعبيره تعبير القيام لا انه يكون شيئا له بوجه ما فعلى هذا ان على انه يكون اراد
بالثبوت ما قابل للقيام يخرج الاسناد الذي هو نفس القيام اي اراد الاعتماع مماثلة شيء للف فيكون الفاعل الذي اسند اليه

نفسه القيام كضرب زيد خارجا ع التعريف قلنا للقيام اه ان لام الخروج الان للقيام اذ ارادة فعل فرد محقق في تغيير
ما التغيير ايما تلو فردا آخر في تغيير آخر فيلزم كل اسناد بصفة المعلوم اسنادا اعلى طريق القيام وتغييرها به لانه قوة
ان مع الفعل المجهول فلا يلزم على صيغة المعلوم والاعلى حافي حكمه لكان نقصا فيما قصده وهو ابراز ان مثلا
لفاعل كتب الفعل لان ابواه لا يمكن ان يكون مبتدأ وقام خبره لكونه مفردا الخلاف ابوه فانه يحتمل ان يكون مبتدأ وقام
عليه خبره وفيه انه لو كان آه ليلا يلتبس بالفاعل لاعتنى به اهم الفاعل على الموضع كما اذا كان الخبر فعلا مسندا الى المبتدأ
وجب تقديم المبتدأ ليلا يلتبس بخبر زيد قام اقول وقع في مواضع عديدة في اللباب ان زيد قام ابوه يحتمل ان يقدر
مبتدأ وان يقدر فاعل لقام وما ذكره الخبيصي من لزوم الالتباس مندفع بما ذكره الخبيصي في شرح المختصر في خاتمة
باب المسائل المتفرقة ان محل تقديم الخبر الفعلي في زيد قام هو حصول الالتباس على تقدير جواز التقديم بين الفعلية
والاسمية ولا شك ان مفاد الجملتين مختلفة فعليه ارتكاب الالتباس في محل يقصد انتفاؤه خلاف زيد قايم ابوه فان
مفاده على التقدير بن واحد لعدم افادة التقديم فتدبر كما في زيد قايم الصواب زيد قام لان اسم الفاعل لا يعمل
بدون الاعتماد فلا التباس في زيد قايم عند التأخير بالفاعل الا ان يحمل على مذهب من لم يشترط في عمل الاعتماد
ما يبتنى عليه سواء كان حسيا كابتداء الجدار على الساء او عقليا كابتداء الحكم على دليله وفي العرف آلة يعرف بها
العلم القاعدة اي حكم الكلي يستخرج منه احكام الجزئيات مع انه اوضح بخلافه الاصل فان فيه ضعفا لكونه مستعملا لمعان
كثيرة اعني المبتنى عليه والقاعدة والمقيس عليه وجانب الشيء نظرا الى اخواته لم يراعوا الاشتقاق بان اول وبلى لكونهما
مشتقين من الولي كالمفعول الاول اه فان المفعول الاول آخذ والثاني محفوظ وكذا الحال في المفعول الثاني اه فان مرتبة
متقدمة على مرتبة المفعول بواسطة لشدة اقتضاء الفعل اياه الحاصل اه يعني ان اقتضاء الفاعل الفعل ليس اقتضاء تاما
واصالا لاحد الوجوه حتى يزول بعارض يوجب تأخيره او بريحه والاحتياج الى امر آخر يوجب التقديم بل اقتضاء رجحان
يصير واجبا لعروض امر ومتمنعا لعروض آخر فما اراد بالاشتقاق في عبارة الشيخ الاولوية الغير الواصلة الى حد الوجوب
فيلزم بيان مواضع الوجوب والامتناع كلا واحدا على طريقة واحدة وهو بيان امر عارض على الاصل لشدة لزوم الفعل اه
لكونه الضمير راجعا الى احد هما المدلول عليه بأو كما مر تفا وقدم عليه فوضع اه عطف على لم يقل فاعل وبالفعل اه
الفعل المذكور السابق بناء على ان المعرفة اذا اعيدت معرفة كان الثاني عين الاول وفي تقييد الشيء الفعل بالمسند اليه
اشارة الى ان الكلام مع من قال ان ليس معنى قولنا المفعول الاصل ان يلي الفاعل الا ان يجعل عاما مذهب من لم يشترط في عمل الاعتماد
الحال ان يكون نكرة بل معناه ان الاصل في الفاعل ان يلي الفعل المسند فحط الفائدة نفس الولي دون الجزء الآخر اعني الفعل

لزيادة التأمل

ان الاصل في الفاعل ان يلي الفعل المسند فحط الفائدة نفس الولي دون الجزء الآخر اعني الفعل

لزيادة التأمل لان اعادة الاسم الظاهر الدال عليه بخصوصه يدل على كمال اعتناء المتكلم بشانه لا ان الفعل اصل آه
كما يدل عليه استدلال بكونه كالجزء باسكان اللام لان النسبة الى الفاعل مقوم اه فالنسبة الى الفاعل لتعينه واخذه
في مفهوم الفعل بخلاف نسبة مفهوم الفعل المتعدي الى المفعول به فانه لازم له عارض عنه لولاه وتوقف فهم المتعلق با
عتبار توقف فهم لازمه اعني النسبة يدل على ان كل جواز تنزيلا بمنزلة الازم وعدم جواز فكك بالنسبة الى الفاعل
واخل في قوام النسبة القوام بكسر القاف قطام الشيء على حافي الصحاح والتقويم في اللغة اشتهر كرفان يعني ان طرف
النسبة مقوم النسبة في الوجود والتعقل اذ لا يمكن وجود ها وتعقلها بدون الطرفين وان كان خارجا عن حقيقتها
ومقوم المقدم اه فيلزم الفاعل مقوما عند لزول الفعل في التعقل والوجود فيلزم في احتياج الفعل اليه اشد من المفعول به
وسائر المفاعيل كان في عداد جزئية وان لم يكن جزء الحقيقة لكونه كالجزء بمرتبتها يدل على ذلك ان اي
والاله برهان اني وهو ما يدل على التصديق بالحكم فقط اه غير الاله على علة وجود الحكم في نفس الامر وبرهانية ذلك
ان اسكان اللام يفيد التصديق بكون الفاعل كالجزء اه غير الاله على علة وجود الحكم في نفس الامر وبرهانية
ذلك في قولنا قيل ان معنى قوله يدل على ذلك اسكان اللام يدل على كونه كالجزء لشدة الاحتياج باسكان اللام
فهو تعليل لمعلل ليس بشيء كما ان ما سبق دل عليه اه ان حد الاله اي حد الاله ان وضع اه فان وضع
الاعم الذي محل آخر الكلمة بعد ضمير الفاعل في صيغة التثنية والجمع المخاطب يفيد التصديق بكونه كالجزء في الفعل
اللام للتعليل اي بيان كون مدخول اللام علة لما يتعلق به فيفيد ترتيب العلم اه لان التفريع استخراج الفرع في الاصل
اعني تحصيل العلم به من العلم بالاصل فكانه قيل فعلم لاجل العلم بالعلة الخ ع الاصل المذكور الجواز والاشتاع المذكورين
او للتعليل اه اي بيان مدخول الفاء اعني الجواز والاشتاع علة لما قبله والاول باعتبار الاسناد لان الجواز
والاشتاع على الاصل المذكور والثاني باعتبار الوجوه في نفس الامر وان كان يترتب اه لانه اذا كان الاصل
تقدم الفاعل على سائر المعولات اقتضى لحوق ضمير المفعول بالفاعل المتقدم للزوم اضمار قبل الذكر لكنه لا يتوقف
اه ان ليس الحال انه لو كان الاصل المذكور اقتضى الاشتاع المذكور بشبهة على تقدير تساويهما فيجب ان
على تقدير التساوي يكون المفعول في مرتبة الفاعل والفاعل متقدم على ضمير المضاف اليه فيلزم المفعول ايضا متقدما عليه
رتبة فلا يلزم الاضمار قبل الذكر فيصح المثال المذكور على تقدير التساوي وما قيل ان المضاف اليه كالجزء من
المضاف فيلزم في مرتبة فعل هذا التساوي يكون الضمير والفاعل والمفعول في مرتبة واحدة فلا يتحقق تقدم المرجع

اي الاسناد الى الجزء

جمال الدين الاسنوي

على الغير فجيء ان معنى كونه كلمة منه انه لا يجوز الفصل بينهما بامر آخر لانه في مرتبة لتاخيره لفظا ورتبة لكونه قيدا
له كون الشيء آه اي ليس المراد بالتقدم الرتبة هنا كما هو المذكور في كتب المعقولات وهو كون الشيء في الترتيب
الحسي والعقلي سابقا على امر اخر لا مرتبة بين الفاعل والمفعول حسا ولا عقلا بل التقديم بالشرف اعني وجود
حالة يقتضي التقديم في الذكر سواء قدم اولم يقدم فمعنى قولهم يقال له التقديم بالمرتبة يقال العالم مقدم على الجاهل
بالمرتبة لشدة اقتضاء الفعل آه يعني ان الفاعل والمفعول به في مرتبة واحدة في شدة اقتضاء الفعل المتعدي
اياهما فكما يجوز اتصال ضمير الفاعل بالمفعول المقدم يجوز اتصال ضمير المفعول بالفاعل المقدم والفرق بينهما تحكم وفيه نظر
الاستدلال اشارة الى ان خلافهما انما هو اذا كان الغير متصلا في فاعل مقدم ومرجعه مفعول متاخر واما اذا كان الغير
متصلا بغير الفاعل نحو صاحبها في الدار او كان الغير المتصل بالفاعل راجعا الى غير المفعول نحو ضرب غلامه عبد هند فيجوز
بالاجماع نقض عليه في المتن وفيه انه لا يقتضي تقدمه آه فيه بحث لان ما هو الواجب تقديمه على الغير وهو حاصل عاقلة
تساويهما في المرتبة لاتقدمه على الفاعل يجوز ذلك ان الاضمار قبل الذكر مطلقا في الصفة المذكورة مع قولهم في
باب آه فانهم يضمرون الفاعل في ضربني وضربت وما يشبههما من الاضمار قبل الذكر تجويز ذلك الاضمار اذا قام
لشدة الاحتياج اليه كون الفعل متغيرا به بسبب اتساق الذهن فيحمل قبيح الاضمار قبل الذكر لخلل في الفصلة وقد يقال ان
الاظهار في المثال المذكور بان يقول ضرب غلام زيد زيدا فانه لا مانع فيه فلا يتحمل الاضمار قبيحة ضرورة على الكلية
في الفرق بينهما وبين الشارع او في بيان الضرورة في باب الشارع لم يظهر كونه تكليفا فلا يدع الاضمار قبل الذكر لخلل في
آه في التاج العوا بضم العين بانك كزون سكك وكرك وشتاك وحد ضرب اي اذا اتبع لفظ الاعراب اي
تلفظ دون تقدير مع ان التقدير اه فيجوز ان يقوم ذكر القرينة بعد الاعراب مع هذا القبيل فانه لا اهتمام بشان
الاعراب لكونه قرينة ثابتة مقصودة او لانه عدم اتصال علامة الفاعل اه يعني ان اتصال التا الخ علامة
تانيث الفاعل بالوضع قرينة على ان حبلى فاعل في المثال المذكور فلا يرد ان الحاق التا بالفعل كيف يقوم
قرينة على ما ذكر والا يلزم ان يكون التا علامة تانيث الفاعل بالوضع واتصال ضمير التا آه فانه قرينة على ان التا فاعل والا يلزم الا
ضمار قبل الذكر لفظا ورتبة اي بعد الا الواقعة اشار بتوصيف الا بالواقعة الى ان المجاز والمحذوف راجع بشرط
قيد للفظ الا بان يقوم حالا منها او صفة لها وليس قيدا للقول معمولا لا الا ان توسط الا بينهما في اصول الا
لان اصول المفعول يعني ان تقديم اه لما كان دليل اشتراط التوسط في صور التقديم غير مذكورة في التتمة
نظهوره تعرض الشيخ لا ان تقديم الشيء في الاستعمال مشروط بالثبوت بشرط توسط الا اذ لو قدم مع تقدم الفاعل

قوله ابو آه يعني ان الاولى قوله الفاصل ووجه الاولوية آه

قوله بسبب آه لا الباء فيهما بمعنى الذي

اشارة الى ان قوله بسبب آه متعلق بقوله تقدمه آه

واما اذا فصل كما في ضرب غلامه زيدا فلا يجوز

اشارة الى ان قوله مطلقا راجع الى الفاعل والمفعول به جميعا

اليهما جمال الدين

بالكسر جمع جميلة وهو كل ما كان كذلك

بالفتح كوبك وكرك جبل كان كذلك

شغال جمال لغة الى الشغال بالفتح جمال وكذلك

برجانور الخ

قوله علامة التانيث الفاعل ما قبله فانه يجاب بما

بيت الا ضمائمه واخلفه والا فلا يخفى الدور وقوله آه

يعني ان القرينة الحاق لا التا فتامل جمال الدين الله

الفاعل وهو تقدمه عليه ولك ان تلتزم امتناع التقديم في نحو ضرب الصوت وحاء الدليل على
جوازه وان تدخل في ضابطة المص فان معنى قولنا وجب تقديمه انه لا يجوز تقديم المفعول عليه والا على عامله
وانما قيد الشيخ هذا الشرط كون المفعول متاخرا عن الفعل كما قيد به في قوله او كان مضمرا متصلا كما في ضرب
ويجب تاخير المنصوب الفعل عنه لو اشتبه المنصوب بغيره بسبب التقديم كما في ضرب موسى عيسى اذ لو قلت فيه يجب
ضرب موسى بان المقدم مبتدا والمؤخر فاعل لان الالتباس بالاسبية التي تحمل بالمنصوص فانه يجوز ان يقوم ضرب مسند
الى ضمير موسى وعيسى مفعولا به فيحمل المنصوص في تقييد الاسبية بالصفة احترازا عن الالتباس بالاسبية التي تحمل بالمنصوص
بان يقوم ضرب مسندا الى ضمير المفعول العائد الى موسى محذوف فانه لا يقتضي امتناع التقديم بل صيرورة الجملة
ذات وجهين اسمية وفعلية والاسبية اي اللزوم خلاف المفروض صريحا يعني ان الدليل لوجوه التقديم في الصورة الثانية
وهو لزوم خلاف المفروض على تقدير التاخير الا ان الشيخ اقام الدليل مقام التعليل فتصدرا هذه ظاهرة آه ذكره الشيخ الرضي حيث قال وانما قلت في اول بيان المسئلة اذا ذكرت الاشتغال
مفعولا ما فانه اذا كان مفعولا عاما نحو ضرب احد الا زيدا فلا يقال مضروبية زيد باقية على الاحتمال لانه
لم يبق بعد احد شيء يمكن ان يقدر زيد كما كان من حاضر زيد الا عمرا امكن ان يقدر عمرا غير زيد
وقد اورد عليه نحو ظهر ما كان الفاعل حاضرا فانه لا يصح في نحو ما خلق الله احسن الصوت الا يوسف فانه
لا يصح فيه ان يقال المقصود حصر خالقية الله تعالى في يوسف مع جواز ان يكون يوسف مخلوقا لغيره تعالى وعلى عدم
صحة فيما اذا كان عاما بانه لا يجاب ان يوجد مثال صادق فيما اذا كان الفاعل عاما لبداهة كذب حصر
صارية كل احد في زيد فلا يتنهض نقضا على القواعد الاصولية فان مدارها على حاقيق في المحاورات وكلا
الامرين من ضبط اما الاول فلان المثال المفروض ليس معناه حصر خالقية الله تعالى مطلقا على يوسف حتى يجاز
ان يكون مخلوقا لغيره تعالى بل خالقيته على احسن الصور فالاخر مع جواز ان يكون يوسف على غير مخلوقيته تعالى
على احسن الصورة وهو حق فانه لا صفات غير احسنية الصورة الا ترى ان معنى قولنا حاضر زيد بالسوط الا
عمرا اقصر ضاربية بالسوط عليه مع جواز مضروبية له بشيء آخر فيما الجملة الاصلية ان محط الفائدة في الاثبات والنفي
تقررها في محلها واما النفي فلان معنى قولنا حاضر احد الا زيدا نفي الغائب لزيد على سبيل العموم
بناء على عموم النكرة في سياق النفي واثبات ضاربية واحد منهم فان نقض النفي بالايجاب شبوت الحكم بواحد
منهم على سبيل البدل اذ العموم للنكرة في الاثبات واذا انحصر ضاربية واحد منهم في زيد يلزم المضروبية ايضا مقصورا

عليه اذ لم يسبق شيء بعد واحد من الآحاد ويكون ان يقوم زيد مفرد بالا وليس معناه حصر صفاريته كل آحاد زيد حتى يقوم كاوبا الا ان يقوم بالا لكونه في حكم المستثنى او معمولا لغير عامله نحو ما ضربت احدا الا زيدا ما ضربت ضاحكا الا هند لا زيد كما ان احدا لم يسبق معمولا لا فليس ضاحكا في الاجنبي عن عامله او مستثنى منه نحو ما جاءني الا زيدا احد فكان حمل كلامه على المتفق عليه ان اذا لم يكن تقديم المفعول مع الا جائزا عند الاكثرين فتقييد الشارح وجوب التقديم بقوله بشرط ان لا تتوسطها اما لحمل كلام بعض على وجوب التقديم المتفق النحاة او تمثيلا لما ذهب جماعة من جواز تقديم المفعول مع الا واما عند اكثرهم بعضهم جوز مطلقا وبعضهم منع وبعضهم فصل فقال ان كان المستثنى منها مذكورين واستثنائهما بدلين جاز والا فلا ان ما زيدا الا قائم زيد وما ضرب الرائي مستثنى مفرغان من الفاعل والظرف المذكورين باحادة واحدة او بان الظرف اه يعني ان ما ضرب الرائي ليست مستثنى من الظرف العام المقدر بل معمول لا تسبك ويجوز عمل ما قبل الا فيما بعد المستثنى بها اذا كان ظرفا لانه مما يكفيه رائحة الفعل عندهم لم يجز زاه ولو قيل يجوز اكرم رجل سيدا اضرب غلامها جاز تقديم الفاعل على المفعول لان الفصل بين الوصف والموصوف غير ممتنع بخلاف الصلة او الاتصال بين الاولين اقل من بين الاخريين متعلق الفعل في الدلالة على ما هو المراد وقيد بذلك لان القرينة في المثال الذي يأتي مذكورة في السؤال والفعل المقدر في الجواب فلا يتبين القرينة قائمة مقام الفعل في اللفظ والا يخفى ان المراد من الفعل معناه والقرينة انما يدل عليه بوسطة دلالتها على لفظ الفعل المحذوف ولعل الباعث على ذكر حمل القيام على معناه الحقيقي اعني ايستادن والعدو جعله مجازا غير الحصول كثيرا ما يراد به التقدير الركيك لا الباعث فان الباعث على الحذف النكات التي ذكرها على المعاني من ضيق المقام والاختصار وعدم التصريح بالذكر والتنبيه عاما فطانة السامع والاحتراز عن العبث في الظاهر غير ذلك فالجواب الطابق آه لا يخفى ان كون المقصود تعيين الفاعل بمعنى انه صدر عنه الفعل يقتضي تقدير الفصل بان يقال هو زيد لا تقدير الفعل فانه يدل على صدور الفعل البتة وهو زائد على المقصود لانه هو المقصود في الجملة الآتية اعني المقصود في الجملة الآتية متصور على حمل شيء على المبتدأ الاتجاوز لما ان يكون تعيين المبتدأ فلا يفيد الجملة الآتية تعيين الفاعل وفيه ان اسناد الحدث الى شيء هو المقصود في الجملة الفعلية وضعا وتعيين الفاعل هو المقصود في الجملتين مستويتان الاقدام في عدم كون تعيين الفاعل مقصودا افرادها وضعا وانقهاما ذكره وبها ولان الفعل موضوعة في الكلام مذكور فيه ان اراد ان صيغة الفعل مذكور فيه فمسلم لكنه لا يفيد لانه على تقدير الخبرية مذكور وان اراد انه موضوع بطريق الاسناد الى شيء فمم لانه مذكور بطريق الحمل ولان السائل غير مترده انه فيه انه كما ان السائل غير مترده في الحكم غير حال الذهن عنه عالم به وتقدير الفعل يفيد تقسم الحكم بوسطة الاسناد

فلا يطابق السؤال معنى فانه سؤال عن تعيين الفاعل فانه جملة اسمية قال السيد الشريف قدس سره والصواب ان قولك ءا قام جملة اسمية صورة وفعلية حقيقة لان الاستفهام بالفعل اولى لكنه لما اريد الاقتصار وهو كل كلمة واحدة عاد الفاعل ومع الاستفهام انقلب الجملة اسمية فعلى الجواب رعى التنبيه على اصل السؤال وقد تبين بهذا الملخص كما ينبغي في حاشية شرح التلخيص فارجع اليها ان شئت وفيه بحث لان الاستفهام انما يدخل بالفعل اولى اذا كان المسؤول عنه يليه الهمزة فاصلا في قام ازيد قام ام عمرو ام خالد لكونه سؤالا عن تعيين الفاعل لا اقام زيد ام عمرو ام خالد تحذف لكثرة الاستعمال اي ليس قياسيا والجملة الندائية معترضة بين الفعل والمفعول حالم يسم فاعله فائدتها بيان طرف البكاء فانه منشأ الالتباس اي منشأ الالتباس الفاعل والترجي فيه فنزل التسبب اي سبب السؤال وهو لفظ المبني للمفعول منزلة السبب وهو السؤال فجعله قرينة على الفعل المقدر ويراد بالخصوصة عينه لان خصوصة الغير موجبة للقراءة لا خصوصة ان هذا البكاء بكاء قوته اي هذا البكاء قوته يزيد البكاء الخصوصة فلا يصح تعليله بها مع انها اي الخصوصة ليست سببا قريبا للبكاء بل اذا كانت سببا للقراءة فانها سبب قريب له كناية حال ماضية لان الاطاعة متقدمة على الاضاعة والحصول فكان متقضى الظاهر اطاعت الطوابع فاورده بصيغة المضارع الدال على الحال على سبيل الحكاية لتلك الحال الماضية او اخبر فرضها في زمان التكلم او نزل المتكلم نفسه في ذلك الزمان الماضي فيورد وصفا لتلك الحالة لبيان نكتة الحكاية او كان الامر حالا فانه اذا كان قريبا قد يورد ايضا بصورة الحال نحو قوله الذي ارسل الرياح فتثير سحابا لاعتزازه اه فكانه حاضر واقع في الحال اي بغير علقة بفتح العين وسكون اللام الا بل تسقى بماء يدركها المريض ويقال لمسابقة في هذا الامر كذا في شمس العلوم يقال احتبطه فلان اذا اجاءه يطلب معروفه من غير آجرة اي رضخ او قرابة او ضرع او معروف كذا في الصحاح على حذف الزوائد اي حذف زوائد المزيد من اسم الفاعل وبنائه على صيغة المجرد ثم جمع جمعه كما يقال اعشب فهو عاشب الصحاح العشب الكلا الرطب يقال منه بلد عشب ولا يقال في حاضه الا اعشب الارض اذا نبت العشب ويعبر عنه برعى العشب واعشب القوم اصابوا عشبا وارض معشبة اتى فاعلها على تفعيل في مجرد بناء صيغة اسم الفاعل المجرد عن المزيد لانه بمعنى ذا كذا على غير المزيد عليه مثل عاشب ذا عشب اي ذو عشب فان الذات هو الرجل دون الماء يقال رياح لواقح فيه اشارة الى وجه تأنيث مذكره وهو صفة الريح والريح مؤنثة واما الملقح الذي هو صفة النخل في قولهم انثح النخل الناقة فيقال في جمعه ملاقيح الصحاح اللاقح النخل الواحد ملقح ولا يقال ملقحة آه في الصحاح رياح لواقح ولا يقال ملاقيح وهو من التوادر وقيل الاصل فيه ملقحة ولكنها لا تلقح الا وهو فيها لواقح كان الرياح لقحت بخير فانثت السحاب لا ملقحة في

لا يأبى عن وقوعه معمولاً للفعل الاول بل يأبى عنه افراد المفعول والتخالف بين المفعولين وان ضمير المتصل بالفعل من حيث
انه واقع في ذلك الموضع يأبى عن وقوعه معمولاً لغير ذلك الفعل لان المتصل لا يكون معمولاً الا لما يتصل به فظهر
الفرق بينهما اي بين منطلقاً وبين الضمير المتصل حيث يتصور النزاع في الاول دون الثاني اي استتاره آه لما
كان الاضمار يطلق في الاصطلاح على ايراد الضمير بارزاً كان او مستتراً ولا يصح ايراده ههنا لان ايراده بارزاً مع
الا ممكن ولا يتوقف ذلك على ان يصح اضمار الا ايضاً حملوه على المعنى اللغوي اعني الاستتار وفيه ان الفاعل آه فلا يصح
قوله كاستتار الضمير وفيه ايضاً ان المدعى نفي الاضمار بالمعنى الاصطلاحي لانه طريق القطع عندهم وهو اعم من الاستتار
والدليل انما ينفي صحة الاستتار فلا يتم التقريب لو كان بدل آه بان يقال ما ضرب واكرم الا هو وان كان
الواجب آه اي ان كان الواجب عند اضمار الفاعل في احد الفعلين الاتيان بالضمير الغائب لكان الامر كذلك
اي ليصح قوله استتاره اي استتار الضمير الغائب فان الغائب يستتر في الماضي فالانسب ان يقال آه اي في بيان امتناع
اضماره مع الا انما قال فالانسب لانه مناقشة في المثال لا تجدي كثير نفع فانه لو ابدل بالضمير الغائب او بالاسم الظ
اندفع المناقشة ولانه لو حمل عبارة الش على ان المراد بالاضمار التعبير بالضمير الغائب عن الا انا كما هو طريق القطع
عند النزاع في الفاعلية حيث يورد الضمير نائباً عن الاسم الظ نحو ضربني واكرمني الزيدان ولا يورد ذلك الاسم بعينه
ولا يمكن التعبير عن الفاعل الذي هو انا بالضمير مع الا لانه حرف لا يصح التعبير عنه بالضمير فانه مختص بالاسم ولا بدون الا
بان يعبر عن المنفصل بالمتصل لفساد المعنى ثم البيان بلا كلفة الا بعامله كضربت او بما هو بجزء له نحو ضربتك
والا ليس عاملاً ولا جزءاً له فلا يمكن اتصال الضمير مع وجوده فلانه في صورة المتنازع فيه اي فلان الضمير المنفصل
الذي يأتي في احد الفعلين للفاعل المتكلم مع الا كائن في صورة الفاعل المتنازع فيه متحد معه اذ صيغة الضمير المرفوع
المنفصل المتكلم منحصر في انا نحو ما ضرب الا انا وما اكرم الا انا وكل من الفريقين التزموا في قطع النزاع الغاء احد
العاملين عن المتنازع فيه الا عند الضرورة ولا يظهر الالغاء الا بالقول بحذف معمول احدهما نحو ضربت واكرم
زيد او بايراده ضميراً مخالفاً لصورة المتنازع فيه نائباً عنه كما في ضربني واكرمني الزيدان اذ لو ذكر المعمول
المظهر لكل منهما نحو ضرب زيد واكرم زيد او اورد الضمير في صورة المتنازع فيه كان لكل منهما معمول الآخر على
السواء فلا يظهر كون احدهما ملغى والآخر معملاً ولا شك ان كلا طريق الالغاء منتف فيما نحن فيه فلا يمكن القطع
بطريق الانفصال ايضاً الا في المفعول آه كما في حسبني وحسبتهما منطلقين الزيدان منطلقاً هذا اذا كان
الفعلان آه اي عدم امكان قطع الظهور التنازع في الضمير المنفصل الواقع فيما بعدهما اذا كانا متوافقين في اقتضاء

الرفع لامتناع

نعم في الضمير المنفصل يمكن قطع التنازع بالحذف او بالاضمار
كما عرفت فلا يصح اخراج التنازع هذا النسخ افضل

الرفع لامتناع الحذف والاضمار المخالف للمتنازع فيه اما اذا كانا متخالفين فتعين القطع بالاضمار المخالف للمتنازع
فيه وكذا اذا كانا متوافقين في اقتضاء النصب فانه يتعين الحذف ولظهوره لم يتعرض له المحشي ولا يخفى ان عدم
آه دفع لما يتوهم ظاهراً من ان في بعض التنازع في الضمير مطلقاً عن قاعدة التنازع بالتقييد بقوله ظاهراً في بعض
صور الضمير وهو الضمير المتصل والمنفصل في عدم صحة التعميم اي تعميم الاسم وعدم تخصيصه بالظاهر بان يقال اذا تنازع
الفعلان اسماً بعدهما لانه المناسب الاظهر ان يقال المص بصدد بيان احكام الفاعل والتنازع الذي يكون في الفاعلية
ويكون طريق قطعه اضمار الفاعل من احكامه بخلاف مطلق التنازع لانه من احكام الفعلين واما ما ذكره المحشي
فبعيد لان مبحث التنازع ليس من تتمة الاصل السابق والا لذكره عقيب لانه يخالف اي ما يكون قطعه
بطريق اضمار الفاعل يخالف ما يقتضيه الاصل السابق المذكور بقوله والاصل ان يلي الفعل من امتناع نحو ضرب
غلامه زيداً على رأي البصرية حيث جوز الاضمار قبل الذكر في الفاعل ويوافق على رأي الكوفية فانه اضمار
الفاعل الثاني مع تأخر مرجعه لفظاً لكونه مقدماً رتبة بناء على الاصل المذكور حكم الاسم الظ الواقع بعد الا نحو
ما ضرب واكرم الا زيد حكم ضمير المنفصل الواقع بعد الا في امتناع قطع التنازع فيه بحيث يظهر الغاء احد العاملين
اذ الحذف والاضمار كلاهما غير جائز كما مر في الضمير المنفصل وفي الاظهار لا يظهر الالغاء فلا بد من تخصيص الاسم
الظ بان لا يكون واقعاً بعد الا لاخراجه لعل المراد آه اي مراد الش بقوله ما يكون طريق قطعه اضمار الفاعل
اي يكون طريق قطعه اضمار الفاعل قياساً وذلك ممكن في الاسم الظ الواقع بعد الا بايراد الضمير المنفصل الراجع
المتنازع فيه مع الا في احد العاملين نحو ما ضرب الا هو وما اكرم الا زيد فلا حاجة الى التخصيص المذكور لاخراجه
ولا يجاب آه اي عن الاعتراض بانا ندعي القضية المهملة اي ندعي ان الاسم الظ اذا وقع فيه التنازع يكون
طريق قطعه اضمار الفاعل ويكفي في صدقها تحقق ذلك الطريق في بعض صور التنازع في الاسم الظ فلا حاجة الى
التخصيص لا ان كل اسم يقع فيه التنازع في الفاعلية يكون طريق قطعه الاضمار حتى يرد النقض بالاسم الظ الواقع
بعد الا فيحتاج الى التخصيص لصحة المهملة آه تعليل للنفي اي لا يجاب بانا آه لان المهملة يصح على طريق اطلاق
الاسم عن قيد الظ بان يقال اذا تنازع الفعلان اسماً ويكون المراد تنازعاً يكون طريق قطعه الاضمار اذ يكفي في
صدقها وجود ذلك الطريق في بعض الاسماء الظاهرة فلا حاجة الى التقييد بالظ لاخراج التنازع الواقع في
الضمير قال الشيخ الرضي آه تأييد لما ذكره الش من امتناع القطع على طريقة غيرهما اي في مقام آه اي في
مقام التنازع في المرفوع الواقع بعد الا في مذهبه وهو اعمال الثاني وحذف فاعل الاول تحرزاً عن لزوم

٦٧

الاضمار قبل الذكر من باب الحذف اى حذف الفاعل الاول اذ لا يستقيم الا ذلك اذ لا يجوز
الشرط والترتب اما باعتبار العلم او بتاويل فلا يخ من هذه الاقسام اذ لا ترتب لتحقق اقسام الشيء على تحققها
اقول تحققها واحد فقوله فيختار عطف على الجزاء وقوله فان اعملت عطف على قوله واذا تنازع آه عطف الشرطية
على الشرطية وح يكون آه اما اذا اجعلت بيانا لاقسام التنازع ويكون قوله فقد يكون مع ما عطف عليه
معترضة بالفاء كما في قولك فاعلم فعلم الزيدان منطلقان جاز اعمال كل منهما المدلول عليه بقوله ويختار البصريون
اعمال الثاني والكوفيون اعمال الاول فيقدر ويكون ويختار معطوفا عليه كما في بعض النسخ ان يقال لا
يخفى ركاكة اجتماع الفاءات الثلثة لانه تنازع آه ان التنازع المذكور في المتن تنازع في ظاهر واحد
والتنازع ههنا في الظاهرين فهو خارج عن المقسم ولم يقل انه خارج عن اقسام التنازع لان وحدة القسم
معتبرة في كل قسم كما تقرر في محله وهذه الصورة من اجتماع القسمين لان القيد المخرج اذا كان مذكورا
في الكلام لاجاجة الى اعتبار قيد مستفاد من خارج على ان اعتبار قيد الوحدة في كل قسم مما يفاض فيه
في محله كما يدل عليه الظ استفاط لفظ كما والعامل فيه معنى فعل آه قال الشيخ الرضي ان قوله فقد يكون مع ما
عليه في قوة ان يقال فقد يتنازعان في العامل عليه وحاذكره المحشي انما يظهر لعدم الاحتياج الى التاويل لان العامل
نفس آه لان الضمير لا يعمل ولو رجع الى المصدر فيكون آه متفرع على قوله والعامل فيه معنى الفعل وليس اخلا
تحت النفي فعاتوهمي لا فعل محقق بل متوهم من نحو جاءني وضربت زيدا لان القسم قوس آه اى ليس معناه ان القسم
في نفسه اقوى في اقتضاء التصدر لما حرر به الرضي من ان القسم ضعيف في نفسه لان تاثيره في معنى الجواب اقل من
تاثير الشرط في جوابه لان القسم موكدة الثابت فيه فهو كالزائد اذ المراد بتمام الكلام بدونه والشرط متوقف في جوابه
معنى لم يكن فيه وهو التوقيف بل معناه ان القسم في المثال المذكور لتقدمه على الشرط او ضرورة الشرط متوسطا
اقوى في اقتضاء التصدر والتصدر لا يتحقق بدون ما يتصدر عليه فيكون القسم اقوى في اقتضاء الجواب فلا
يكون القسم في المثال المذكور في مرتبة الشرط في اقتضاء الجواب فلذا يكون تجويز القسم دون الشرط مع قوته منه
الا ان الشرط لما كان اقوى في نفسه يجوز ان يكون تجويز الرضي ايضا كما نص عليه في الرضي بخلاف الفعلين فانهما في مرتبة
في اقتضاء المعمول المتاخر عنهما وترجيح الثاني لقربه اعلم آه اشار بيان الضبط الى ما في قيد في العمدة والا فان
المراد بالتفسير ما يكون مفسرا آه في الجملة في جواز الاضمار قبل الذكر في العمدة والفضلة نحو ضربني وضربت
لان المفسر

وان قال الظاهر ان يقال الصورة الاضمار قبل الذكر في الفضلة

في صورة ما كان

لان المفسر ناقص في الاثبات والجيرة في المرجع لانه قد جاءاه آه يعني في صورة الحذف الفاعل متفق في اللفظ وفي صورة
الاضمار الفاعل موجود لكنه مبهم يزيل ابهامه ما يغيره في الجملة والاشك ان انتفاء الفاعل في نفسه اشنع من تغيره
يجب الاجتمل غير ظرف اى باعتبار الاصل فان معنى هو في المكان القريب من الشيء نحو جلست هو ذيك وان كان
مستعملا بمعنى التجاوز حالا من فاعل اضمرت اى متجاوزا آه الحذف قد ينزل منزلة الجواب لان المقصد موضوع
للجزء الخارج به النسبة الى الفاعل فيمكن انفكاكه عن الفاعل لعدم اعتبار النسبة الى الفاعل في مفهومه وان كان
لازما له في الخارج به فيمكن ذكره بدونه بخلاف الفعل فان النسبة الى الفاعل معتبرة في مفهومه فليس له آه قال المحشي
بحث المصدر ولا يلزم ذكر الفاعله فانها في باب تقدير الفاعل نحو حاضر وحاكرم الآن ليس في باب التنازع لان
في باب حذفه نسيا منسيا والمراد بقولهم الفاعل لا يحذف عدم الحذف نسيا منسيا والمحذوف في باب التنازع
آه ولو كان مقدرا او المقدر كالمذكور لم يتحقق التنازع لوجدان كل منهما معمولا مثل معمول الآخر لو كان
كذلك ان محذوف حكما منسيا لزم ان يكون المحذوف نوعان احدهما ان يحذف لفظا وتقديرا
معنى وتقديرا والثاني ان يجعل منسيا بان كان فعله من جنس الافعال الغير المتعدية كما يشبه الفاعل عند بناء الفعل
للمفعول واعلم انه لو اريد بالمحذوف ما جعل منسيا في اللفظ والتقدير به اصلا اندفع هذا البحث فان المحذوف
في التنازع لا يظهر اصلا بخلاف الامثلة المذكورة فانه يجوز الاظهار اما في المثالين الاولين فظاهر واما في الثالثين
الاخرين فانه اذا كان ما قبل الواو والياء مفتوحا مثل ضاحرب واكرم الا ترى ان في صورة يكون بعد الالف
ظاهرا في باب التنازع الذي يمكن قطعه على طريقة البصريين والكوفيين فيكون على عامر الا ان الاشكال على
الوجه الخارج فلان المحذوف فيه نسيا لزم وجود الفعل الاول او الثاني بلا فاعل واعلم ان هذا البحث انما يتجه
لو سلم الجيب كونه من باب التنازع اما لو جعل من قبيل ضاحرب واكرم الا آن في ان كلا منهما من باب تقدير الفاعل
على ما في الرضي من ان المفصل والظ المرفوعين الواقعين بعد الا لا يجوز ان يكون من باب التنازع على الوجه
الذي التزم احد الموفقين قطعه كما لا يخفى ولعله في قوله والاقرب بشارة لما حاذكرناه في اندفاع البحثين المذكورين
فتامله في عداد المستثنى خلاصة الاعتذار عن الاولين ان المراد بقولنا والفاعل لا يجوز حذفه ان
الفاعل اذا كان باقيا على صرافته ولا يكون في شائبة الفضلة لا يجوز حذفه وفي المثالين شائبة الفضلة
اما في الاول فلكونه في عداد المستثنى وللباس واما في الثاني فلكونه مدخول الجار لزوما وكونه مفعولا فكان
الفاعل مستترا في خلاصة الاعتذار في المثالين الآخرين ان تاتي ما اضلان في سنة شيء مسنده اصله يخالف قول الاخفش

برفع الاول ونصب الثاني اذ الاوجه لتقدم المفعول على الفاعل فعلى هذا الام الجارة الداخلة لتقوية العامل في الكل في
داخلة على المفعول وهو الظاهر لكون هذه الجملة من احوال الاضمار الذي في الكلام صريحي والام داخلة على الفضلة
كما هو الاصل فيجوز في الفعل مع الفاعل الايجاز واقيم المضاف اليه مقامه وزيدت اللام في المفعول لتقوية العامل فصار ضلالا
لقول الكل في ثم حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه والجملة المقدرة اعتراضية ويجوز ان يقال اصله تخالف
الكل في على صيغة الخطاب خلافا على ان يكون الجملة حالا من فاعل اخرت ولم يرضه المحشي وان كان اقل تقديرا
لان المخالفة صفة قولين بالذات والقائل موصوف فاتبعا بمنزلة المؤثرية الحقيقية عندهم في دوران
وجود الاثر معها كدوران وجود الاثر مع المؤثر الحقيقي واذا اتسع تؤثر المؤثرين الحقيقيين للزوم
اجتماع الاثرين كل واحد منهما واستغنى في حالة واحدة اتصاله بقرينة قوله في الاول خانوا نظرا الاضمار
بمعنى الاستتار وليس كذلك لانه قد يكون بطريق الابراز نحو اكرامي وضربني الزيدان فيراد منه الاتصال
الذي هو قريب منه بل يقول بما نقل عنه من التشريك او بانفصال الضمير الاول بايراده بعد الظاهر او بان
نقول جاز اعمال الثاني فقط قيد فقط مستفاد من ترتيب الجزاء اعني اخرت الفاعل على الشرط كما لا يخفى عموم الحكم
لجميع المواد مستفاد من اطلاقه شرط استغنى اه على راي البصريين واما عند الكوفيين فالمتقدم هو الجزاء
بالنية على ان يكون الفاعل الذين يجلون او على تقدير ان يكون فيه ضمير راجع الى الرسول ثم يكون المفعول الاول
الذين يجلون على حذف المضاف اي يجل الذين كما في تقدير القراءة بالخطاب وقد يجاب عن الاستدلال بالآية بان
يجوز ان يكون المفعول الاول ضمير هو الراجع الى المحل باقامة صيغة المرفوع مقام المنصوب ولا اخفاء في انه لا
ينافي الاستدلال بظاهر الآية امتناع حذفه فيه انه ليست العلة المجوزة مجرد امتناع الحذف بل ما كونه بكلمة
فانه ينافي الذهن لكونه مفسرا الا وكره بعده لاخفاء التغيير كما ينافي ضمير الشان وضمير ربه
بسبب كون ما بعدها لمحض التفسير جواز الاضمار بعد الذكر نحو ضربني وضربت زيدا منطلقا ايا
وهو قبيح لا سيما اذا صار في تقدير احكام حذف بسبب كون مفعولا واحدا في الحقيقة كما اعلمت
او الوجه المختار والاجوز ان يقال على الاستعمال المختار لان اعمال الثاني او احد المختار كثرة الاستعمال كيف
يصح ان يقال فان اعملت الاول اضمرت المفعول به الثاني على الاستعمال المختار على اتفاق الطائفتين بعد قوله
والكوفيون متفقون على كون اضمار المفعول على تقدير اعمال الاول مختارا لان الاضمار اقرب الطالبين
فاذا لم يخط بمطلوبه مع الاضمار كان الاولى ان يشتغل بما يقوم مقامه حتى لا يظن انه ليس بمطلوبه وانه موجه الى غيره
كما يقال في الى الم يجاوز بمطلوبه ثم

(الى الطالب) (الى المطلوب) (الى الطالب)

والا لزم

والا لزم اه اي ان لم يحمل على اعمال الثاني بان يقدر كنا به مفعول بها هو لزم حذف المفعول الثاني اعني اقراوه
فيلزم الحمل على الوجه المرجوح اتفاقا فمن الآية والدليل البصرية على اعمال الثاني لو اذكر قوله تع انونني افرغ عليه
قطرا اي اصرت اه يعني ان قوله الا ان ينبغ مستثنى بحذف المضاف او بجعل المصدر ضميرا كما في آتينك صفوف
اذا لم يلتبس والضمير للاولاد اي الضمير في كن وكانت للاولاد وفي ارجاع ضمير المؤنث لا
الجميع للفرق البين بين الاصل والفرع فان في الاصل اعني الآية ارجاع الضمير المذكر الى الجميع والاستدلال في
جوازه تضمن الجميع للمذكور وفي الفرع اعني ما نحن فيه ارجاع ضمير التثنية الى المؤنث والمؤنث لا يتضمن التثنية
لا يقال لقائل ان يقول في نقض دليل الكوفيين يعني ان الاستدلال لكم بالبيت على اختيار اعمال الاول انما
يصح اذا جاز اعمال الاول فيه لكنه غير جائز لاستلزامه حمل البيت على حذف المفعول الثاني وهو وجه مرجوح
باتفاق الفريقين كما مر ولان استدلال البصريين بقوله تع هاؤم اقراوا كتابيه على اختيار اعمال الثاني من غير
ضميمة على اقراوه فما قيل ان اعمال الاول مختار عندهم يدعيه سواء حذف المفعول من الثاني او اضمر
او اظهر ليس بشيء او معارضة في المقدمة اعني قوله وامراء القيس اعمل الاول يعني وليكن وان دل على
اعمال الاول اعني برفع قليل لكن عندنا حاشيه وهو لزوم الحمل على الوجه المرجوح بالاتفاق لا نا نقول
انه حاصل الجواب منع الملازمة المستفادة من قوله والا لزم حمل كلامه اه يعني على تقدير اعمال الاول لا نم
لزوم الحمل على الوجه المرجوح وانما يلزم مرجوحا ان لم يكن الضرورة داعية اليه وهنا ضرورة تلك
الوزن عند الاضمار راجع الى الحذف فما قيل انه اذا جاز حمل البيت على غير المتنازع لا يلزم الضرورة داعية
لحذف المفعول ليس بشيء لان منع على تقدير توجه الفعلين واعمال الاول كما يدل عليه قضية الملازمة
هذا ان لزوم الفصل حالية من فاعل كفانا او معترضة بين كفانا وفاعله لبيان حال ان عمر
او معطوف على الشرطية اي مجموع الشرط والجزاء كما في قوله تع فاذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة
ولا يستقدمون فلا يلزم هذه الفصل لعدم دخوله تحت لو حتى يجيء بحثا فيلزم شبهة الطلب المتابعة
لعدم التسوي وفيه انه على التقديرين الآخيرين لا يجوز بين الفعلين المتنازعين ارتباط وقد
قالوا في المعنى انه لا بد من ارتباطها اما بعاطف او عمل اولها في ثانيها نحو ان كان يقول
سيرها او كون ثانيها جوابا للاول ونحو زيد قام فعمرو يقوم والا يجوز زيد قام فعمرو يقوم للزوم تقييد الجزاء اه
ان يستلزم تقييد الجزاء بالنقيضين بناء على ان الشرط ايضا قيد الجزاء تبيان عن ذلك

اما واو العطف فلانه يقتضي مغايرة المعطوف للمعطوف عليه واما الاعتراض وهو ان يؤتى في اثناء كلام
او كلامين متصلين بجملة سواء وقع الايهام في بنوده بحيث لانه صرح في المطول بان قوله تع الله
اله ابراهيم خليلا اعتراض لا محل لها من الاعراب فائدتها تاكيد وجوب اتباع ملة المدلول بقوله
تع قبلوا واتبع ملة ابراهيم حنيفا الا ان يقال ان الاكثر في الاعتراض انه يجئ بغير التاكيد وذلك
ان لزوم حمل الكلام على التاكيد لان نفي النفي مستلزم لنفي الطلب لم يقل لانه عينه كما يدل عليه
اخر كلامه لان الاستدراك كاف في اثبات المقصود والزيادة عليه زيادة لان الكفاية ان كان
قليل من المال موقوف على ان يؤتى الطلب لاصل وجه العيشة ولا يتوقف على الطلب البليغ كما
لا يخفى وجعل نقيض اه ان الاستدراك جعل نقيض الشرط جزاء بناء على ان المعطوف على الجزاء
جزاء فيكون التقدير ولو انا اسعى لاداء عيشة لم اطلب قليلا من المال فلا يدل عليه بمرتبة
الشرطية فان مفاده حال لزوم الكفاية للسعي الذي هو عبارة عن الطلب يلزم عدم اه اذ اذا اقر
مفعول لم اطلب المحدد يلزم عدم صحة الاستدراك لانه عبارة عن حفظ الحكم في البيان نفيا كان
او اثباتا عن ان يدخل فيه ما بعد لكن وهو يقتضي مغايرة الكلامين اثباتا ونفيا وعلى هذا التقدير
يؤتى مضمون لم اطلب بعينه مضمون لكنما اسعى اعني ثبوت طلب المجد فكنا لا نم اه نمنع عدم صحة
الاستدراك انما يلزم اذا كان لم اطلب معطوفا على الجزاء واما لو كان اعتراضا لا تحت له فيكون معناه ثبوت
المجد وهو ممنوع لم لا يجوز ان يكون جملة حالية عن فاعل كفانني مفيدا التقييد الكفاية بحال عدم
طلب المجد او معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه او معطوفة على مجموع الشرطية وعلى هذه
التقادير يكون باقية على معنى السببية مفيدة لعدم طلب المجد في الزمان الماضي ويكون قوله
لكنما اه استدراكا وحفظا لدخول زمان الحال والاستقبال في ذلك الحكم المنفي ولو سلم اه ان
لو سلم كونه معطوفا على الجزاء مفيدا لثبوت طلب المجد فنقول ان الاستدراك ليس باعتبار اصل الفعل
اعني طلب المجد بل بالنظر الى الوصف بالمؤثل او الاستمرار المستفاد من صيغة المضارع اعني ولكنما
اسعى هذا ولا يخفى عليك الوجهين من التكلف وكذا فيما قيل انه لما ذكر في البيت سابقا انه لو كان سعي
في تحصيل المال لاداء معيشة لكفى قليل من المال ولم يطلب المجد والفخر فربما يتوهم ان سعيه ليس
لمجرد اداء معيشة بل له وللمجد فاستدرك لجعله لمجرد المجد والاظهر ان يقال ان لكن في هذا المجد
التاكيد

ان تاكيد كما في لو جاءني زيد اكرمته لكنه لم يجئ فاكرمته حاشا ورنة لو من الامتناع كذا في مغني اللبيب والاتقان
فيان المنظور اه لانه لبيان ماهية الشيء وكشفه من غير ملاحظة الاوراد اعم الاستغراقية ان
يكون الحكم على جميع افراد المحدود تصريحا بما علم ضمنا اجماليا على انه قد يؤتى التعريف بالام
عهد والاخصاء اذا كان المقصد التميز في الجملة الاقل ذرة او رذة من جنس اراد بالعلم الشهرة اوصافه يؤتى اراد
بنقل لفظة حاشا قلنا يوضع الالفاظ لاثقالها وضعا ضمنيا يدل على النفي والمراد من اشهرا وصافه
اي ما هو موصوف بزيادة الشهرة في الجملة بين اوصافه فاعمل التفصيل هنا للزيادة مطلقا
كما قرنا ان الناقص والاشيخ اعمد لابن مرزوق ان خلافا يرد ان الوصف المشتهر بها فعل هو الماضي
المجهول من الثلاثي المجرد او الماضي المجهول مطلقا او اراد اه اي على تقدير عدم القول بالوضع التضمني
وقالوا اه هذا كما يكون الشيء مضافا ومضافا اليه بالنسبة لشيئين مع اختصاره كعدم احتياجه
لما قوله كذلك للتشبيه على صحيح اه بناء على ان المشبه به في الاغلب يكون اقوى من المشبه في
وجه التشبيه وان اتفق الكل فيه ان محل النية في احتياج وقوع المفعول له والمفعول معه مقام لما
او كل المفاعيل الاربعة المذكورة في الاحتياج ليست ضرورية الفعل او رب فعل يتعلل بلا غرض
يكون عبثا لذا ذاع الرفض وفيه بحث حكمي وكذا المفعول معه ان جاز ليس ضرورية الفعل او هو صاحبه
ورب فعل يتعلل بلا صاحب والاصح السؤال يعني لو اقيم المفعول لاجله مقام الفاعل يؤتى الحكم ناصبا به
وكونه جوابا لم يقتض تقدير السؤال قبل تمام الحكم ورد الاصح ان ليس جوابا اه صح يقدر السؤال
قبله فيلزم المحذور بالنصب اي بنصب القرآن واقامة عليه مقام الفاعل وقراءة ابي جعفر اه بنصب
قوما واقامة بما كانوا يكسبون مقام الفاعل على اضمار الفاعل للمصدر اي يجزى المؤمنين بتجزية
بناء الفعل المجهول له بحث كما ذكر الرضي في بحث المصدر ان صيغة المعين المعلوم مختص بما قام به
الحدث وصيغة المجهول مشتركة بين باقي اللوازم من الزمان والمكان المعينين وما وقع عليه والالة
وغيرها ولا غير مجاز او كذا اسناده اليه مجازا انما هو على تقدير قصد النسبة الايقاعية لا غير
كما صرح به في المطول من ان ايقاع الفعل على غير ما حقه ان يوقع عليه مجاز وفي اقامة غير المفعول به مقام
الفاعل لا يلزم قصد ايقاع الفعل عليه بل قد يؤتى النسبة باقية بعد الاقامة كما كانت قبلها كما في اقامة المفعول به
مقام الفاعل فيؤتى الاسناد حقيقيا وقد لا يؤتى باقية على حالها فيكون الاسناد مجازيا وبما ذكرنا تبين

الاقوم اشد تلو وضوا الحكم وآيت صوبه براقيق يقال
اقوم الرمسة النهر اي الغاية واقوم في الرمسة اي
حيز بر نسخة اه حاشا ورذن الجر وقوبق وبرا
يشدد ان يوصف نعوذ الله

عدم ظهور الاظهر وان سماه تحقيقا ليس له حقيقة اذا دار بين الحقيقة والمجاز اي يمكن حمله على المعنى
الحقيقي والمجازي فالحمل آه لان المجاز خلف عن الحقيقة والرجوع الى الخلف انما هو عند تعذر
الاصل لا ان التكلم آه حتى يفيد اثبات تعيين اقامة المفعول به مقام الفاعل عند وجود غيره
والاظهر آه وانما قال ذلك لانه يجوز حمل قوله ولا يصار آه على هذا بان يقال مراده انه لا يمكن
الصيرورة الى المجاز العقلي عند امكان الحقيقة العقلية لوجود ما هو له ولا يمكن المجاز العقلي مع
وجود ما هو له فينتقض بقوله تع فهو في عيشة راضية فانه مجاز عقلي مع وجود ما هو له والجواب ان
المراد وجود ما هو له من حيث هو له كذلك كما فيما نحن فيه فان المفروض انه لا يجوز اقامة غير المفعول به
عند وجود المفعول به مع كونه مفعولا به قلنا النسبة آه لا يخفى ان المعتبر في المجاز العقلي مشابهة الغير
لما هو له في ملابسة الفعل حيث فسروه بانه اسناد الفعل الى ملابس له غير ما هو له
بتأول واما مشابهته اياه في نوع الملابسة كما يشعر به بيان المحشي فغير معتبر فيه ولذا لم يتعرضوا
لبيان العلاقة في بحث المجاز العقلي واما النسبة الى الاولين آه اي نسبة الفعل الى الزمان والمكان
كائن لاجل هذه العلاقة وهي كونهما شبيهين بالمفعول به في المحلية وتأثير الفعل وان اختلف جهة المحلية
والتأثير فان محلية المفعول به باعتبار القبول ومحليتهما باعتبار الظرفية وتأثير الفعل في المفعول به
باعتبار الوقوع عليه وتأثيره فيهما باعتبار الوقوع فيه وهو ايضا نوع تأثير حيث يعرفان بتلك
الافعال فيقال زمان الضرب ومكان الضرب فلانه اثر الفعل اي يتعلق به الفعل المطلق فيكون مفعولا
لمطلق الفعل هذا التحقيق اي تحقيق العلاقة بين المفعول به وبين الزمان والمكان والمصدر
يقتضي نقل النسبة الايقاعية آه فيه بحث لان اللازم من التحقيق المذكور ان نسبة الفعل المجهول
الى سائر المفاعيل بعلاقة كونها شبيهة بالمفعول به لا كون النسبة اليها ايقاعية وان ذلك انما
هو على تقدير قصد التجوز في هذه النقل آه اي نقل النسبة الايقاعية الى سائر المفاعيل فيما
اذا كان مفعولا به بلا واسطة حرف الجر واما في المفعول بالواسطة فلا نقل لان حرف الجر مانع عن
اعتبار الوقوع عليه تجوزا فالربط ههنا حقيقي كما كان قبل الاقامة لا مجازي لا يخفى ان المحشي
اعترف ههنا بان اسناده الى غيره مطلقا مجاز عقلي وبان نسبة الفعل اليه تشبيه بالمفعول به

بجعل الفعل

بجعل الفعل وقعا عليه تجوزا مع انه غير لازم في اعتبار المجاز العقلي بل كونه من ملابسات الفعل كاف في النسبة
فقد انعدم التحقيق المذكور والقول بان نسبة الفعل الى غير المفعول به اذا كان مفعولا
ما ذكرته من ان نقل النسبة الايقاعية في المفعول بلا واسطة وعدم النقل في المفعول بالواسطة
فينبغي ان يتعين آه لكون النسبة الى ما هو له حقيقية والى غير مجازية ولا يمكن التكلم بالمجاز مع
وجود ما هو له وفيه بحث لان مدار الاقامة مقام الفاعل على اعتناء المتكلم بتعلق الفعل به وكون
تعلقه به مقصودا لتعلقه بالفاعل ولا دخل في ذلك لكون النسبة حقيقية او مجازية قال الشارح
الرضي كلما كان ادخل في عناية المتكلم واهتمامه بذكره وتخصيص الفعل به فهو اولى بالنيابة وذلك
مفوض باختياره مع ان التصريح بخلافه فالاكثر على انه اذا فقد المفعول به تساوى البواقي
في النيابة كما في المتن وبعضهم يرجح الجار والمجرور لانه مفعول به لكنه بالواسطة وبعضهم الظرفين و
المصدر لانها مفاعيل بلا واسطة وبعضهم المفعول المطلق لكون دلالة الفعل عليه اكثر وبالجملة لم يقل احد
بتعيين المفعول بالواسطة وجب في قيامها آه كيلا يحتاج الى اعتبار شبهه بالمفعول به ونقل النسبة الايقاعية
اليه وفيه انه اذا كان المقصود تعلقه بها كتعلق المفعول به للمبالغة في التعلق لا يمكن دخول الواسطة
عليها في ذلك اي في دخول الواسطة عليها عند الاقامة ولذا لا يقع آه في شرح الرضي يشترط الفائدة
المتجددة في كل ما ينوب عن الفاعل فلا يقال ضرب شيء ولا جلس مكان او زمان او في موضع لان هذه
الاشياء معلومة من الفعل ولا فائدة متجددة في ذكرها بما سنذكره من قوله وهو الزمان المعين والمكان
المعين والمصدر المقيد والمفعول بالواسطة والمقصود تقييده به او بما يؤدي مؤداه كان يقال فالجميع
سواء اذا كان الاسناد اليه مفيدا لفائدة متجددة او اذا صح نيابته بلا واسطة هذا على تقدير ان يكون
القائم مقام الفاعل المجرور على ما حققه السيد الشريف في حاشية الكشاف في تفسير قوله تع غير المغضوب
عليهم ولا الضالين وايده بان القائم مقام الفاعل اسم ومجموع الجار والمجرور ليس باسم فمعنى شبه بالمفا
عيل مجروره شبه بها وكذا قوله اقيم واما على القول بان القائم مقامه هو المجموع على ما هو ظاهر كلام الكشاف
حيث قال عليهم في محل الرفع وعبارة الشارح وكلام ابن مالك في التسهيل ويؤيده ما قاله ابو علي
في الحجة ان الاعراب المحلي مشروط بان لا يكون لذلك المعرب اعراب لفظي فلا يجوز ان يقال في مررت بزيد
وعمرو ان عمرا معطوف على محل زيد بل على محل بزيد فلا حاجة الى هذا القيد لان مقصود الشارح ان الجار والمجرور

شبيه بالمفاعيل لتغاير كون كل واحد منهما من متعلقات الفعل ومغاير احدهما عينا لا الآن المجرور اما
مفعول به او فيه اولا ثم الحشو لم يقع خاليا بيان غرض الشيخ من هذا الكلام مع انه اهم بالذكر ونقل
غرضه صحيح لما اورده الفاضل الهندي من ان قوله في الدار مفعول به بالواسطة عند القوم ومفعول فيه
عند المص فقد وقع النكارة في مثال المفعول فيه وترك مثال المفعول به بالواسطة وخلاصة الدفع
التمثيل به باعتبار انه جار ومجرور شبيه بالمفاعيل باعتبار انه مفعول به ومعنى قوله اقيم مقام
الفاعل مثلها انه اقيم مقام الفاعل في استعمال القصي مثل المفاعيل والتخصيص لكونه اقامة مختلفا
فيه ويحتمل ان يكون معنى قوله مثلها انه اذا وجد المفعول به بواسطة مع سائر المفاعيل بالواسطة تعين الا
قامة وان لم يكن قائما مقام الجميع لكونه مفعولا به في الحقيقة واقتضاء الفعل اياه استنادا فتقول مر زيد
في يوم الجمعة في امام الامير لمرور البريد هذا على طريق القياس ولم اجد فيه نقلا فلو يظهر انه لا
تشبه الشيء بنفسه ولا خفاء فيه وانما قال لا يظهر لامكان ان يقال ان التشبيه المذكور مبني على غالب
الجمهور لكان اخف عدم ذكر الشرائط وانظر لعدم الاحتياج الى تفسير الجميع بكون المفعول به و
ما يصح نيابته وفيه انه على هذا الاستدراك انما يلزم اذا قيد البواقي بما يصح نيابته وفرقها سواء
في جواز وقوعها موقع الفاعل لجواز وقوعها موقعه اذا لم يوجد المفعول به وبامتناع وقوعها موقعه
اذا وجد المفعول به اما اذا اقتصر على البواقي والجواز والامتناع على اطلاقه كما هو الظاهر ويؤيده الحق
وحاسوى المفعول به سواء في جواز النيابة وامتناعها فما يجوز نيابته لا يرجحان يشيء منهما في
النيابة وما يمتنع نيابة لا يرجحان يشيء منهما في الامتناع فلا استدراك كما لا يخفى مع انه اذا اراد
التصريح به فلا حاجة الى التصريح بالشرط كما صرح في قوله واذا وجد المفعول به والا فالاخصر والمفعول به
متعين والبواقي سواء صورة الجزاء فالمفعول بالواسطة اكثر مشابهة بالفاعل في حيث المعنى لكونه
مفعولا به والمفعول بلا واسطة اتم مشابهة في حيث اللفظ لقبوله الرفع فاستووا في النيابة عنه
حتى يلزم ان لا يجوز اه لان استواءها ما يصح نيابته في الصحيح نائبة اذا لم يوجد المفعول به في الكلام
وما لا يصح نيابته في الامتناع ثابتة في جميع الاوقات سواء وجد المفعول به في الكلام او لم يوجد
بجواز اه بان يقال اعطى زيدا عمرو فلا يتعين اه قوله الاول مقام الفاعل

احكم وقوعه

الفاعل احكم وقوعه الخ بيانه اه بسبب المعارضة الصلاحية مع الاولية للتأخير عطف
على قوله اه للتناسب بين الجملتين في المسند اليه والمسند لا على قوله مفعول عالم ليسم
فاعله فهو اعتراض بين المعطوفين لشدة اتصاله بالمعطوف عليه لبيان حاصل الخ
الى هنا جملة التي يقصد وقوع الخبر عليها اعني قوع هذا فمن المبتدأ الخ لكون المجرور بها موضعا
الفعل عنه الشيء دفع عنه لان من كلمة لا يستلزم ان يكون المبتدأ
والخبر اه من المرفوع فلا يكون كذلك اه المبتدأ وفع للاية من ان يكون المبتدأ
اليه اصل في المبتدأ لوقوعه للفرقة ذلك فلو جب افراد الضمير وتأصيل الرفع ان الكلام
على خلاف الاصل الى الاسناد في هذا نوع من الكلام ان يكون المبتدأ مسندا اليه ويكون
فهو لان الكلام منتف بتقدير احدهما بقيا لكن قوله في الكلام لاحتمال اه
بعض التحمل او الجواز المقابل للامتناع الجامع للوجوب لهما اه اعلم ان الكلام العضدي
في الفاعل فجعل الصاحب والخازم اولى وقوعه موقع المسند مع ان الاصل ان المسند
الحد وحده والحد وفي الحد الازم اطراده وانعكاسه الاطراد التلازم في الوجود كلما وجد
الحد وجد المحدود والانعكاس التلازم في الامتناع اي كلما امتنع الحد امتنع المحدود
وكونها مانعة الخلو اه المستلزم لصدق كل منهما في الاخر لانه اه بخصيص بعد
بقصوله بالنصب فيجب ان الاولى على ما ذهب اليه سيبويه من ان التخصيص الارادة بغيرها
من غير قائمة الى داع بدلالة صوله النصب اي التصريح بالحصر فيه استدلال الى الصواب
عن قوله انما مع ان الحصر مستفاد اه كيف وان الحصر ان كان مستفادا من مقام التعريف
بناء على اشتراط المساواة للكنه ليس مرجحا فيه لجواز ان يكون التعريف بالاعم والا
اراد التنبيه عن بعض فوائد اه المعرف فاورد ضمير الفصل للتصريح لان صيغة الفصل اه كما نقله
عليه في المطول فغيما نحن فيه يفيد حصر التميز على المبتدأ لاحصر المبتدأ على التميز حتى يكون
رد على من يجوز قسما اخر اعني مساهم الفعل ولو سلم اي كون الحصر المسند اليه بناء على
رفع العلة من انها كي يكون لقصد المسند اليه يكون لقصد المسند فهي لتأكيد الحصر بناء على
ان الحصر اذا كان مستفادا من شيء اخر يكون ذكر الفصل لمجرد التأكيد وهي شاكر لذلك
لان المسند اليه اعني المبتدأ معرف باللام فيفيد حصره على التميز نحو الكرم

لهذا المال الى لا اهب الا المحلل وليسلم انه لا حمل الحصر الى فيما نحن فيه فنقول
آه زاد نقول لانا نريد البحث من نتائج افكاره بخلاف الرضي انت قوي فأتى بما من
الفاضل الهندي مبتدأ عند المصنف في الايضاح وخبره الاسم كلها اعني اسما الخ
الافعال اختلف فيها نزل لها محل من الاعراب أولا فقال قوم لا موضع لها من الاعراب لانها
معنا معنى لا موضع لها من الاعراب ولذلك ليست موجب ان لا يكون لها موضع من
الاعراب وقال غيرهم بل لها من الاعراب لانها سماء حركة فكل اسم مركب
فلا بد من الاعراب اذ علة الاعراب التركيب وقد وجد وانا ذكر من علة
لا يوجب ان لا يكون له موضع من الاعراب كجميع الاسماء المبنية فانا نحكم بان لها موضع من
من الاعراب وان كانت مبنية على الضم فوجوه الاعراب وموضعها عند النحاة الرفع وان
بالابتداء او داخلا بالخبر فيها سيان مجردان عن العوامل اللفظية اسند اولهما الى الاخر
كقولك قائم الزيدان وكونه واقعا موقع الفعل لا يمنع الاعراب الا ترى الى قائم فانه وان
كان واقعا موقع الفعل كيف حكم برفعه على الابتداء نعم ينبغي لوقوعه موقع الخبر ولهذا اوجب النحاة
تكييف يصح الحمل آه اي اذا كان المبتدأ معرفة ليصح التعريف اي لا يكون التعريف
بالعكس ولا يجعل آه اي اذا كان المبتدأ نكرة والخبر معرفة ولا يجعل المبتدأ هو المختلف عليه لا واسم
الفعل او التعريف للرد على زعم ان اسم الفعل مبتدأ الان المحصور نظير المختلف عليه
الفعل ليس كذلك لم يرد آه بل اراد ما قابل الفعل والحرف وما قابلته بالصفة
فتبين بكونه مسندا اليه واما وقع المبتدأ الخبر فعلم خلافه بالصفة وما قابلها بالصفة
بكونها رافعة لظاهر مثل ضارب آه فانه لم يرد بلفظ ضارب لما في قرب فعل فاعل
حتى يقال انه سيم لكونه علما لنفسه اذ المحمول على زيد في ضارب من حيث دلالته على معنا
الوصفية فهو صفة مجردة عن العوامل اللفظية مسندا اليه واما وقع المبتدأ الخبر
بالصفة وتاويلا آه اي لبيب الخبر بتقدير بعني التقدير في الكلام بان يكون محذوفا وسواء قلنا
آه فانه بتاويل انت مدرك وعدمه سيان يعني ان العبارتين في سلب العموم اي سلب
العوم اللفظية وان كانت ظاهرة في سلب العموم اي سلب العموم الدافعة على الاكثار
الحكم بناء على ان التجريد عدم الوجود والجمع المعرف اذا لم يكن لها مرجع
عهد يكون للاستغراق اي بمعنى كل فرد فرد والمعنى الذي لم يوجد فيه كل فاعل
لفظي

لفظي لكن المراد العدم السلبي اي لا يوجد بعض شيء من العوامل اللفظية ان
البطلت معنى الجمعية اي بناء على ان الجمع المعرف اذا لم يكن له عهد يحمل على الاستغراق
يجعل مجازا عن الجنس كما في قولهم لا يحل لك الشاء والبان كذا للح اذ لا فائدة
في دخول كل عامل لفظي لعدم امكانه وان كان اعم فقد تحقق في ضمن السلب
الكلي او في ضمن الايجاب لبعض والسلب عن بعض بقرينة المقام فان المبتدأ
حالا يوجد فيه عامل لفظي اصلا واما الاقول اي القول في بيان عموم السلب
من قوله المجرد عن العوامل اللفظية بان عبارة المتن ان حملت على العموم بان جعلت
النفي المستفاد من قوله الحمد دخيرا عن المحمول ويكون الحكم بطريق الايجاب اي
عموم السلب لعموم دخول العموم تحته ويكون كل فرد فرد من العوامل اللفظية محكوما عليه
بالمحمول الذي هو في قولنا كل انسان لم يفتح بخلاف ما اذا حملت
على السلب فانه ح يكون العموم داخلا تحت النفي فيفيد سلب العموم كما في قولنا لم يفتح
كل انسان فتدبر لان الحمل على العدول في صورة تقديم النفي على المسور يكاد
يرد كل معناه بعيد ولذا عرف ابن مالك في كل انسان لم يقم ولم يقم كل انسان
بان الاول لنفي الشمل والثاني لشمل العموم لان الحذف من الاداة فاحمل عليه
تحقيقه بلا تحقيقه لا يجوز الحمل عليه سيما في مقام التعريف لان السلب الاداة المطلق
ينزل الى الكلي لا لعدم اي ذهنه معنى زائدا اعم من ان يكون في ضمن كل
فرد كلا وان لم يكن فرد ضعيف ان قلت ينبغي على هذا التعريف ان لا يجوز العطف
بالرفع على محل اسم ان نحو ان زيدا منطلق وعمر مع ان الحمد يكون وذلك لان الجواز
انما ذكر مبنيا على كون اسم ان مرفوعا بالابتداء وهو لبيب بمبتدا عما ذكر لقدم
تجريده عن العوامل اللفظية نعم يصح ذلك على راي من قال انه معطوف على محل
الاسم بعد دخول ان ولا يخفى انه تكلف ولو كان فيه نوع ايهام انه مبتدأ اخر كما في جواز العطف
بالرفع على محل اسم ان المفتوحة اليفنا ولا يجاب آه هذا جواب عن الشارح المرفه

منه كانه متفق عليه القول الاول المختار لتبادر الى القول بان الحكم المستفاد من اللام
المعرف باللام الجنسية مطلوب دون الحكم عليها اذا كانت مستفادة من النكرة مع
ان الفرق غير ملحوظ لان الفرق بينهما كما سيأتي في الخصوص والعموم في الجمع السالم
في الاول دون الثاني وهذا لا يؤثر في الفرق المذكور اذا كانت مستفادة من
اما النكرة ولو مجازا فلا يراد ان النكرة موضوع للفرد المنتشر فيجوز فيكفي بستفاد
العينية منه على انه نقل في المفتاح على ان المصادر لا يدل الا على الحقيقة المتحدة والفرق
بينهما موكول فهمها باعتبار ملاحظة الخصوص وعدمها لقطع بان اختلف فيما التي عين النكرة
لا فرق الابهام وتاكيد التكبير فقال بعضهم نسم فيه فائدة نحو قولهم مثلا كما فعل ان من رجال
بعضهم صرف فيه لان زيادة الحروف اولى من زيادة الاسماء وايضا زيادتها وكم
فيما رقة ووضعها لم يثبت فالحمل على ما ثبت في موضع الالتباس اولى كذا في الرضي وما يدل
عليها التنويع كما اطرب قرب ما كان التخصيص يقتضي كلام الشارح حيث اراد
بكل نوع من التخصيص مثلا ولو كان عرضه بهذا التمثيل ان كتنبيه بقوله والله اعلم ان ذكر اسقط
الانواع الغالب الوقوع وهذا مما يأتي الستثنى انك النكرة بالاضمال اذ لا شك ان فيها
لا تقطع ولا نعني بل لكون ما توضعه لفرد ما يحتمل على سبيل البدل لكل واحد من الافراد ويرفع
نحوه ليقل ذكر ما هو الواجب التخصيص الفرد من اي قابيره النوع فرد ما صحي لا بنية ان لفرد
النكرة بسببه ما توضعه في كون الحكم على بعض وما التخصيص ان قابيره الجنس فوقعا ما
صار بسببه صنفة الايمان نوعا الا ان نقرضه بان الاول مصحح لكون المخصوص حاضرا في ذهن
السامع على وجه يقل الاشتراك ان يقيد الحكم متعددا بخلاف الثاني فانه لا يحتمل التخصيص على وجه
يقل الاشتراك ان عند السامع وان كان ثابتا للمتكلم في نفسه اذا لم يعلم يكون ان
ان المثال المذكور من باب التخصيص بالصفة بناء على ان التخصيص النوعي غير صحيح فيه بهذا
باب هذا المثال حيث وضع المثل اخيرا لكونه اذ لا يتشد فردا الا بناء على ان النكرة الموصوفة
تقع على النوع في الاصول المراد وضعه على صيغة اسم المفعول من الله يديكم افتراء ان
طعام الا قلت اذ اثبات لكون التخصيص المصحح في المثال المذكور الاصول بالصفة لا
بالعموم فانه لو يعتبر الصفة واعتبر العموم لا يصح الابتداء لعدم صحة الحكم على المبتدأ بالخبرية عن النكرة

فلما قوله يعني لا يلزم من عدم صحة الحكم بدون الصفة عدم صحة الابتداء بها لجواز ان يكون
في قوله الاربعة نصف الاثنين حيث يصح الابتداء لكونه معرفة دون الحكم لان الاربعة نصف الاثنين
والسر ان صحة الابتداء مبنية على افادة صادق كان الكلام او كاذبا وصحة الحكم مبنية على الصدق فيجوز
تطير آه اي في ان صحيح الابتداء في كل حيث بين العموم وصحيح الحكم الصفة الا ان قلت فرق ظاهر
بينهما ان لم نسلم كون العبد موقوفا نظير كل رجل كاتب فاضل قبل الصفة صحيح وعند الصحيح الذي هو
العموم لا يجوز الصفة فاي المصحح للحكم والابتداء افصح ان التخصيص بالصفة يصح فيه الصفة بين ان
العموم لا جاز قبل الصفة كانت الحاجة ومن للصحيح الذي هو العموم ولا يجوز الصفة للتصحيح
قلت اذا كان التشبيه في الاشتراك الى حاصل من الصفة فصحيحا كانت الصفة للتصحيح فيه الشيء
لهذا التخصيص آه هذا الاعتراف او رده الشارح الراضي وهو انا نريد على عبارة حيث قال ان
التخصيص حاصل عند المتكلم بالعلم بتوارد الحديثين في الدار الشارح قد يسبق في الاستدلال
ان النكرة تخصص عند الاخبار بالصفة نحو رجل عالم في الدار حيث قيل ان من بين الامرين العموم
للمتكلم كون احدهما في الدار كما في فيها فلا وجه لايراده على عبارة الشارح وفيه ايضا ان لفرد التخصيص متى
قيل ارجل في الدار ان فيها فرد ما وقع النكرة بعد الاستفهام وجدت ام الدالة على حصول الخبر لاحدهما عنده
المتكلم فينبغي ان يتبع الابتداء لعدم شيء اخر من المخصصات المذكورة فلا يرد ان انتفاء لفرد التخصيص
لا يستلزم الامتناع لجواز تخصيص اخر قال نحو كوكب عظيم الفقع الساعة جاز مع جواز
كوكب اقتفى الساعة والوجه ان يقال تخصيص النكرة لفرد وقوعه بعد الاستفهام لانه يجوز المقصود منه
الاعلام الخالية الذهنية لان الحكم على النكرة كانه قيل استفهم عنك هذا الحكم المجهول لك فليتعلم
اذا فالحكم بل استفادة لان التخصيص ان يجعل مدلول لكذا لكن لشيء الحكم كان فردا ما
فلا تخصيص فيما اذا اريد بالنكرة نفس الطبيعة ولو في فردا لان الطبيعة حاصل الامر في ان
النكرة تدل على الطبيعة مع الوحدة فلا شك في انه افاد فضل الوحدة في التنفيل فيكون الحكم على
الطبيعة فيفهم فرد وحاصل الثاني ان الحكم على فرد ما لكن لا بخصوصه بل باعتبار الاندراج تحت
الجنس فيفهم فرد وحاصل الثالث ان الحكم على فرد غير معين في المقام الخطابي يستلزم عموم
الحكم لان ازالة البعض ترجيح بلا مرجح كما قالوا في لام الاستغراق فانهم قالوا انه لام الجنس

الا انه لما كان الحكم على الجنس من حيث الحقيقة افاد العموم لان ايراده ورد دون تعريجه بلا درجة

يعني ان الكلام يحمل على ملو التقدم اه يريد الشارح بقوله اذ يستعمل ان وقوع القول يستعمل في مقام
الحصر وشيء من ادات الحصر غير موجود فيه فهو محمول على التقدم والتاخير اي كان في الاصل
ويل مرفوعا على انه فاعل معنى ثم قدم للحصر وهذا على طريق السكاكي حيث يشترط من افادة تقديم
المسند اليه للحصر تقدير كونه مؤخرا على انه فاعل معنى اي بدل او تاكيد كما قال في اسروا النجوى الذين
ظلموا اوان على طريقة الشيخ عبد القاهر فتقديم المسند اليه على المسند الفعلي يفيد الحصر في غير اعتبار التقديم
والتاخير كما ظهر انه يمكن عبارة الشارح على ما يشتمل الطريقين ويقال لما كان هذا الكلام مستعمل في مقام الحصر فيكون فاعلا في الحقيقة
كانه فاعل ما اشار اه اذ اتاب الاسرار الآتية لما كان شبيه بالفاعل اظهر على طريق السكاكي خصه المحشي بالبيان له
كما قالوا في انا عرفت ان الحصر عرفت انه علم انه تاكيد ثم قدم لافادة الحصر فلا يخفى التكرار بالابهام الا
بنحو ذلك لو كان احتلاله التكرة بالابهام لاجل عدم العهد جاز ان الحكم عليه الا لو كان لعدم لاجل عدم
الافادة فتقديم مثل اذا افترقت لا بالنسبة الى الكلب اذ المراد بالحبيب والعدو في عبارة الشارح حبيب
غير الكلب وعدوه ومن ابيه الشيخ بقوله بشأم هو ان المتشائم غير الكلب وان بالنسبة الى
غيره لانه لا يتبع الا منه الشر ذلك لما المعنى وان قيل انه يتبع عند الحبيب الا ان غير الحبيب فلا خلاف
الواقع واما الواقع فيه بموافقتها والحبيب اليه لا يجوز ان يعتبر ح اي الامر ان لم يجز ان يكون النكرة
اذا تخصيص بالصفة المذكورة المقدرة من اعتبار كونه فاعلا في المعنى محمولا على الحصر بالتقديم والا فخبرها
قلت بالحصر لا فيلزم ان يوافق لما قاله القوم تبعه ان متبعه فاحرر ذا اتاب الاسرار بناء على ما قبل
ان التخصيص بالصفة يفيد نفي الحكم عما عداه فلا حاجة الى التقدير لوجوب التقدير في عبارة الشارح على
الوضع والاعتبار لان السنعمل التنذير بين حذف الصفة وكون التنوين للتعظيم قايم اه قد سبق
في كلام المحشي ان القسم الاول من المبتدأ يجوز ان يكون صفة بفعل ذكر رجل يجوز ان يكون فاعلا ثم
مبتدأ قال في شرح المنظومة ان المتقدم لو [illegible] يتعين للخبرية نحو في الدار رجل فانه لا
يتعين للخبرية كما قائم رجل نحو لك قائم يجوز ان يقول القايم قائم في الدار
مبتدأ التخصيص اه ان تخصيصه بكون تقديم الخبر يقتضي فهو بالظرف [illegible]
الاستفهام اخف بان لا ينبغي فيه الا هو لا يجري اه يعني ان وقوع النكرة مبتدأ في الدعائيات
كويل لك وخير لك وحسبه لك وهذا الوجه لا يجري فيها لان الويل هو الهلاك

ولا يمكن

ط النكاح صح

ولا يمكن ان يكون هلاك مستخصه لا فرد
قوله لعدم الفائدة اي لعدم الفائدة في هذا الدعاء لان الهلاكة
يكون الثابت الهلاك لك فلا يكون فيه نسبة الى المتكلم والقول بان المراد بالويل اه اي القول في تصحيح
النسبة الى المتكلم في ويل لك اه الهلاك اي دعاء الشر غايته قرينة على ويل ذلك مبتدأ في
منه في الخارج مقدم عليه في الذهن فيصح ان يقال انه الهلاك الاسم السبب وبالعكس فلذلك اختلف
الشيخ ههنا فبعضها بتقديم السبب بالميم على السبب وفي بعضها بالعكس تنكير سلام للرعاية اه اصله
فهو بالرفع المعنى وقد كان حقه كونه مصدرا منصوبا بانه مصدر عن فاعل الفعل المقدر فلعو
في الرفع ايضا مرفوعه لنسبته اليه ولا يخفى جريانه في باب سلام عليك اعني كل مصدر نكرة وقع مبتدأ
في مقام الدعاء واما قال فالاولى اذ يمكن ان يقال ان ذكر المتكلم في عبارة الشرح بطريق التمثيل
والمراد نسبته الى فاعل الفعل المقدر واما افراد الجر وهي كان الظاهر تقديم الخبر لكونه ظرفا والمبتدأ
نكرة كقولك في الدار رجل لتقديم الاهم فانه لدلالته على معنى السلام اهم من عليك وقد يجوز الدعاء
عن الحكمة الحمد من الاخر وان كان مهما ذكرناه اذ لو قدم عليك يختل ذكر سلام ربما يفيد ظرف
الوهم الى اللغة فظن ان المراد عليك اللغة ولذا لخذل الوهم وترك الالف وعلى ما يكفي
في الابتداء النكرة قال على منتعلها في الشرح لا يسمع فيها وفيه الشيخ كان فاحصا طاهرا فقال نعم والملائكة
والناس اجمعين لا يجوز اه اي لا يجوز ان يكون سلام بمعنى التسليم الذي هو مصدر سلمت
لان سلمت اه في الشرح الرضي للشافية ويجئ فعّل للدعاء على المفعول باصل الفعل نحو جدعته وعقرته
اي قلت له جدعا لك وعقرا لك والدعاء له نحو سقيته اي قلت له سقيا لك
فان قيل يجوز اه اي اذا كان معنى سلام قولي سلام عليك فيصير باعتبار نسبته الى الفاعل واعتبار
الخبر يكون معناه قولي سلام عليك وانه يقدر لتكرار عليك من غير فائدة بل يعني اه عطف على
قوله بمعنى مصدر سلمت اي سلام بمعنى التسليم الذي هو مصدر سلمك الله ان يكون عليك
مستدركا ومستغنا لا يسلم بمفعوله الذي هو كاف الخطاب زيد لفظ عليك بتصيير جملته
معدولة عن الفعلية مفيدة الدوام والثبوت وسلام عليك بدل اه اي كان القول بمعنى المقول
فكونه بدلا او بيانا ح يكون بمعنى المصدر فهو مقول له وهذا المعنى مستقيم من غير لزوم تكرار
سالما بل بالغايب اي ذاته تع المعبر عنه بالجلالة يرد على افتياله وهو كونه مصدر سلمك الله يعني سلمك الله

عليك صح

لكون الاول جزءًا من القول والثاني خبرًا عنه فيه تكرار المخاطب يعني انه ذكر عاذكر تكرار عليك لكن فيه
تكرار المخاطب الثاني آه خلاصته ان المخاطب الاول عام والثاني مخصص له باعتبار المعاين
فلا تكرار في الخطاب ايضا غير واردان العقد الدعا بالسلامة على المخاطب لا الاخبار بان قوله سلام
عليك كائن عليك لكن يمكن آه اي فلا ترتب لعدم التكرار لكن يمكن آه لزوم العدة اه
حيث فسر سلام عليك بقوله سلام عليك فيه وتوقف كل واحد من المفسر
والمفسر على الآخر وهو في المغني ج اه بناء على ان كون المبتدأ فيه نكرة محضة يقتضي بنسبة المتكلم
وكذا ايجاب ج كل مفسر الى التفسير حتى يحتاج قوله سلام عليك الى يلزم قوله سلام عليك فتفسر
غير متناهية بان معنى سلمت اه يعني ربعبر في المبتدأ بالتفسير معرفة فلا يلزم الدور ولا التسل
وبان سلمت آه ان لم يسلم ان معنى سلمت المذكر قلت سلام عليك على ما سياتي قلت
سلمك الله يعني جعلك الله تسليما فلا دور ولا تسلسل ولا يخفى ان الاولى تاخير الجواب الثاني عنه
لكونه مبنيا على تسليم ان سلمت بمعنى قلت سلام عليك ان السلام الملفوظ
آه ان السلام عليك بمعنى عهد رسلمت بمعنى قلت سلام عليك لكن السلام
الملفوظ في التقدير عهد رسلمت بمعنى سلمك الله فلا دور ولا تسلسل ولا يخفى
ما في الجواب من تطويل المسافة عهد رسبحان في الصحاح سبحان الله معناه تنزيه الله تعالى
على المصدر كانه جعل براءة الله من السوء بدلا من اللفظ به والفعل يدل على الحدث لدلالته على الزمان
المتضمن له كان الحدث حاضر فاجاز فيه التقدير تامل لانه اذا كان سلام عهد رسلمت
بمعنى قلت سلام عليك بلزم التقدير قولي سلام عليك عليك فلا معنى قبل
والجواب انه بيان لحاصل المعنى لا لتقدير التكلم كان معنى قولي سلام عليك عليك ان الله
الدعاء من قبلي عليك بالنسبة اي نسبة الخبر الى المبتدأ بين من زيد قائم من زائدة
وزيد مبتدا مؤخر والتقدير بين من زيد قائم ثابت بين ما آه ويوم بنا ويوم بنا
بالفتح تكلف بان يقال في الاول التقدير للتعظيم او للتقدير المضاف بدلالة سيف الآكلة الى وجوه
من الوجوه التي ظرف في الموقوف وفي الثاني بان زيد ليس مصدر رسم مفعول والموصوف محذوف اي بين من
شيئي لزيد او الخبر المقدر عندهم اي بين من زيد وفي الثالث ان التقدير فيوم منه الايام الماضية
عليا ويوم عيش فيها كذلك ان الخبر المعرف اه بان يقدر المرفوع دون الاسم للاشارة اولى

كلمة قد المفيدة للتقليل بشعر لوجود غير الجملة كثيرا والكثرة تدل على الاصالة ع
عف
ظ قال ليس اي كل ما قاله الكوفيون قلت ان الكوفيين عا ولو قيمة اعاقوه بالقيمة بخصوصها وهو
لا طائل تحته قال ابن الناظم وبعض الكوفيين لا يجيز الا ثانية لان الخبر ان قال قعلب اي قال لا يجوز ان يقوم
ما يحتمل الصدق والكذب وهو ومن ثم اتى به من ابهام النظر الخبر وليس خبر انما بمعنى فا قيمة نحو زيد والله لا اضربنه ج
ما يحتمل الصدق والكذب والانشاء ليس حالا من اهوله لان الانشاء لا يعم في المخاطب ج
حالة غرض المتكلم من الاستفهام والتمني والعرض والطلب والدعاء والتعجب وغير ذلك
بان الخبر آه اي لان الخبر يجب ان يكون حالا من المبتدأ وفيه انه ان اراد
انه يجب ان يكون بعد المبتدأ كذا صح فيجب تاويل الجملة الخبرية الواقعة خبرا في نحو زيد قام ابوه
آه لان قيام الاب الخ ليس حالا من زيد وقد اعترف السيد في بحث
الدلالة وان اراد اعم من ان يكون بعد المبتدأ او قبله فلا يخفى ان قولنا زيد اضرب بدل على
كون زيد بحيث يتعلق به طلب الضرب كما ان زيد قام ابوه يدل على كون زيد بحيث
قام ابوه تدبر واستحقه آه عطف تفسير لكنه قولا في حقه لدفع ما يتوهم من ان
التاويل يختص في حقه بمن يستحق التقدم في حقه فلا يصح زيد اضربه الا بعد تقدم اضربه
ولو بالاضمار اي ولو بالتقدير كما في قوله تع ومن لم يجد فصيام ثلثة ايام اي فعليه ثلثة
صيام ثلثة ايام او فيجب عليه الصحاح جاء فلان بالاضمار بعد الا اي خبرا لكنه لما على الثاني
ان المسند لانه المقصد بالاصالة وقيل هو المسند اليه اصلا لما يجب بالثاني
الى المسند عليه الجملة لعدم كونها حالا من احد الطرفين ولا يتضمنها لعدم المتضمن فتامل و
ان لم يكن آه اي وان لم يكن المبتدأ كذلك اي بان لم يكن بعد المبتدأ التي استمل عليه الجملة لكنه بحال لائق
ان المسند لانه المقصد بالاصالة وقيل هو التي تضمنها الجملة باعتبار الربط فان قولنا زيد ابوه
منطلق يتضمن كون زيد بحيث ينطلق ابوه وهذا اولى مما ذكره المحشي من تضمن المبتدأ
والزم وغيره ذلك لظهور دلالة الجملة باعتبار الربط والكلام في كل منهما سيجيء وكذا الآية
آه اي في المسند اليه لتعلق المبتدأ اعلم ان لا يغير المبتدأ الحال الثانية وان في المسند
الى المبتدأ اعلم بالفاعل المرفوع بفتح العين المهملة وسكون الراء المهملة وفتح الفاء
والجيم واصله عرف غرفجة الشراسيف بالزم الفعل بسيط وهذا تاكيد للخبر
للمبتدأ والا لزم الفصل بين المؤكد والمؤكد فحصا وبعض الفعل لدلالة مع كان على بعض

ط عليه صيام ثلثة ايام ع
ط ولا ع عو سخفها ع
عو يسوقها ع
في الموقف ب

متمزن بالزمان الماضي فتقدير قولك كان زيد قائما هو زيد قائم والاصل آت لوكان
من عائدة متعلق بالاسم ولم يجعل خبرا بل صلة خبر محذوف اي الذي هو من عائلته لها لكان منصوبا فحوى
للكوفيين بالظاهر في نحو مامنيه ودون المتعلق وانتصب لا اذا كان مفردا او مبنيا بالفتح
وفي الاكتفاء على المانع للمتن اشارة الى انه لا فارق بين الوجهين كما سبق المغني قال السيد في اللغة الاخر
في الصحاح قولهم لا بد منه لا فراق منه والفاقة بالبين ان يقول لا فراق من العائلة وبالبين لا فراق
للجملة من العائلة في اخواتها كلها منها استراط الفائقة وقوله انه بالبين لان اللام للعهد فتعلق
في الرجل بل هو بمعنى كل رجل بجعل الملحد مرجعا لانه جمع اذ اراد الرجل او بمعنى الجنس بجعل بعض
الجنس مبالغة او بمعنى رجل مبهم يكشف الوجود الخ رده لان الابهام ينافي نسب الكل اليه والتعميم
التعظيم وتثنية رجلان وجمعه نحو نحن الرجلان ونعم الرجال وكون الكل فيه عائلة فقد قبل على الاول لانه
يشمل له المتعجم وغيره وعلى الثاني لمطابقة اوفقه الفرق بانه لا يجوز زيد ورجل
مع ان رجل مضاف لكل فرد وليس نعم الرجل من قبيل وضع اللفظ موضع المضمر على ما توهم كيف
وقد صرح في شرح التسهيل بان وضع المضمر في قولهم نعم رجلا ان كان الرجل غالطا فان متعلق
اللفظ في هذا العام الاظهار دون الاضمار لعدم تقدم المسند اليه وعدم قرينة تدل عليه فتأمل
في الخبر وغيره كنعم لترتع الفاقة الى قائلها وعند الاخفش يجوز تعلقه الى في النعم وغيره
والآية مثال له لا حاجة الى العائلة اي يحتاج الى الملابسة لتغاير الجملة بسببه متضمن للاول اذ الفاقة
البتة او اذا كان الخبر تفسيرا للبتة الى الفاقة البتة التي يستلزمها من غير حاجة الى الربط تمين
البتة الى معنى ولو صفة الى مجهول او الجهول صفة فيفيد زيادة على الخبر لئلا يلزم التفصيل بين الصفة
والموصوف بالاجنبي يجوز بالام العهد الذهني لانه في المعنى كالنكرة ولقد ادق على اللبيب
انه ليس الا تخفيف ثم لا يبين كان يبين صفة اللبيب وليس حالا لعدم اتحاد المتبوع وهو النعم بالكلم
والمعنى المستمر من المرور على اللبيب حالة وصفة اللبيب فخفيت عنه وما توجهت له منه قلت
انه لا يتعقد منه بل غيره وهمه ثم عطف العاطفة قد يلتزم التأ في عطف الجملة والا فمن قبيل
ان الشرطية والبر والكاذبين بينهما تباين ما اذا كان ظرفا اذا كان ظرفا او ان
ظرف والفاصل وسماعي في غير ذلك واما في المجرور فنحو قوله تع وفصله غير فصلان ذلك من
عدم الاقوى اي منه واما في المنصوب فبشرط كونه مفعولا مطلقا او صفته مطلقا كوان زيدا ضارب

ولا يختص

والخبر محذوفا بعدها

توهما لانه بعد

تهما بعد

والاختصاص كونه سماعيا بالشعر خلافا للكوفيين كما مر في الرفع لانه اكثر فوقع لكونه عمدة الكراتني عشر وسبعا ما كان في
الماضية غير مراد بقيد الكثرة بينه الحنفي قال الوسوسة السين المهملة وبالفاء على هذا اهل البصرة على الصحيح نقلا
عن الخليل والمد بضم الميم وتشديد الدال المهملة كيل يسع فيه المد وألمن رطلان والرطل اثنتا عشر اوقية والاوقية
اربعون درهما كما في القاموس قالوا ان ظرف الزمان اه في شرح المغني للشيخ السيوطي لا يجوز الاخبار بظرف الزمان
عن اسم عين فلا يقال زيد اليوم لعدم الفائدة هذا هو المشهور واجازه قوم ان كان فيه معنى الشرط نحو الرطب ايضا كان
جاد الحر واجازه بعض المتأخرين بشرط الفائدة وعليه ابن مالك وضبطه بان يتأتى به الاخبار عن اسم المعنى في الحدوث
ناقت دون وقت نحو الليلة الهلال والرطب شهري ربيع او يضاف اليه اسم معنى عام نحو كل يوم تتوب الي الله او يوم
والزمان خاص نحو نحن في شهر كذا او مسؤول به عن خاص نحو في اي شهر فصوم نحن ويجوز الاخبار عن اسم المعنى مطلقا
سواء توقت بصيغة نحو قصة حملة وفصاله ثلثون شهرا او نحو الحج اشهر معلومات او بعضه نحو الزيارة يوم الجمعة انتهى
وفي شرح التسهيل مذهب الجمهور انه لا يجوز الاخبار بظرف الزمان عن الجثة بسواء نقب او خرق بني عن غير تفصيل وتأولوا
ما ورد من ذلك على حذف المضاف وفي اللباب ظرف الزمان لا يقع خبرا الا عن حدث غير مستمر اي لا يقع خبرا
عن اسم عين او صفة غير مستمر فلا يجوز زيد يوم الجمعة ولا يجوز ظلوع الشمس لعدم الفائدة وذلك لان زيدا لا يبقى يوما
والا يوم زيد ايوم الجمعة هو الذي كان يوم السبت وكذا ظلوع الشمس حاصل على الاستمرار لا يختص بيوم دون
يوم انتهى فعلم ان ما نقله المحشي عنه اطلاق الحكم المذهب المشهور والتفصيل الذي ذكره الشيخ الرضي موافقا لابن مالك
مذهب قما قيل ومن العجائب ما وقع لبعض في هذا المقام حيث نقل الحكم مطلقا وعلله بان الاخبار عن الجثة بالزمان
غير مفيد لعدم اختصاص الزمان بجثة دون جثة بخلاف المكان ثم اعترض على نفسه بان قولنا الرمان الخريف
مفيد لمن لا يعرف بان الرمان يحدث في الخريف ولا يخفى ان الرمان الخريف في قبيل الهلال ليلة الجمعة فالا
عترافا على ما قالوا ليس بشيء لا يقع جار يا اه اي لا يقع خبرا ولا صفة ولا حالا لان الجار
اه وذلك لان الزمان باعتبار تجدده ظرف للامور المتجددة وفيه ان الظرف مطلقا سواء كان زمانا او مكانا
متعلق بالحصول اه والحصول بمعنى مطلق الظرف مطلقا لا يقع جار يا على اسم العين فلا وجه للتخصيص بالزمان وان اريد
اه ان اسم العين لا تعلقه بالزمان باعتبار ذاته بل باعتبار حدوثه معقولا اياه وبهذا التعلق حاصل لاسم العين
ايضا فلا وجه لتخصيص اسم العين بانه لا يقع ظرف الزمان جار يا عليه فان قيل مراد القائل ان اسم العين لا تعلق
لحدوثه بالزمان المخصوص صح تفيد الاخبار به لحصوله في جميع الاوقات قلت فلا يفيد الدليل حينئذ للحكم المطلق لعدم

تم الجزء الثامن

جريانه في الاعيان المتجددة وجريانه في المعاني المستمرة لان الازمنة الخبرية اي المفيدة هذا الوجه لو تم دل على عدم جواز جريان ظرف الزمان على اسم المعنى لان المخلوقات شاملة للمعاني ايضا فالقول بان مقصوده بيان وجه تخصيص ظرف الزمان بذلك الحكم انما يجري فيه لعدم المكان لاسم المعنى وليس كسم العين لاحتراز عن اسم المعنى ممنوع لانهم اصرحوا بان ظرف الزمان يقع خبرا على اسم المعنى معها اشار بذلك الى ان ظرفية الزمان لشيء معناه المقارنة بينهما في الحدوث بعض المخلوقات بالازمنة الخبرية لا البعض لان ظرفية المكان على الحقيقة هي شغله اياه خلافا للكوفيين في شرح التسهيل مع الكوفيين والمبرد بقي ومستندهم صيرورة اللفظ عاما بوقوعه في التبعيض فيما يقصد به الاستغراق وفي الرضي خلافا للكوفيين لان في عندهم يوجب التبعيض فلا يجوز صمت في يوم الجمعة وهذا اشعر بان الخلاف في الخبري وان لم يستغرق اي وان لم يستغرق ذلك المعنى في جميع الازمنة او اكثره بل ان وقع الفعل في الزمان فالاغلب نصبه او جره سواء كان الزمان معرفا او منكرا اخوا لخروج يوما او في يوم والسير يوم الجمعة وسيمار فيه بالاتفاق بين البصريين والكوفيين واما قوله تع الحج اشهر معلومات حيث لم يستغرق افعال الحج جميع ازمنة الاشهر اعني شوالا وذا القعدة وعشر ذي الحجة ولا اكثره مستغرقة لجميع الاشهر وليست تلك الاشهر محلا لما سوى افعال الحج فان كان غير متصرف وهو حالم يستعمل الا مضمرا بتقدير في او مجرورا بمن والمتصرف حالا يلزم انتصابه بمعنى في او الجاره بمن كذا في الرضي فلا كلام آه اي يجب نصبه اجماعا نحو زيد عندك الا اذا كان خبرا عن المكان نحو داري خلفك ومنزلي امامك فانهم جوزوا رفعه في السعة اي مكانكر آه يعني انه جاء على الظرفية والصاف محذوف اما من المبتدا او من الخبر وهذا عند البصريين وعند الكوفيين بمعنى اسم الفاعل فيجب رفعه وليس بظرف فالرفع مرجوح نحو زيد خلفك واما داري امامك لان اصل الخبر التنكير ومع ذلك فرفع المعرفة لا يختص بالشعر متصرفا احترازا عن غير المتصرف نحو ضحوة عيناك ومجيئك ضحوة فانه يلزم النصب على الظرفية اجماعا موقتا محدودا الموقت المعين و احترز به عن المبهم والمحدود حاضر به له حدة واحترز به عما اذا كان غير محدود اي مختصا فانه لا يجوز الرفع ولا النصب نحو زيد داري وبستانك الا فيما سمع نحو زيد جنبك ولا يقال زيد يدينك ولا نحوه كذا في شرح التسهيل وسرى على وزن هدى مصدر سرى يسري واما انتصاب نحو داري آه اي

انتصاب

انتصاب فرسخين وميلا ويوما وليلة مع كونه محدودا فاجيز بانه عن اسم عين لارادة تقدير المسافة ويجوز رفعه وخلفه ظرف للخبر اي ذات مسافة فرسخين خلف دارك او هما خبران فالفرسخان بعيدان بمعنى ان التمييز في الاصل فاعل بعدت اذا جعلته متعديا كما ان المسافة فاعل استمالت اذا جعلته متعديا وقيل انه قال المبرد انه حال عن الضمير في الظرف اي ذات مسافة فرسخين ثم يصح نسبة التقدير اليه لان الظرف مذكور لا مقدر وذكر الباء في الجملة لان الجملة مقدرة لا مقدر بها من حيث ان له جملة اي كونه جملة باعتبار نيابته عن الجملة فيجوز التمييز المتعلق حال النصب عنه او من انه حيث جملة فالتمييز لما انتصب عنه اي معروض انه جملة اي كونه جملة باعتبار نيابته عن الجملة ان الظرف معروض لمتضمنا لجملة والفرض راجع الى وصف الانتصاب بالجملة باعتبار فرض الجملة والا يخفى تكلفه الحاق الجزئي بالكلي يعني ان الظرف فرض من افراد الجملة لا الحاق الجزء بالكل اذ ركن الجملة المسند اليه والمسند واحسن التوجيهين آه اذ لا يخفى ركاكة حكمه اياه عاملا والذا اشتهر بينهم ان الظرف المستقر حاويه عامله محذوفا من الافعال العامة والتحقيق حاجة المحذوف والمستقر مطلقا عامله فمعناه ساكنا غير متحرك لا حاصلا ولا كائنا فالعامل من الافعال الخاصة فلذا جاز اظهاره انتصاب الثاني عاف لما ذكر في شرح التسهيل قال بعض المتاخرين في الظرف والجار والمجرور اذا وقعا خبرا الاربعة مذاهب اصحها انتهاما من قبيل المفرد حتى يكون العامل فيهما اسم الفاعل والثاني انتهاما من قبيل الجملة فيكون العامل فيهما فعلا خاصا او مستقرا وهو اختيار البصريين والثالث انه يجوز ان يكونا من قبيل المفرد وان يكونا من قبيل الجملة وهو اختيار بعض المتاخرين والرابع انهما قسم برأسه واليه ذهب ابن السيراف والاصح الى اعتبار امر آخر لان ذات زيد مظروف الدار بغير اعتبار امر آخر فما قيل ظرف يلغو ظرفا لامر من امور زيد من قيامه او حصوله فلا بد من تقديره بشيء بناء على ان يقال معنى زيد حصل في الدار موصوف بالحصول في الدار والقياس على كواحد فان المتعلق محذوفا بالاتفاق لان القصلة لا يخبر الا بجملة وكذا المبتدا النكرة المصدرة بكل او اداة الشرط في خبره لا يكون صفة الا بجملة المتبادر الى الذهن آه المتبادر محل تردد فان المتبادر من الظرف الواقع خبرا عن المفرد انه كاشف عن ارتباطا بالمبتدا ولا يخفى آه يعني ان عدم افادة الظرف الواقع خبرا الزمان وعدم افادته تقوي الحكم بتقوي كون متعلقه مفردا اذ لو كان متعلقه الفعل لافاد الزمان بسبب صيغة الفعل المقدر ولافاده التقوي باعتبار تكرير الاسناد الحاصل من اسناده الى الضمير المستتر الراجع الى المبتدا ولا يخفى ان هذا يقوي عدم تحمل الظرف للضمير ولا افاده التقوي الاحكام الخمسة اي الوجوب والندب والحرمة والكراهة والاباحة

كما يكون

في الشرح باعتبار لزوم الفعل والترك او رجحان احدهما او تساويهما يكون في النحو اه باعتبارات الواقعة عن
اصحاب تلك العلوم الا انهم يعبرون عن الحرمة بالامتناع وعن المندوب بالاولوية وعن الكراهة بالضعف
وعن الاباحة بجواز الامرين اشتمال الدال على مدلوله بقرينة ان المبتدأ لفظ وما له صدر الكلام معنى نحو
غلام من جاءك فان استفهام المضاف اليه يسري الى المضاف ولذا يكتسب التعريف منه قال صاحب
الكشاف في نهاية في تفسير قوله تع وما علمتم من الجوارح ان تقدير المضاف لا يبطل كون ما شرطية لان
المضاف الى الاسم الحامل بمعنى الشرطية في حكم المضاف اليه فتقول غلام من تضرب اضرب كما تقول من تضرب
اضرب مسامحة اجراء صفة الدال على المدلول ولو بنوع تضمن اي لو كان الشرط بنوع تضمن كما في
المثال المذكور فان تقدم المبتدأ فيه واجب لتضمنه معنى الشرط باعتبار مشابهة للشرط في السببية كما
بعده وبالجملة ما يغير اصل الكلام فان قيل هذا الدليل لا يجري في ضمير الشان ولام الابتداء قلت معنى التغيير
ان يحدث في الكلام معنى زائدا على اصل ولا شك ان ضمير الشان يحدث فما بعده كونه مفسرا ولام الابتداء
يحدث معنى التاكيد فما بعده انه المختار اي كون من مبتدأ فيه بل غير سيبويه على ما صرح في الرضي فمن
قابله حيث قال لم يقل سيبويه لئلا يدخل فيه تابعوه لم يأت بشيء لان الكلام في اصحاب المذاهب دون
التابعين لان من زيد معناه اه اي الذات المشخصة بهذا الوصف لان من سؤال عن العارض
المشخص لذوي العلم فاذا قيل من جبرائيل يجاب بما يفيد تعينه وتشخصه من انه ملك كذا وكذا والمقدمة الاولى
اي معناه انجار ام خياط غير مسلمة لصحة الاخبار بالكنى والالقاب في الجواب عن قولك من زيد بان
يقال هو ابو عمرو او بطة مع عدم كونهما اوصافا لانهما من اقسام العلم والجواب انه انما يجاب عن السؤال
بمن بالالقاب والكنى لانهما في معنى الذات المعينة المسماة بهذا الاسم على ما ذكره الفاضل الكاشي في شرح
المفتاح من انه انما يجاب بزيد مثلا لان معنى زيد هو البشر المتصف بصفات معينة وكذا الثانية اي الوصف
متعين للخبرية ايضا ممنوعة لانه لما كان المراد به الذات المعينة الموصوفة بهذا الوصف يصح الاخبار عنه بزيد
سواء اريد به الذات والحكم بالاتحاد بينهما او اول بما سمي بزيد والجواب ان المراد الوصف متعين للخبرية
في جواب السؤال بمن لما مر من انها للسؤال عن العارض المشخص وتاويل الوصف بالذات والذات بالوصف
بعيد وتطرق الابهام اي تطرق الابهام في هذه المسمات على المتكلم لا يوجب لها تنكيرا لانه انما نشأ
من قبل جهل المتكلم لا من حيث الوضع ولا يخفى ضعفه لان كلمة من دال على واحد مبهم من ذوي العلم صالح

لكل واحد

وذهب غيره

لكل واحد منها على سبيل البدل كرجل وكون كل واحد من المسميات التي هي مدلولها معرفة لا يقتضي كونها معرفة
الضابطة اه فيه اشارة الى كونهما معرفتين اي معلومتين للسامع لا ينافي كون الكلام المركب منهما مفيدا
لجواز كون النسبة بينهما مجهولة بحيث يجوز السامع كونهما متعددين في الخارج فيفيد السامع الحكم باتحادهما
في الخارج بكونه وصفا اه اي امرا قائما بالاخرى تجعله خبرا مثلا اذا عرف السامع زيدا بعينه و
علم انه كان من انسان انطلاق ولم يعرف اتصاف زيد بانه المنطلق المعهود واردت ان تعرفه ذلك
قلت زيد منطلق وان كان طالبا لتعيين ذلك المنطلق وقال من المنطلق قلت المنطلق زيد ولا يصح
زيد المنطلق ومنه لعاب الافاعي القاتلات لعاب اي لعابه مثل لعاب الافاعي الافاعي جمع افعى وآخره
وارى الجنا اشتارته ايدي العواسل قاله في وصف القلم والمقصود تشبيه مداد قلم الممدوح بالسم في
حق الاعداء وبالعسل في حق الاولياء والخبر مقدم لعدم التباس لوجود القرينة الارى العسل والجنا ما
يجتنى ويؤخذ طريا اشتارته اي جنته واخذته والعاسل من يأخذ العسل من بيت النحل وصفه بالطيب و
النظافة اذ لم يمسه الا ايدي من اجتناه كذا في شرح المفتاح الشريفي وفيه ان مثل هذا الوهم اه لا يخفى
ان القائل بما مر الفاضل الهندي وهو فسر التساوي بكونهما متساويين في رتبة التخصيص فلا يرد عليه ما ذكره
المحشي ولعل مسئلة التساوي في التخصيص مختلفة في شرح التسهيل للفاضل المصري المعتبر المساوات في اصل
التخصيص لا في قدره كما اختاره الشارح رحمه وفي العباب او كانا متساويين نحو افضل منك افضل مني فانهما
مخصوصان بنوع واحد من التخصيص وهو التخصيص بالمعهود لفوات التفصيل المطلوب في المقام فيه ان الخبر لا يكون
فعلا اه اي المراد بالفعل الفعل الاصطلاحي ومعنى قوله او كان الخبر اه ان يكون مسندا اليه متحملا لضميره فيرد ان الخبر
لا يكون فعلا صرفا بل جملة وليس الفعل ههنا بالمعنى اللغوي لانه يحتاج الى التاويل بكون مدلول الخبر فعلا له وينتقض
بمثل اقائم زيد فان الخبر فيه فعل للمبتدأ بهذا المعنى مع عدم وجوب تقديم المبتدأ على الخبر بان المراد فعل صورة
وان الخبر وان كان جملة في الحقيقة فعل صورة لاستتار الفاعل وكونه امرا منويا وفيه انه لا حاجة الى لفظة له اه
يعني اذا كان المراد الفعل صورة خرج نحو زيد قام ابوه عن الفعل فلا حاجة الى لفظة له مع ان المص صرح في شرحه
بانه احتراز عنه ذلك المبتدأ مشتمل اه فهو داخل في قوله واذا كان المبتدأ مشتملا على ما له صدر الكلام
لوجوب تقديم المبتدأ لانه ان قدمت الخبر مع الا انعكس المعنى كما مر في تقديم الفاعل وتاخيره وان قدمت بدون
الا يلزم قصر الحكم قبل تمامه لتكرار العلم اه في وجوب تقديم الفاعل وتاخيره من لم يقل اه يعني ان بعضهم ذهب

٨٢

الى جواز تأخير المبتدأ اذا كان الضمير بارزاً حتى قيل ان قوله تع ثم عموا وصموا كثير منهم وقوله تع واسروا
النجوى الذين ظلموا ان كثيراً والذين مبتدأ ان قدم الخبر ولم يلتفت الى الالتباس بالبدل والفاعل لانه
مندفع بادنى تأمل فهو لزوم عود الضمير قبل ذكر المرجع على تقدير البدل ولزوم خلاف الاصل على تقدير الفاعل
لان الاصل ان يكون الالف والواو ضميرين لا مجرد كونهما علامتين نحو غلام زيد راكب اى على ما فان الجار
والمجرور متعلق براكب متضمن بمعنى الاستفهام واجب تقديمه على المبتدأ دون تقديم الخبر منحصر في الاستفهام
نحو اين زيد او مضاف اليها نحو غلام من زيد واما جوازه اه مع ان الموصول مع صلته كلمة واحدة
لا يأثر في صلته معنى فلم يختل صدارته بوقوعه صلة بسبب حرف الجر لكون الفعل قاصراً عن الوصول الى
المجرور انما حكم بامتناعه اه هذا ليس الا في الظرف المستقر فان في الظرف اللغو يجوز تقديمه على عامله الخبر فلا
يجب تقديم الخبر نحو على الله عبده متوكل بان يتوسط اه بان يقال زيد على التمرة مثلها لعدم طرده في مثل
غلام رجل مثله اه فان تقديم الخبر ههنا واجب لكون المبتدأ متحملاً لضمير راجع الى متعلق الخبر وهو رجل لكونه
مضاف اليه مع انه ليس تعلق رجل بغلام تعلق المعمول بالعامل بناء على ان العامل في المضاف اليه هو حرف
الجر المقدر واما من قال ان العامل في المضاف اليه هو المضاف فطرده ظاهر اذا جعلت مثله مبتدأ
بان نصبت قرينة على كونه مبتدأ والا فغلام رجل متعين للابتدائية لكونهما متساويين في التخصيص
بالاضافة بشرط ان لا يكون ان بعد اما قيل اذا لم يكن ان فيما يتعين موقعاً للمبتدأ ليشمل نحو لولا انك
خارج وخرجت فاذا ان السبع حاضر لصدارتها اى صدارة فلا يجوز تقديم ما في حيزه عليه لانها
موصولة احرف موصول لانها لا يتم جزء من الكلام الا بصلتها اعني الجملة التي بعدها لانها جملة
جملة تامة اى ان المكسورة مع اسمها وخبرها تامة غير مأولة بمفردة المبتدأ يتعين ان يكون مفرداً
لفظاً او تأويلاً لجواز اى لا يرفع مجيء خبر المبتدأ بعد خبر ان اللبس اذ ربما يظن انه خبر لان المكسورة
او يظن في الظرف تعلقه بخبر ان وجوازه اه اى لجواز حمل المخاطب على سبق لسان المتكلم بناء على ان
صدر الكلام موقع ان المكسورة لا المفتوحة للتقليل اى مع التحقيق لان التحقيق لا يزول بذلك عن قد
اصلاً كما سيجيء بناء على انه الاغلب اذا دخل قد على المضارع والتقليل بالنسبة الى مواضع عدم التعدد
وان التعدد كثير في نفسه او للتحقيق اى لمجرد التحقيق نظراً الى كثرة مواقع التعدد في نفسها كما في
قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء اما غير واجب بان يصح كل واحد منهما خبراً للمبتدأ بدون
الآخر

الآخر وواجب لانه لا يصح الاخبار عن ضمير التثنية بعالم بدون ضم جاهل وح يجب العطف لان ترك العطف
يوهم كون كل واحد خبراً برأسه وتوجيهه اه دفع لما يرد من ان العطف يقتضي شركة المعطوف والمعطوف عليه
فيما يصح ويمتنع له بالنظر الى ما قبله قالوا وتفيد شركة جاهل بعالم في كون واحد منهما خبراً لما قبله وهو فاسد
اى توجيه العطف ان يعتبر العطف سابقاً على الحمل ثم يجعل المجموع خبراً عن المبتدأ على ارادة التفصيل بين
جزئي المبتدأ وتوزيع الخبرين عليهما بان يكون احد الجزئين لاحدهما والآخر للآخر اعتماداً على فهم
السامع يعني ان السامع يفهم ان الخبرين متضادان فلا يمكن الاخبار بهما عنهما الا باعتبار التعدد
والتفصيل بين اجزاء المبتدأ وليس في المعطوفين من ضمير اه والا لكان كل واحد منهما
مرتفعاً برأسه لان المبتدأ اى هما مفكوك تقديراً اذ لا اتصال بين
الشخصين اللذين هما مرجع المبتدأ بخلاف ما اذا لم يكن المبتدأ مفكوكاً تقديراً بان يكون بين الجزئين
اتصال كما في قولك لا ابلق هذا اسود وابيض فان في كل واحد من الجزئين ضميراً راجعاً الى المبتدأ لانه
اذا جاز رجوع الضمير اليه باعتبار خارج عنه متعلق به كما في قولك زيد حسن الغلام فباعتبار
اجزائه المتصلة بطريق الاولى كما يقال الناريح اصفر اى قشره وسيجيء تفصيله جاز ان يكون قوله
بان يراد من غير تعدد المخبر عنه ويؤيده اه فانه لو كان مثل هما عالم وجاهل داخلاً في صور التعدد
لم يصح الحكم باستعمال الخبر المتعدد مطلقاً متعلقاً بالوجهين اذ استعماله بالعطف واجب وانما قال ويؤيده
اذ يمكن ان يقال مراده بقوله يستعمل على وجهين اعم من جواز الوجهين اى تعين احدهما لان المقصود اه
اى مقصود المتكلم بقوله هذا حلو حامض اثبات الكيفية المتوسطة بين الطعمين في جميع اجزائه
لان الطعم الظاهر المدرك فيه لا اثبات كل واحد من الطعمين ويستفاد من اثبات الطعمين ثبوت
المتوسطة بطريق اللزوم بناء على ان الطعمين امتزجا واختلطا في جميع الاجزاء فانكسر احدهما
بالآخر وحصل الكيفية المتوسطة فعلى هذا القول اى على القول بكون المقصود اثبات الطعمين وعلى ما
قلناه من ان المقصود اثبات الكيفية المتوسطة قلنا جاز اه يعني انما يلزم الضمير في الصفة اذا كانت
مسندة الى شيء مرتبطة اما اذا لم تكن مسندة الى شيء كما نحن فيه فان المسند هو مجموع الصفة وكل واحد
منهما جزء المسند فيجوز خلوها عن الضمير لانها ح تكون بمنزلة الضاد من ضارب في زيد ضارب هذا لكن جواز
استعمال الصفة غير مسندة الى شيء ممنوع لا بد له من شاهد وقد نص الشيخ الرضي في بحث الاضافة بانه لا يجوز

بقاء الصفة بلا مرفوع في الظاهر لقوة شبهها بالفعل ومن هذا ظهر ان الانسب بقواعد العربية ان في كل منهما ضميرا يعود
الى المبتدأ وان كان الانسب من حيث المعنى ما ذهب اليه المحشي فتدبر وقال ابن يعيش ان في كل منهما
ضميرا من حيث انهما مشتقان من الفعل وضميرا واحدا من حيث ان المجموع خبر ولا يخفى ما فيه من التعسف ان قلت
فينبغي اه اي اذا لم يكن ضمير المبتدأ في شيء من الجزئين فينبغي ان لا يثنى ولا يؤنث ولا يجمع عند تثنية المبتدأ وجمعه و
تأنيثه مع ان الاستعمال على خلاف ذلك يقال هما حلوان حامضان وهن حلوات حامضات وهي حلوة حامضة
لكن لما لم يكن المجموع اه وذلك لان المجموع انما يقبل الاعراب اللفظي والمحلي اذا اعتبرت التركيب فيه ولا تركيب بين الجزئين
ههنا اما الاسنادي والاضافي والتوصيفي فظ واما الامتزاجي فلان المركب الامتزاجي من الاسمين
اما يتضمن حرف العطف نحو خمسة عشر او حرف الجر نحو بيت بيت او لا يتضمن الحرف
وهو لا يكون الا علما نحو سيبويه اعلم انك اه لما بين احوال الجزئين فيما اذا اتصف جزء من المبتدأ باحدهما
وجزء آخر بآخر والجزءان متصلان لتشاركهما في الاحكام فقال واعلم فحكمه حكم هذا حلو حامض في جواز العطف
وتركه وكون الترك اولى وخلو الخبر عن ضمير المبتدأ قيل هذا الوجه اه قاله الشارح الرضي وهو الموافق لقواعد العربية
بشهادة مطابقتهما اه يقال هما ابيضان واسودان وهم سود وبيض كالمطابقة في المثال المذكور اي هذا
حلو حامض في انه مما جرى الاعراب على كل واحد من الجزئين وقس عليه سائر الاحوال ولان الضمير اه هذا البحث مما
اورده السيد الشريف قدس سره في حواشي الرضي وحاصله ان الحكم في قولنا هذا اسود وابيض انما هو باعتبار اتصاف
بعض المبتدأ بالسواد وبعضه بالبياض فيجوز ان يكون الضمير في كل من الجزئين راجعا الى الابعاض المستفادة من الكل
فاذا كان بعض من شيء واحد اسود وبعض منه ابيض يفرد الضمير فيهما واذا كان البعضان كذلك يثنى واذا
كان الابعاض كذلك يجمع واذا كان البعض مؤنثا يؤنث لا الى نفسه اي لا يكون راجعا الى الكل نفسه حتى
يكون مطابقته له دليلا على ان في كل منهما ضمير المبتدأ فيكون من قبيل هما عالم وجاهل في ان المبتدأ متعدد في
الحقيقة اعني الجزئين يتصلان فيما نحن فيه مفكوكان في هذا المثال ويدفع الاخير اه اي بانه لو كان الضمير في
كل منهما راجعا الى الابعاض لزم ان يجوز تثنية الضمير وجمعه في الجزئين مع افراد المبتدأ بحسب تعدد الابعاض بان
يتصف البعضان والابعاض منه بالسواد والبعضان الآخران والابعاض منه بالبياض المز الجامع بين الحلاوة
والحموضة لا يخفى ان المناسب لما اختاره من ان المقصود اثبات الكيفية المتوسطة ان يعبر عن المز بما بين الحلو
والحامض على ما في الصحاح شراب مز ورمان مز بين الحلو والحامض لهذه الصورة اي ما يكون التعدد فيه
بحسب

بحسب اللفظ فقط دون لا يجوز العطف فيه اصلا اه فكيف يصح اطلاق قوله وفي هذه الصورة ترك العطف اولى
مثل هذا جائع نائع على ان النائع اتباع الجائع واما على زعمه بعضهم من ان النوع العطشان فهو من قبيل تعدد الخبر
لفظا ومعنى مثل زيد عالم عاقل يجوز الامران من غير اولوية انه من باب التأكيد حقيقة قال الشيخ الرضي التأكيد اللفظي
على ضربين لانك اما ان تقيد اللفظ الاول بعينه نحو جاءني زيد زيد او تقويه بموازنه مع اتفاقهما في الحرف الاخير
ويسمى اتباعا فليس من باب تعدد الخبر فهو خارج من المقسم فلا اشكال في صحة اطلاق قوله وفي هذه الصورة ترك العطف
اولى من امتناع تعدد الفاعل فان المراد منه بغير العطف اذ لا شك في جوازه مع العطف الاضافة بيانية ان كان
المراد بالشرط المعنى المصدري اعني الاشتراط او لامية ان اريد به حرف الشرط ليس معنى الشرط اه الشرط قد يكون
مسببا عن الجزاء نحو ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة وقد يكونان مسببين لامر ثالث نحو ان كان النهار
موجودا فالارض مضيئة فلا يرد اه لان لصوق النعمة بهم ملزوم لصدورها من الله تعالى بما يوافق كلام المتن اه
حيث قال وكلم المجازات تدخل على الفعلين لسببية الاول ومسببية الثاني فان الجمل الخبرية اه دفع لما يتوهم من ان
مدخول الفاء بمنزلة الجزاء فيجب ان يكون مضمون الجملة الخبرية مسببا عما قبلها لا الاخبار به وحاصله ان الجمل الخبرية
قد يقصد بها ما هو لازم لمعانيها كالاخبار بها كما في قولك ان اكرمتني اليوم فقد اكرمتك امس اي ان اكرمتني اليوم
فقد اعلمتك باني اكرمتك امس في المطول ان الجملة الخبرية كثيرا ما تورد لاغراض اخر سوى فائدة الحكم ولازمها
وفيما نحن فيه كذلك فان المشركين لما جهلوا مكان النعم ولم يشكروا للمنعم لها صار ذلك سببا للاخبار بصدورها
منه تعالى وذلك اذ اللصوق متأخر عن الصدور فكيف يكون سببا له لان من المعلوم اه اي من المعلوم استناد
اللصوق الى ما هو صفة الله تعالى اعني الايجاد والاعطاء واما كونه مسندا الى الصدور والمعلولية التي هي صفة النعم
فغير معلوم وهذا البحث مبني على ما حققه السيد الشريف قدس سره في تعريف الدلالة بفهم المعنى من اللفظ من ان الفهم صفة
المعنى او السامع ولا يصير بالتقييد بقوله منه صفة الله تعالى وهو بعينه معنى الايجاد والاعطاء الا انه مركب لا يشتق منه
بخلاف الايجاد والاعطاء كما ذهب اليه المحقق التفتازاني دخيلا في هذا المعنى اي معنى السببية لانه من كلمات الشرط كمن
وما خالف الشرط اه مع كون خبره كالجزاء الذي يجب فيه الفاء اعني الجزاء الذي لا يمكن وقوعه موقع الشرط فلا يرد ان
الشرط ايضا قد يجوز ترك الفاعل في جزائه بان كان مضارعا مجردا عن لم او مصدرا بلا في جواز ترك الفاء في خبره
وان قصد السببية على ما نص الشيخ الرضي فيما قيل ان قصد السببية لازم للشرط اذ لا فائدة له سواها بخلاف المبتدأ فانه
يصح فيه قصدها وعدمه لبقاء الفائدة بدون قصدها فلذا افترقا بصحة الدخول على الخبر ولزومه في الجزاء ليس بشيء

٨٤

وفي جواز كون الظرف اه يعني انه لما لم يكن المبتدأ المتضمن بمعنى الشرط شرطا في الحقيقة جاز ان لا يكون ما بعده صريحا في الفعلية
بل يقدر معه الفعل كالظرف والجار والمجرور وكذا في جواز ان لا يكون مبهما وان لا يكون ما بعده مستقبل المعنى كاسماء الشرط
نحو قوله تعالى ان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات الاية تعريف الجزئين لا دخل لتعريف الجزء الثاني في حصر المسند اليه
على المسند لان تعريف كل من الجزئين يقتضي حصره في الآخر فكان اللايق ان يقول تعريف كل من الجزئين يقتضي
حصره في الآخر وكلا من الحصرين غير مستقيم اما حصر المسند في المسند اليه فظ لان الاسم الموصول بفعل او
بظرف لا ينحصر في المبتدأ المتضمن واما حصر المسند اليه في المسند فلان المبتدأ الداخل عليه اما والمتضمن بحرف
الشرط كمن وما من هذا الباب وبما ذكرنا ظهر لك ان تعريف الجزئين ليس للحصر من هذا الباب اي من باب المبتدأ
المتضمن بمعنى الشرط لا التعريف باسم الاشارة فلا يكون تعريف ذلك مفيدا للحصر فنقول انه اي التعريف
بلام الجنس لا يقتضي الحصر مطلقا في جميع المواد بل قد يكون للحصر وقد لا يكون نص عليه في المطول الكلام محمول
على التمثيل والكاف محذوف كما في قولنا زيد المبتدأ اسد والحق ان التعريف اه اي تعريف اسم الاشارة
اذا اشير به الى الجنس بمعونة كونه مقام ضبط المبتدأ يقتضي حصره في الاسم الموصول والموصوف المذكورين
والا لم يحصل الضبط ان لا يكون ذلك التضمن بواسطة كلمات الشرط بدليل تخالفهما في الاحكام فالتضمن
الذي بواسطة كلمات الشرط يقتضي وجوب الفاء وقلب الماضي مضارعا وجزم جواز وقوع الظرف والجار والمجرور
بعده دون التضمن المذكور ههنا ذلك اشارة الى المبتدأ اه اي لفظ ذلك اشارة الى مجموع ما يستفاد
مما قبله من الشرط والجزاء اعني المبتدأ المتضمن المتفرع على تضمنه صحة دخول الفاء ولا يخفى ان مواد النقض
ليست مندرجة اه اما على التوجيه الاول فلان التضمن في المواد المذكورة بواسطة كلمات الشرط واما على
التوجيه الثاني فلانتفاء تفريع صحة دخول الفاء في خبر المواد لان دخول واجبة فيها كاسمي الفاعل والمفعول
فانهما في الحقيقة فعل لان الصلة لا يكون الا جملة خبرية غير الى صورة الاسم لكون اللام الموصولة في صورة
لام التعريف لانهما في حكم لفظ واحد لاتحادهما في الصدق وكذا الحال في المضاف والمضاف اليه اي المضاف
الى الاسم الموصول المذكور في حكمه لكون المضاف اليه من تتمة المضاف ينبغي ان يقول به اه انما قال ينبغي
لما في الرضي من انه لا يستنكر عود ضمير الاثنين الى المعطوف باو مع المعطوف عليه وان كان المراد احدهما
لانه لما استعمل او كثيرا في الاباحة فجاز الجمع بين الامرين نحو جالس الحسن او ابن السيرين صار كالواو
فقال الشارح رحمه الله اي باحدهما بيان للمراد لا تقدير المضاف كما يتراءى وهو غير نادر بخلاف الماضي الباقي

على مضيه

على مضيه فانه نادر كما مر ليست لفظة او للترديد اي لاحد الامرين مبهما على ما هو اصل وضعه لعدم التردد في وقو
عهما صلة او صفة بل للتخيير اه فان قلت كلمة او انما تجيء للتخيير اذا كان في الامر نص عليه في الرضي قلنا ههنا
واقعة في الامر تقديرا اي كلم الذي يأتيني او في الدار فله درهم كما في خصال الكفارة فالمراد الجنس
وهو امر متعين لا عموم ولا ابهام فيه فيكون الفاء فيه اي في فانه ملاقيكم زائدة كما ذهب اليه الاخفش من
جواز زيادتها في جميع خبر المبتدأ نحو زيد فوجد او يكون الموصول خبرا اي يكون الموصول المتضمن بمعنى الشرط
مع صلته وخبره خبرا لان فح يكون الضميران في منه وانه للذي بخلاف ما اذا كان صفة للموت والخبر فانه ملاقيكم
فان الضميرين راجعان الى الموت كما ذكرنا في وجه المخالفة وهو كونه داخلا في معنى الشرط ومقتضاه امتناع اه
فبدخول النواسخ يضعف مشابهة المبتدأ بكلمات الشرط فلا يصح دخول في خبره لانها لا تغير معنى الكلام
بل تؤكده وتحققه فدخولها كلا دخول فلم يضعف المشابهة بها هذا مبني اه اي المراد بقوله والشرط والجزاء
مجموع الشرط والجزاء كما هو المناسب لما قبله من ان ليت ولعل يخرجان الكلام اه وهو مبني على انعقاد الربط
الاتصالي بين الشرط والجزاء على ما حققه السيد الشريف قدس سره في حواشي المطول وليس الحكم في الجزاء والشرط
قيد له بمنزلة الظرف كما اختاره التفتازاني ولا شك ان مجموع الشرط والجزاء باعتبار الحكم الاتصالي من
قبيل الاخبار وان كان الجزاء في بعض الصور انشاء وليس مراده ان كل واحد من الشرط والجزاء من قبيل الاخبار
حتى يرد ما قيل ان الجزاء قد يكون انشاء نحو ان جاءك زيد فاضربه وهذا الايراد مبني على ان الانشاء يقع
جزاء من غير تأويل كما اختاره المحقق التفتازاني وذهب اليه الشارح الرضي واما على ما حققه السيد الشريف في حواشي
الرضي من انه لا بد من التأويل فلا ايراد لا بد وان يدعى اه يجوز ان يكون تتميما لكلام الشارح وان يكون ايرادا
على الدليل الذي نقله من القوم نقل عن المص نقله السيد في حواشي الرضي منع سيبويه اي ما نقله الزمخشري
من منع سيبويه فقد استشهد اه اي استشهد لصحة دخول الفاء بقوله تعالى ان الموت الذي الآية فكيف يمنع
صحة دخول الفاء في مخالفة الواضحات يعني مجيء الفاء في خبر ان واضح لكثرة وقوعه في القرآن المجيد وكلام
الشراء فيبعد منه وقوعه في مخالفة الواضحات القلاء بالفتح والمد اه في تاج البيهقي القلي والقلية والقلاء
دشمن داشتن وفي الصحاح والقاموس وشمس العلوم ان معنى القلاء بالكسر والقصر والقلاء بالفتح البعض
فتخصيصه بالفتح والمد وتفسيره بدشمن ليس بسديد والدواعي مذكورة في علم البلاغة من تعيينه او ادعاء
تعينه او تعظيمه او تحقيره او تأتي الانكار لدى الحاجة وغير ذلك لانه ركن بخلاف الفضلة فانه قد يجب حذفها

اصيل في الكلام اى مقصود لذاته بخلاف الخبر فانه مقصود لاجل المبتدا فلذا قد يحذف فرقا بين الاصيل والدخيل في
الركنية مما لا يعتد به في الرضي وحصول نواسخ المبتدا والخبر على المخصوص بالمدح المقدم تحركت نعم الرجل يدل
على ان كونه خبر المبتدا لان في الاقتران في القاموس اقترن اخذ في مخنوق من الغول والغين الضرب في
الشيء والتزيين وتقييد الماء لوقف اى الاعراب الماء لوقف زيادة تنبيه لوجه الخواطر الى الحواشي وايضا
ظ الاصفاء اليه متعلق بالايقاظ على تضمين معنى الحث والتحريض ويجوز ان يتنازع على حذف المضاف اى
لصاحب الاصفاء وذلك اى زيادة التنبيه يعني به زيادة اعتناء لان اصل المدح والذم والترحم حاصل على التقدير
اجرائه على موصوف اراده اى القاطع الموصف انه اى الوصف امتاز عنه بين الصفات اى صفات الممدوح فلم يتبين
انه فلا يطلب نكتة التقييد ويمكن ان يقال ان في القطع دلالة على انه جعل التابع مطلوب الثبوت في نفسه غير تابع
للحكم السابق فيدل على زيادة اعتناء المتكلم للحكم فيفيد زيادة المدح والذم والترحم من اجرائه على الموصوف
بخلاف ما اذا ذكر الموصوف فانه لا يفهم في كونه تابعا مقطوعا عن التابعية وكلاهما مستفيم اى كلال المعنيين
فجمع الشارح بين المعنيين اشارة الى ان المعنى اللغوي وان كان كل واحد منهما يصح ارادته لا بيان المراد حتى يلزم استعمال
المشترك في المعنيين لا تعيين الهلالي اه قد عرفت فيما سبق ان المبتدا والخبر اذا كانا معرفتين فاية منهما
كان مطلوب الثبوت يجعل خبرا وهنا المطلوب اثبات الهلالية شيء وتعيين شيء بالهلالية لا تعيين الهلالية
بالاشارة واثبات كونه منشارا اليه وذلك اى الوقف عند عدم ذكر القسم ثابت لان الاصل في المفردات
اى الكلمات التي لا تركب مع ما بعدها الوقف الا العطف في الرضي وهو قريب عملا على المعنى فان في
اذا معنى المفاجاة ولعل اراده والا فلا شرط هنا فلا جواب وفيه انه لا يجوز حذفها قال السيد الشريف
قد سمعت جواز الحذف ليس من لوازم الزوايد صرح به ابن هشام في مغني اللبيب خبر عن السبع اى نهاية المكان
السبع والا يجوز على هذا القول ان يقع اذ مضافا الى الجملة الاسمية المحذوفة الخبر اذ لا يضاف ظرف المكان
الى الجمل الا حيث كذا في الرضي وفيه انه لا يطرد اه اذ لا معنى لقولك فنهاية المكان السبع بالباب وجعل بدلا
تعسف اى جعل بالباب بدلا عن اذا تعسف اما معنى فلعدم انسباق الذهن اليه واما لفظا فلانه يلزم بدلا
باعادة الجار والاجارة في المبدل منه لفظا لان الزمان اه قد مر تحقيقه مجملا مزيد عليه وفيه انه يلزم اه وفيه
تكلف لان اذا الظرفية غير متصرف على الصحيح ان فاجات اه عالم فرجت فحصل لي معاجات ووقوف
السبع في وقت خروجي ولو قيل اه اى على تقدير جعله ظرف زمان كما في الوجه الآخر وهو الوجه الثالثة المذكورة
واحد منها

واحد منها في الشرح واثنان منها في الحاشية اى قبل ملازمته فالمعنى فيما التزم العرب اى قبل ملازمته ذكر غير الخبر في موضعه
الاظهر اه اى مال بحسب اللفظ لان ما ذكره الشارح اظهر من حيث المعنى اذ المعنى هو اى الخبر المحذوف وجوبا في تركيب
التزم غيره في موضعه على طبق ما صرح به في قوله جوازا في ضربت فاذا السبع فيفيد الظرفية ظرفية الكل لجزئيه وهو ظاهر
والسبع بخلاف اذا فسر حاله بخبر فانه في يفيد الجار والمجرور متعلقا بمحذوف وجوبا فيفيد ظرفية الموصوف للصفة فانه
قد ما قيل لا معنى لظرفية الخبر لحذف الخبر لان الذهن يسبق اه فلعله قيل في تركيب التزم في موضع الخبر
الواقع في غير ذلك الخبر فيفيد غنى الضمير اى ينفع كونه واقعا في التركيب نفع الضمير وهو ربط الجملة الواقعة
صفة بموصوفه يقال حاشيته عنك هذا من باب الافعال اى حاشيتك والغناء بالفتح النفع كذا في الصحاح
ليست الا ظرف لان المقصود ظرفية الدار لزيد لا ظرفية لها لحصوله والتقدير ليست اه وهو ان الظرف والجار
والمجرور لا بد له من متعلق في الفعل او شبهه الا ترى انك اذا قلت زيد عندك موجود لا يظهر له خال الا باء زائدة
والاظهر حاء التابع وهو خوار الشاة ويعدى بالباء في القاموس ازرى به فيه اذا فعل عليه عيبا
كما يترائى اى التباعا مثل التيام يترائى ويظن في باد ي الرائي في الرضي ان الظاهر منها ان لو التي يفيد
امتناع الاول لامتناع الثاني وخلت على لا وهما معها لا باق على ما كان كما يبقى مع غيرها من حروف
النفي في مثل قولك لو لم تستحي لشتمتك والية هب الكسائي اى الى كونها مركبة من لو الشرطية ولا
النافية ولذا وجب تقدير الفعل بعدها في القراءة في شرح التسهيل للفاضل المصري قال الفراء لما
استقبح الاسم بلو لا يرتفع بها كما يرتفع الفاعل بالفعل وبهذا ظهر ركاكة ما قيل لا يخفى انه لا بد في القول
بحذف المسند في الكلام في ان كان خبرا ليكون المسند اليه جملة لا في محل نصب فاحفظ وقوله الخبر ولا يخفى
قصوره في شرح التسهيل يبطل قول الفراء انه لو لا لو كانت عاملة لكان الخبر اولى بها من الرفع لان الناصبة
ان كل حرف اختص بالاسم ولم يكن كالجزء منه يعمل الجر قال الرضي اه وما ذكره الشارح موافق لما في التسهيل
لابن مالك حيث قال قبل حال ان كان المبتدا او معموله مصدرا عاملا في مفسر صاحبها او واو لا بد ذكر
فانه اعتبر مجرد كون المصدر عاملا وما قاله الرضي موافق لما في شرحه حيث قال والمحفوظ ان يلي المبتدا
مصدرا او واو لا بمصدر او افعل التفضيل مضافا لمصدر او واو ل بمصدر مضافا لفاعل آه
اعلم ان الاختلاف بين الاعتبارين فقط ليس الا باعتبار ضربت زيدا قائما واضل فيما نسب الى كليهما
عند الشارح وفيما اضيف الى احدهما عند الرضي وما قيل ان ما ذكره الشارح يدخل فيه ضربت زيدا عمرا قائما ليس بشيء

لان المصدر المذكور لابد ان يكون مضافا الى احدهما ليصح وقوعه مبتدأ نحو تضاربنا فان باب التفاعل لكونه بين اثنين
كل منهما فاعل من وجه ومفعول من وجه فيكون اضافة التضارب الى ضمير المتكلم مع الغير اضافة الى الفاعل والمفعول معا و
لا يخفى ان التضارب لازم لما تقرر ان التفاعل اذا بني من متعد الى مفعول لم يتعد فهو مضاف الى معموله الذي
هو فاعل في الحقيقة فالظاهر ما ذكره الشارح اسمية كانت نحو قوله عم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
او فعلية نحو علمي بزيد كان ذا مال او يقال سمع اذني زيدا يقول ذلك اي سمع اذني كلام زيد حاصل
اذا كان يقول كذا وفيه خلاف الفراء على الاصح اذ الحال فضلة قد وقعت موقع العمدة فيجب معها علامة الحالية
اذ الواقع غير موقعه ينكر وجوز الكسائي تجردها عن الواو لوقوعها موقع فتقول ضربي زيدا ابوه قائم
في كلمته فوه الى فيّ لت السويق من حد نصر وكذا بل فصاح في آخر الحاشية اسم كتاب في اللغة نقل الشارح قدس سره
معنى اللت عنه لما قالوا اه ولان اذا كان منصوب المحل على الظرفية للخبر المحذوف فلو قدر الزمان يكون اخطب
بعضا منه فيلزم كون الزمان محلا للزمان او عبارة عنه اي يكون بمعنى المصدر وهو افعل التفضيل مضاف
الى المصدر لانه بعض ما يضاف اليه كذا في الرضي وفي شرح التسهيل ناقلا عن الافصاح هذا الباب مقرب عند النحويين
في كل مصدر وفيما اضيف اليه اضافة بعض للكل او كل للجمع والمعنى ان يكون المضاف مصدرا في المعنى نحو اكثر
شربي واقل شربي وايسر شربي السويق ملتوتا وكل ركوبي الفرس عاريا لو رفع قائما اه فعلى هذا لا يكون
هذا المثال مما نحن فيه لكونه مشروطا بوقوع الحال بعد المصدر جاز هذا التقدير اي تقدير الزمان مع ما المصدرية
ايضا اي كما جاز عدم التقدير فقول الرضي ويجوز رفع الحال الى قوله ويجوز ان يقدر زمان اه بيان لجواز عدم
التقدير وقوله ويجوز تقدير زمان اه بيان لجواز تقدير الزمان حال رفع قائم وذلك منصوص في الرضي فما قيل
جوز الرضي جعل المصدر في اخطب ما يكون الامير قائما حينئذ اي اخطب اوقات كونه فالمراد بافعل التفضيل المضاف
الى المصدر اعم من المضاف اليه بلا واسطة او بواسطة ليس بشيء كيف وقد نص في الرضي بكون افعل التفضيل
المضاف الى المصدر بمعنى المصدر كما مر فلا تقول ضربي زيدا قائم وكذا لا تقول اكثر شربي السويق ملتوتا اذ
لا مجاز في اول الكلام حتى يونس به في الآخر لان نسبة الاخطب الى الكون مجاز لان المعنى اخطب اكوان الامير
حاصل اذا كان قائما كان كل كون منه خطيب على جهة المجاز في اسناد قائم تلبسه بتلك الاكوان والمجاز
يونس المجاز في شمس العلوم آنس نقيض اوحش اي المجاز في اسناد قائم الى اخطب الذي هو بعض الاكوان
يونس بالمجاز الذي هو في اول الكلام وهو جعل الكون اخطب وانما كان اسناد قائم الى اخطب مجازا لان
الخطابة

لكونه خطيبا حال

الخطابة صفة الاعيان دون المعاني ويجوز ان يقدر زمان اه اي على تقدير رفع قائم يجوز ان يقدر زمان مضاف
لانه ح ليس مما وجب فيه حذف الخبر فلا يشترط فيه كونه مصدرا معنى وح يكون التقدير اخطب اوقات كون الامير قائم
فيكون اخطب بعض اوقات كون الامير لان افعل التفضيل يكون بعضا مما اضيف اليه ويكون اسناد قائم الى اخطب اسنادا
الى الظرف مجازا نحو نهاره صائم اي جعل زمان كون الامير اخطب قائما لكون الامير خطيبا وقائما فيه كما جعل النهار
صائما لكونه صائما فيه فقوله لشيوع تقدير الزمان مع ما عطف عليه تعليل لتقدير الزمان ولما يلزم من اسناد قائم
الى الزمان الذي هو اخطب ويؤيده اي يؤيد تقدير الزمان جعل الزمان الذي هو يوم الجمعة خبرا عن اخطب لانه صريح
في كون اخطب عبارة عن الزمان لان الاخبار عن ضرب زيد للقرينة الدالة على الخبر المحذوف يكون ح حالا عن معمول
المصدر اي عن ياء المتكلم او عن زيد لا عن ضمير حال حصل لانه عائد الى ضربي وهو ليس بقائم فان كان عامله اي
عامل قائما كان بعينه مذهب الكوفيين لانه ح يكون قائما قيدا للمبتدأ والخبر الحصول مطلقا لا فرق بينهما الا باعتبار
تقدير حاصل مقدما على قائما في هذا الوجه ومؤخرا على مذهب الكوفيين لزم اختلاف عامل اه لان عامل ذي الحال
هو المصدر لم يلزم شيء من ذلك المذكور من تقييد المبتدأ واختلاف العامل حال من ضميره اي ضمير كان الراجع الى زيد فيكون
العامل فيهما كان ومن تتمة الخبر فيكون الحال قيدا للخبر لا للمبتدأ وقد نوقش في لزوم الاتحاد اي اتحاد عاملهما
ليس بلازم واليه ذهب ابن مالك فثبت على هذا وجه آخر اي ثبت على تقدير عدم لزوم اتحاد عامل الحال وصاحبها
وجه آخر سوى الوجه الذي ذكره الشارح وهو ان يقدر الخبر المحذوف حاصل من غير تقدير اذا ويكون عاملا في الحال
مع كونه حالا عن فاعل ضربي او مفعوله رائحة معنى الشرط وهو كون ضربي متعلقا بذلك الوقت كتعلق الجزاء
بالشرط واذا هذه للاستمرار لا للاستقبال فلا حاجة الى ما قيل انه يقدر اذا اذا ازيد الاستقبال ويقدر اذ اذا
ازيد المضي مع الجملة المضاف اليها قيل الواجب المضاف هو اليها لكونه صفة جرت على غير من هي له وليس بشيء
لان المضاف مسند الى الجار والمجرور لا الى اذا ولم يثبت في غير هذا المكان اي حذف اذا الظرفية الخالية عن الشرط
مع المضاف اليه لم يثبت في غير هذا المكان فلا يرد ما قيل انه في موضع الفاء الفصيحة يحذف اذا مع المضاف اليه وهو
كثير ومن قيام الحال مقام الظرف ولا نظير له وان كان الحال مؤديا بمعنى الظرف اذ معنى جاءني زيد راكبا جاءني
وقت ركوبه انما عدلوا عنه اي عن معنى الناقصة الى معنى التامة لان مثل هذا المنصوب الذي يجيء بعد المصدر
المضبوط بالضوابط المذكورة وذلك اي كون المقصود عموم المبتدأ ثابت لان اسم الجنس المعرف باللام او الاضافة
فمعنى ضربي زيدا قائما جميع افراد الضرب الواقع من المتكلم على زيد حاصل قائما دفعا للترجيح بلا مرجح من ارادة بعض ما يقع عليه دون بعض

٨٧

والا يجوز حذف له وصول مع بعض الصلة الا ان يقال اذا دلت قرينة قوية عليه فلا يبعد جوازه كما قالوا بمثله في باب المفعول معه ان تقدير
عالك وزيدا عالك وعلامة ستك زيدا اي عاضربه اياه او كذا اكثر شربه السويق شربه ملتوتا اي عالكثر شربه اياه الا
شربه ملتوتا استماع ما تاكيده اه يجوز الكسر في اتباع التوابع فتقول ضربه زيدا الشديد قائما ومنه غيره لقلبه مع الفعل
عليه كذا في الرضي الخ ان استفاضة الحصر اه بيان لضعف حاد هب اليه البعض لانه لا يستفاد منه الحصر المقصود من هذا التركيب اذ على
تقدير كونه مبتدا الاخبر له ليس فيه ما يفيد الحصر قال الشيخ الرضي اه وتمسك عليه بما في نهج البلاغة وانتم وان عنه
في قرن والواو بمعنى مع بان يقال كل رجل مع صيعته كان مع ما بعده ما خبرا فكذا الواو التي بمعنى مع اي يلزم خبرا ما بعدها
وفيه ان المعطوف اه عطف على قوله لا يصح وابدا اه للمانع المعنوي من كون الواو مع ما بعده ما خبرا او حاصله انه لا بد
من القول بان الرفع فيما بعد الواو بطريق النقل بان يقال يجب رفعه ان يلزم رفع ما بعد الواو ومنقوله لا عنها لعدم صحتها
له لكونها في الاصل حرفا كما قيل في نصب المفعول معه ان الواو لما اقيمت مقام مع المنصوب بالظرفية والواو في الاصل
حرف فلا يتحمل النصب اعطى النصب ما بعدها عارية له كما اعطى ما بعده الا اذا كانت بمعنى غير اعرب نفس غير وذكر
لا يصح لان مع اذا وقع اه لا يستحق الرفع لفظا قيد به لانه يستحق الرفع محلا لنيابته عن الاعرب لفظا
اذ لا معنى لنقل الاعرب الى المحل لعدم تقدره ومع اذا وقع خبرا لا يستحق الرفع لفظا فكيف ينقل عنه نيابة الواو
عنه الى ما بعدها بل يلزم نصبه نيابا عطف على لا يستحق اي مع اذا وقع خبرا يلزم نصبه لكونه خبرا في محل عدم التصرف لازم
النصب في قوله منصوبا باختيار ما ذكره الرضي من ان مع معرب بدخول التنوين في كتابا معا والجر اه بمن وان كان
شاذا اه في نحو معه نظائر كلام سيبويه انه بمعنى الصيعة في اللغة العقار في الصحاح الصيعة العقار بالفتح الارض و
النخل ويقال ايضا في البيت عقار حسن اي ضياع وآجاة فقوله والضياع عطف على الارض وهنا كناية كلام
صريح في انها مستعملة بمعنى الصنعة اعني الالحرفة بطريق الكناية لكن في الاساس ان لها الحرفة في الحسنة وفي شر العلى
لا تعرف العرب في الصيعة الا الحرفة وفي القاموس الصيعة العقار والارض المغلة وحرفة الرجل وضاعته وتجارته
وتوجيه الكناية ان حصول العقار في الاغلب بالصنعة وربما يعبر للصنعة بسبب عنها عن مصحفها على صيغة اسم المفعول
في الاساس وهو لحانة مصيحف وصحف الكلمة اذا غير بها وزيادة لفظ مصحفها لمجرد لطف الاداء الا فضل في
المقصود لظهور رسما ومعنى اذ ليس واحد من الرجال مقرونا بصيغة كل رجل لانه ليس مقصودا بمعنى ان المعنى وان كان
صحيحا لان لكل صيغة مشتركا بين شخصين مثلا فيصدق انه كل رجل مقرون بصيغة رجل لكنه هذا المعنى ليس
مقصودا اذ المقصود ان لكل رجل صيغة وهو مقرونا ومستقرا بها المقصود واضح ايضا ان الضمير راجع الى كل ومقرونية كل رجل بصيغة كل رجل اما بان

يلزم وحدا

يلزم واحدا اي واحد من يلزم مقرونا بصيغة كل رجل وذلك بتعيين المطلق لا يكون الا واحدا واما بان يلزم هذا مقرونا بصيغة وذلك بصيغة
وهكذا او هو المقصود وهو واضح فلم يبق الا ان يراد هام العبارة مع ظاهر فرض ما جرى قائل قيل في توجيه التعبير اي تقدير الخبر لا يلائم
اذ الاصل تحت قوله اي كل رجل مقرون مع صيغته فيجوز ان يكون مع الاتي بخلاف ما اذا جعل معطوفا على المبتدا و
قدر الخبر مقرون فانه يلزم حينئذ تقدم المبتدا المنتقد ما على الخبر الاشتراكهما في ان كلا منهما مقرون مع المتاخر كما سيجيء حذف
المؤكد على صيغة اسم الفاعل وفي الايجوز لفوات الغرض من التاكيد وجواز الرفع والنصب اه لما تقرر ان عامل المفعول معه
اذا كان لفظا وجاز العطف فالوجه ما يمكن ان يقال ذلك مختص بما اذا كان المعطوف عليه مذكورا لان صيغة اه مع ما عطف
حذف الخبر في هذا المبتدا مشترطا بان عطف عليه اسم بالواو فبان حذف المؤكد اه وفيما نحن فيه من هذا القبيل حيث حذف
مقرون مع ضمير مستتر وتاكيد لا بد له من فعل اه اي وليس فيما نحن فيه العامل في صيغة المقارنة المدلول عليها بالواو فلا يصح
كونها معمولا له فلا يجوز النصب نظرا الى الصورة اه اي صورة الكلام حيث حذف الخبر واقيم المعطوف على ضمير معامه
كما تقول زيد قائم وعمرو والتشبيه في ان الخبر مقدم على المعطوف في كلا المثالين وان اختلف في كونه مقدرا في احدهما
مذكورا في الآخر وفي ان خبر المعطوف محذوف بقرينة خبر المعطوف عليه والاصل كل رجل مقرون مع صيغة وصيغة مقرونة به
ويرد على هذا التقدير وجوب حذف خبر المعطوف مع عدم سد شيء مسده الا ان يقال اجري المعطوف مجرى المعطوف عليه في
لزوم وجوب حذف خبره كما هو الظاهر لقلة الحذف وحمل اللفظ على المعنى المتبادر بخلاف التقدير السابق فان
فيه حذف الخبرين للمعطوف عليه والمعطوف وتكرار المعنى والا يجوز اه ولو جاز نيابة المتقدم عن المتاخر لدلالة عليه
جاز نيابة قائما في ضربت زيدا قائما عن المقدر متاخرا كما هو مذهب الكوفية والا يصح ابطاله بان فيه لزوم وجوب
حذف الخبر في غير سد شيء مسده لانه بقية المبتدا الاشتراكهما في الخبر لا الكونه معطوفا على المبتدا على ما هو هم لهذا
الخبر حيث بان اه هذا بناء على ان المثنى في حكم تكرار الواحد فلا حيث بان لانه خبر عن كل واحد منهما متعين للقسم بان
لا يستقيم الا القسم على تعيين الخبر وهو قسمي اي ما اقسم به فنحو امانة الله ما عهد اله ويمين الله والمراد بالامانة
ما فرض على الخلق من طاعته كانه امانة لله تعالى يجب عليهم ان يؤدوها لا يجب حذف خبره بل يجوز ان يحذف كما في
المثال المذكور وان يذكر فيقال على امانة الله وعلى عهد الله وعلى يمين الله في قسم يلزم جوابه
امر او نهيا او استفهاما كما اشارة به اه اي اشار بايراد كلمة اي المفسرة لما ان المرفوع مقدر في المتن على انه خبر خبر ان
واصله ان مرفوع خبره اشار الى انه ليس واضحا في خبر المبتدا كما ذهب اليه الكوفية بقرينة ما سبق وهو قوله ومنها المبتدا
وخبره اه الكلام اي جملة مبتدائية ليس لها محل من الاعراب بين تعريفه اه اعلم ان غير السكوني اشار بهذا الى ان قوله قائما نائب مناب المسند خبره

فاعلم بفصل بما هو مشتمل عليه وكذلك لم يفصل مفعول لم يسم فاعله عن الفاعل لضعف آه ودليل الكوفية
يعني حروف ضعيفة فلا يعمل عملين النصب والرفع والجواب ان عملها نيابة الفعل المتعدي فتعمل عمل ما شبهه وان افتقا
يتها آه وهذه كلها ادوات معانيها من التأكيد والتشبيه والتمني والترجي والاستدراك يتعلق بالجار يعين على السواء ان قلت المعرف آه
اي لانه ضد التعريف بعد زيادة لفظ احد على كل افراد المعرف لانه ان اعتبر العطف فهو قوله خبر ان واخواتها مقدماً على الحكم
فيفيد المعرف بمجموع اخبار ان واخواتها فلا ضد فلا عدم ضد التعريف على المجموع لا ليس مسندة بعد دخول احد هذا الحروف
بل بعد دخول الجزءين واذا اعتبر الحكم مقدماً على العطف فيفيد المعرف كل واحد من خبر ان واخواتها والتعريف وان كان ضداً على
خبر ان لا يصدق على اخبار اخواتها لانها ليست مسندة بعد دخول احد هذا قلت المعرف حقيقة آه جواب باختيار شقين ولك ان تحمل
كلامه ان كلام المتن على موزيع الحروف على الاخبار بحيث يتضمن تعريف خبر كل واحدة من تلك الحروف فلا يحتاج لما زيادة
لفظ احد وذلك بان يجعل اضافة لفظ خبر الى آه واخواتها للاستغراق فيفيد استغراق جميع اخبار ان واخواتها بما اسند
بعد دخولها على معنى ان كل خبر منها لهذه الحروف هو المسند بعد دخول تلك الحروف لان المقام مقام التعريف والتعريف انما يفيد للمناسبة دون الافراد
فالتعرض للافراد غير لازم له وان المناسبة بينهم ان مقابلة الجميع بالجميع يقتضي انتظام الاحاد على الاحاد
وهنا خبر ان مفرد واذا حمل الاضافة على الاستغراق يفيد بعض كل واحد لا بعض الجميع فالعموم فيما بالنصب والرفع لفظاً او تقديراً
او محلاً فلا ينسحب الانسحاب كشد شدن كذا في التاج بسبب المحكوم به بمعنى ان الحكم لما كان بينها نسبة وكل واحد
منها كذلك والتشبيه والتمني والترجي والاستدراك متعلق به بخبر لا الظرفيين ويتعلق بها بالتبع وعلى كل تقدير سواء قلنا
اريد بايراث اثر خاص فيها ايراث اثر ما فقط او اريد ايراث اثر ما فيها مع وفيه شائبة ان الكلمة او للتخيير لا للتعميم
لكان الواجب ان يقول او على هذا لا ينتقض واذا حمل على التخيير شائبة ان لا حاجة الى دفع النقض لانه اذا اوجب ما لا تفاوت
واحد منه الا ترى انه لو خوطب النقض وخبر المبتدأ لا ينتقض التعريف بخبر المبتدأ الواقع بعد ان المفتوحة او المكسورة المكفوفة بما لعدم
اذ ليس حينئذ له الا ايراث اثر احمالاً اما اللفظ فقط بطلاً عمله واما المعنى فلانه بعد لحوق ما الكافة لم يبق فيها لمعنى الذي
كانت موضوعة له اعني التأكيد بل اضافة معنى جديداً اعني الحصر الحاصل من المكفوفة فرع عن المكسورة فصح ان اتى بعيد الحصر كانه
واجتماعها في قوله تعالى انما يوحى الى آخره والاولى القصر الصفة على الموصوف ثانية بمكث وفي الرفع روى ابو حيان
وحده في اتى واتى الاعمال والاتى وهو كذا الاعمال على ما في التاج الذي هو صاحبها التقوية الثابت لا يجد بد
معنى آخر وكذا لا ينتقض التعريف بخبر المبتدأ الواقع بعد ان المكسورة المخففة الملغاة عن العمل وذلك لان المتكلم كانت مقيدة
لا ثر لفظي ومعنوي فلما قصد الغاء الاثر المعنوي وبطلان اللفظي خففت فصار ان المخففة الملغاة لا بطلان اللفظ والغاء المعنى الا ثر الا ثر

المعنوي

وكذا

العنوي فقيد بذلك الاثر آخر يبقى ولعلا وكذا ما هو مكفوفة الملغاة عن العمل فانه وان جاز وضوها الا الغاء المعنى التي كانت قبل الكف وابطال اثر اللفظي
الا ابراز اثر اللفظي او معنوي بهذا حتى العمل ومرجع التقييل والعمل وان جاز يريد اخره آه الرفع والجملة الطلبية كالامر والنهي والدعاء
والجملة المصدرة بحرف الاستفهام والعرض والتمني وقوعها خبر الان لكنه وكذا شرط استقبال وحكى ابن
عصفور شرط الجمل الصغير خلافاً فانه وقوع الجملة الغير المحتملة للصدق والكذب خبر لان وصحيح الجواز لتعلق العلم الى الاجل الاختلاف لم يذكره
لان الاستثناء آه يعني انه استثناء مفرغ من ظرف بعض الفعل المستفاد من كاف التشبيه فيفيد استثناء من وجوه الشبه كانه قيل وامره كامر خبر
البتداء في جميع الاحكام الآتية التقديم فيجب الا يلزم مشتركاً بينهما فلا معنى لاضافة الى احدهما وما قيل ان المراد في تقديم خبر آه ما حكم
تقديم الاستفهام وحكم تقديم خبر المبتدأ الجواز والوجوب فانما يصح لو قيل الا تقديمه بدون ان يكون استثناء من امر ما تابع كلمة فلا لانها
صريحة في ان وجه الشبه كالا يخفى استثناء مفرغ اي استثناء من الحكم السابق بعد تقييده بالاستثناء الاول فيفيد الكلام جملة واحدة كانه قيل
وامره كامر خبر المبتدأ في جميع الاحكام الآتية تقديمه في جميع احوال الخبر الا احوال كونه ظرفاً ومجروراً فيجوز ان يكون قوله آه تقديمه بجملة مستقلة
اي بخلاف امره كامر خبر المبتدأ في جميع الاحكام الا وقت كونه ظرفاً او مجروراً والحاصل ان على كلا التقديرين واجرى الجار والمجرور
وان لم يكن ظرفاً فانه يجري الظرف في التوسع على اخواتها وخلت على النكرة ظرف لتنفي الجنس يعني انها تفيد نفي الجنس اذا وخلت على النكرة
لا اذا وخلت على المعرفة فانه يفيد نفي مدلول تلك المعرفة او لما يفهم من قوله خبر لا الذي لتنفي الجنس اي خبر لا المعدودة من المعرفة عن تبرئة
اذا وخلت على النكرة بخلاف ما اذا وخلت على المعرفة فان لا حينئذ في العمل وخبره مرفوع نائبة خبر المبتدأ فان قلت لا بد من التقييد بالا لتقع
تلك النكرة منفية عنها الا آه ايضاً خبر المبتدأ عن المراد بالدخول الورود والايراث اثر فيها فلا حاجة الى التقييد ثم اعلم ان ارتفاع خبر لا
بها متفق عليه اذا لم يكرر اسمها مبنياً بان وخلت على النكرة اضافة سواء اذا كان اسمها مبنياً بان وخلت على النكرة المفردة مثل لا رجل في الدار
فيها بسيبويه فانه قال ارتفاعه بكونه خبر المبتدأ محذوف لا رجل مرفوع محل بالابتداء لانه لما صار الكلام الذي كان معرباً بسببها مبنياً مع قربها استحق
ان يجر بخبر العيد عنها مستحقاً بسببها اعراباً فبقي على اصله من الرفع بالابتداء والاخفش ضعفه لانها عاملة في الاسم الا ان نفيه يقتضي
الاستغراق صار فتحي وذلك مفقود في الخبر وقيل لانه يقتضي ان كان لا تنفي على وجه المبالغة وان لا تنفي على وجه المبالغة وهو ضعيف
اذا كان على التقدير عكسه لا يضار لما على النقيض على النقيض فانه اعتبار اللتناقض وجه الشبه والمثال يتبين آه وكان يستفيح
اذا كان احتمال جاعل له واحتمال غيره على السواء فيصح اذا كان احتمال غيره راجحاً كما في مثالهم كما في توابعها ان يعني كما يجوز في توابع اسم ان
فان كان معرباً بالحمل على محل اسم ان يجوز في توابعها معربة او مبنياً لانها مشبهة بان اذا قال فوالله آه يعني انه في الظاهر له فمثاله مبني على
الفتح كما هو الظاهر فهو في محل نصب لاعتراض سابق بانا خاوزه بالمبني على الفتح فلا يغره احتمال الصفة بناء على غير القائم الحملي على المحل بدون
صحة يعني ان يقع في ليس في الظاهر فيه لمراد وهو مبني على الفتح وما قيل انه لم يعمل التقييد لم يصح صار زيد ظريف فليس فيه لانه تصافا بالجود والتجرد

خزانة الكتب المصرية

الفاعل هو خلف وان لذلك الفعل اى يدل على الحدث ان للفعل الذى هو غير الفعل الفاعل

فى المفعول مصدر وكل مصدر مفعول لفاعل ذلك الفعل بواسطة غير خلف هو المصدر مفعول لاجله

لفعل آخر بان يكون احداث الضرب مفعولا لفعل آخر كاحداث التأديب المتعلق باحداث الضرب

وذلك الفعل الثانى ايضا مصدر هو مفعول ثالث كاحداث هو كذا فيلزم التسلسل

الى حد او اختيال تناهيه عن الفاعل حين صدر الضرب منه وذلك وان البطلان

ولا يمكن ان يقال انه وقف فى الاسناد وان الحدث الاحداث عين ذلك الاحداث

لان المفروض انه مصدر مفعول لغيره فعله وان فاعل بكسر الهمزة على قولنا المفعول المطلق وليس

بفتح الهمزة معطوف على قولنا ان المصدر اذا اختصاصه الايراد بان فى احد حاصله ان

فاعل الفعل الذى هو اى لا يكون عاملا فى المفعول المطلق قد يكون قابلا لاختصاصه وليس فيه جهة التأثير

اصلا فاختصاصه فقد يكون مفعولا لاجله من ذلك الفعل ولا يخفى ان هذا الايراد واند

فيلزم من وقوع الشئ غير متجه على انه اذا على صحة الاطلاق المفعول عليه ويكون ذلك

صحة اطلاقه باعتبار بعض افراده بخلاف المفعول الباقية فانه لا يصدق عليه المفعول

بمعنى المفعول اصلا فالظاهر ان اخذ لم يصلح اطلاق المفعول بالمعنى المقول عليه فالظاهر انه

اسم قرن بفعل المراد منه من المعنى او الحكم فالظاهر ولم يسند اليه شئ الفعل لاخراج

عالم بسيم فاعلا انه مفعولا اصطلاحيا وتسميته بالمفعول باعتبار ما كان وقوله وتعلق

به تعلقا مخصوصا من كونه خبرا عنه او ظرفه او علته او نحو ذلك بصدد لاخراج الحال

والتمييز والمستثنى انه ح لا يظهر وجه التسمية اذ لا كان اطلاق المفعول عليه بحسب

الاصطلاح فعل اللفظ فلا يظهر وجه التسمية بلفظ المفعول لان وجه التسمية عبارة عن

حصول نسبة بين المعنى المقول والاصطلاحى بتعدد اللفظ فيه واذا لا يظهر التقييد

بالتقييد المذكور فى حاجة المفعول لصدق تعريف المفعول الاصطلاحى على الكل بلا

تفاوت قال ولى ان قال لان رعاية وجه التسمية اذا المسمى فى محل ذان يجوز

من الاسماء المرتجلة ان كان الشق الاول وهو انه مفعول لعين ذلك

الفعل

الفعل قوله يلزم ان يكون الفعل الذى هو مشتق من المفعول الذى هو احد المشتقات اى قلنا انه

يلزم ذلك لو كان المفعول المطلق عين المعنى المصدرى للفعل العامل فيه وليس كذلك

قال المفعول المطلق الاثر الحاصل بالمصدر لا المصدر نفسه اى المعنى المصدرى نفسه قال المفعول

هو الاثر والفعل الضرب هو المعنى المصدرى مثلا الضرب الذى هو عبارة عن الكيفية المخصوصة

الحاصلة للفاعل بواسطة القارية الى الحدث الضرب وقد صرح به آنفا تأييدا لكون المفعول

عبارة عن الحاصل بالمصدر وعدم التمييز عطف تفسير للباقية وصيغة المفعول عطف

على قوله انا نختار الشق الاول جواب عن قوله ان فاعل الفعل قد يتبرق بلا واسطة من الفعل

الذى هو المصدر راغبا عن اسم الحدث الجارى على الفعل الدال على المعنى المنسوب الى الفاعل سواء كان

صاده راغبة اولا فيشمل الكتابة والكتابة الا انه حاصل بالمصدر وذلك الفعل سواء كان

اثر الفاعل او معنى قائما به فيصدق فى طال طولا متين ان الطول الذى هو غير عنه بهذا

الذى اثر حاصل بمصدر وتعلق الذى يعبر عنه بهذا اسند اليه والا لم يكن مفعولا مطلقا عن الحدث الحادث

والموجد وبشير آه حيث اعتبر فى كونه مفعولا للفاعل استناده على جهة القيام سواء كان

صاده راغبة اولا يجوز ان يجعل حاصل كلامه كما انه يصدق على فاعله المفعول المطلق

المقيد مع قيد يصدق على الكل والمستثنى انه مفعول مع قيد محذوف ومفعول بشرط اخراجه

وكان لهم ان يزدوا الى اخر ما ذكروا التخصيص فى التسمية فسموا ايا باسم اخف فان الكل

والمستثنى اخف من المفعول مع قيد محذوف والمفعول بشرط اخراجه اولا بالذات الى

يتعلق به الفعل بلا واسطة تعلق شئ آخر به واسطة انا حينئذ فالفعل متعلق بها

بواسطة تعلقه بالفاعل والمفعول حتى لو قطع النظر عن الفاعل لا يبقى تعلق ما اصلا مبنى

على تسليم الاتفاق الى جرى العاقة قائلا بان مبنى على تسليم التقييد مجموع

المستثنى منه والمستثنى فى الرفع الا المجئ فى قولك جاءنى القوم الا زيدا منسوب الى القوم

مع الا زيدا كما ان نسبة الفعل فى جاءنى غلام زيد ورأيت غلام زيد ظاهرا وكذا سائر

المتبوعات مع توابعها الى الجزئين لكن جرى العاقة بانه اذا كان الفعل منسوبا الى شئ قال

جزئين او جزء قابل كل منهما للاعراب الجزء الاول منهما بما يستحق المتبوع اذا وقع منسوبا اليه

فى مثل ذلك الموقع وتابعه من اجزاء المنسوب اليه الجزء الذى استحق الحكم المضاف اليه وشتان

ان استحقاق التبعية كما فى التوابع المخصصة وان لم يستحق شيئا من ذلك نصب كالمستثنى

مشبها بالمفعول به فى تجيئه لبيان المرفوع يظهر توجيه آه وهو انه لما كان تعلقه بها بالذات كان تأثيره فيها اصالة فيستحق

ايضا فيه بالواسطة فالتأثير والاستحقاق الكائنين بالواسطة

الفعل متعلق

انجز

نعلق

فعلق

قال فالاولى

المطلق المفعول في العرف الى المفعول بالمعنى المنسوب الى عرف النحاة وهو ما فعل لبيان نوع الفعل او بيان عدده من مرة واحدة او التأكيد اه لان المقيد هو المطلق مع القيد فكيف يصح القول الى كيف يصح ما قاله الشيخ بانه يصح اطلاق المفعول المقيد بلفظه وفيه وله وقع على المفاعيل الاربعة وعدم صحة صدق المفعول عليها معنى لا يشتمل اه وهو ما يتعلق به الفعل بلا بالمعنى المصدري في الجملة سواء كان اخبارا بها او فعلا او ظرفا او علة او صاحبا للمحمول لا المفعول الى ليس مطلق متناول المقيدات المفعول فانه مختص بالاخير لان الكثير الذي هو مفعول عالم ليس عالما عليه راجع الى الالف واللام اى الذي صار كالعلم في كلف المقيدات فانها تسند الى الكلي والجزئي كما في زيد عالم وعلى هذا العلم الحسن المقيد بالاضافة الى الغلام ومطلقة حتى يشتمل الحسن الذي اسند الى زيد والمسند الى هو متعلق لا الحسن المقطوع عن الاضافة الى الغلام لانه اسند الى زيد حقيقة او حكما يعني ان الفاعل هو بالمعنى المصطلح المصطلح قد اعتبر في مفهوم القيام القابل للوقوع فلو لم يرد بالفاعل هو بالمعنى الحقيقي وهو ما اسند اليه على جهة قيامه به او الحكمي وهو ما يؤول باعتباره الى التعريف المفعول المطلق الواقع بعد الفعل المجهول لعدم كونه اسما لما فعله الفعل الحقيقي فلا يبطل الطرد لانا نقول بالمعنى اللغوي الشامل لا بالمعنى الاصطلاحي وهو ظاهر فيشكل عليهم ان على البعض تقريع على ما ذهب الى بعض النحاة فلا يشكل عليه ان على المعنى فيكون تقريعا على النفي الا يقول قبل آه فانظره اعجب مما نحن عليه الخ في المناسبة التعبير بقوله شيء فعله المتكلم الذي هو فاعل الفعل المذكور وهو خير من الاول لعدم الاتحاد بينهما في العين وان تغايرا بحسب الاعتبار بل يقوله حيث يسمون الجملة الواقعة بعد القول تقول لا تقوله ولو سلم الاول بان جعل الفعل على خلاف المصطلح لان الاسم لان كلا منهما موضوعة بالوضع التبعي لنفسها واذا اريد نفسها فيصدق عليها انها دالة على معنى في نفسها غير مقترن باحد الازمنة الثلثة فالهو الظاهر فحصل حرام على اطلاق الفعل حتى بالقول الا فعل

آه اى الفعل الذي صيغة مضروب ضربت لا يصح ان ينسب الى ضربت فلا يصح انه شيء فعله المتكلم باعتبار انه فعل مفعوله اعني الحدث فلا يصح قام ضربت الثاني انه الى فعله فاعله فعل لان ذلك المفعول اعني الحدث مدلول تقضي لضربت لدلالته على النسبة والزمان الماضي الفعل المتناول آه الفعل المدلول عليه بقوله فاعله متناول للفعول والتكلم الجاء بل الجحد لا ايضا قطعا ولو جاز اكيلا يخرج في التعريف مثل علمت علما نافعا فانه لا الفعل متناول للفعول لان الالف ليست موضوعة لانفسها بل لانها على انفسها عقيبة كما هو الوضع ما هو في التعريف لكونه قسم الكلم فلا يكون حاكيا اريد به نفسها فاندفع انه باعتبار انه فعول يسمى الجارك على الفعل اى يؤخره له فعل يصح ان يكون جارا عليه فذكر بعض فيخرج كحويل مما لا فعل له فرقية انواعا آه فان الضرب والحركة الرؤية يصدق على انواع الضرب ودوات الرؤية يعني ان الفعل آه اى ضمير هو ليس براجع الى المذكور فقط اذ المراد بالفعل الاصطلاحي الذي هو قسم للاسم والحرف كما يدل عليه قصه نعناه فالاسم الذي بمعنى الفعل غيره داخل فيه فتفهم المذكور لا ينفع في اداه بل هو راجع الى الفعل المذكور وتوهم ان المفيد باعتبار قيوم المذكور فيشمل المحذوف فانه في حكم المذكور واما باعتبار الفعل فيشمل الاسم الذي فيه معنى الفعل لكونه في حكم الفعل من حيث انه يعمل عمله معطوف على قوله متند فيكون اخلا تحت قوله او حكما فمعناه ان الفعل المذكور حكما فواعلا فاعل يكون مذكورا حكما وهو المسند وما يكون فعلا حكما وهو الاسم الذي فيه معنى الفعل هو الكلي عبارة الشرح في تعميم مذكور وما ذكر الخ اعني لو قدر قبل قوله مذكورا حقيقة او حكما لقلنا فحل ويكون التقدير وهو اعم من ان يكون هو فعلا مذكورا حقيقة او فعلا مذكورا حكما ويكون حقيقة او حكما متعلق بالمقيد القيد معا فيفيد قوله او حكما التعميم في الفعل المذكور وبعد ارتكاب ذلك يريد عليه ان الضمير في قوله اذا كان مقدرا راجعا الى الفعل الحقيقي وان الفعل الحقيقي لما يكون مذكورا حقيقة او حكما كذلك الاسم الذي في معنى الفعل غاية ما في الباب انه مختص بالفعل الحقيقي وهو كان قوله

او اسما عطف عليه على قصد الحكاية او اسما فيه معنى الفعل ولا يخفى ... والصواب ان يجعل عبارة الشارح على الاحتمال الاول ويقال انه حذف من الاول بقرينة الثاني وفي الثاني بقرينة الاول كما قيل في قوله تعالى الله جعل لكم الليل لتسكنوا فيه والنهار مبصرا فانه اذا جعل لكم الليل محلا مظلما لتسكنوا فيه والنهار مبصرا لتبتغوا فيه والتقدير وسواء كان المعطوف عليه مذكورا حقيقة او حكما او اسما فيه معنى الفعل الحقيقي المذكور حقيقة او حكما وقيل انه عطف على قصد المذكور لا لا يعني ان الفعل المذكور حقيقة الملفوظ او المقدر او الاسم لان المراد بالفعل ما يشمل الاسم بشبهه فانه يقتضي ان يكون ذلك الاسم مما يدل على المذكور مطلقا فلا يكون المذكور حقيقة او حكما ولا يوجد والا لخرج اي لخرج المفعول المطلق الذي يكون للنوع والعدد لانه حينئذ يدل على نوع الفعل والذي للتأكيد اذا عبر لفظ فعله معبرا للمفهوم الفعل فتحدثه في التخفيف بل المراد الى اداء ان في الفعل فيشمل على دلول الاسم من حيث التحقيق بان يكون تخفيف جزئية الذي هو الحدث تخفيف مدلول الاسم والقرينة على هذا الاراحة ان قوله اسم فاعله فاعل فعل يتادر منه تغاير فاعله مدلول الفعل فلا يمكن ان يراد من قوله بعبارته بشمل ما يدل عليه على فهوم الاسم بان يكون جزء مفهومه الذي هو الذات نسبت عين مدلول الاسم فيكون المراد الاشتمال والا كان من حيث التحقيق وقيل ان الفعل والاسم حمد ان يكون لمفهوم عيني فهوم المفعول فدفوع عام فان المفعول المطلق هو الحاصل بالمصدر لا المصدر نفسه وذكر او الواو للكل وفي بعض النسخ واو ذكر فهو للعطف على قوله ان تخفيف الفعل والقرينة على هذا الاعتبار هذا التقدير بيانا لان قيد الحيثية مراد في التعريفات الامور الاعتبارية والا لم تذكر فالمراد من حيث انه بعناه وهو متعلق بذكر المقيد يعني ذكر المفعول المطلق من حيث ان الفعل يشتمل على بعناه وتحدثه في جزء مدلوله به في التحقيق فيؤول الى انه لبيان لجزئه وتحدثه به ولا يخفى انه لوجود الاتي وبينهما تقدم وتاخر لان الكراهة التي في فعول به تنشأ في التحقيق على الكراهة

المتعلق به

المتعلق به قوله وحول النسبة في مفهوم الفعل والنسبة متاخرة عن التبيين في التحقيق وان كان المراد التاديب والتحقيق ان كان المعنى المخصوص الذي يعبر عنه بزيد من حيث انه فاعل يقال الضرب وزيد من حيث انه متاثر عنه لا يقال الخ فيصدق على التاديب انه يسلم ما فعله فاعل فعل مذكور فتحدثه في التحقيق لكن لم يذكر من انه متحد بالضرب بل ذكر من حيث انه بيان له وتحدثه الى اعتبار القيد السابق وهو ان تحقيق الفعل باعتبار جزئيه الذي هو المنسوب تحقيق مدلول الاسم فيه الاخاد ومن تتمة السابقة قيد الاخاد ومن تتمة القيد السابق لان لزوم الحيثية المستفادة من قوله بعبارته المفسرة لا تاخذ في التحقيق فلو قيل انه الصواب فما قيل في الرضي لكنهم استعملوه تاكيدا للفعل تسمحا كان فاسدا باطلاقها اسم الكل على الجزء وفي توهم السهو وذلك لانه تاكيد لفظي في الحقيقة كانه قيل احدثت ضربا فاضربا والتاكيد اللفظي يدفع توهم السهو اي توهم تخلف الفعل عن قصده بناء على ان الفاعل لا يسهو قد يكون واما دفع توهم التجوز في السند بان يراد بضربت مثلا لا ذكر اللفظ ضربت به زيدا بل لمجرد قرينة عن الحكم المعنى الحقيقي لدفع احتمال حمله على المعنى المجازي بان اكره اه يعني الاذكر تكليما دفع ان يتوهم ذكره مجازا عن الامر بالتكلم فيفيد انه نوع كلام بذاته لا انه يدفع التجوز في الاسناد كما يوهمه التعبير ان كلم بذاته المعد للعرف بلام الجنس كما هو حقه الرضي ان كان لام التاكيد بناء على دلالته على ذات ما يتاتى من تقييد بوصف او عدد وجب تخصيص الزيادة التي وقع في الرضي المراد بالتاكيد المعد الذي مدلوله مدلول الفعل بلا زيادة شيء عليه من وصف او عدد وان كان للنوع بناء على دلالته على ذات ما يتاتى منه النوع وهو زائد على مدلول الفعل فلا يرد قيل رجعت الرجيع مفعولا للاجله وهو زائد على الحدث الذي هو مدلول الفعل فلا يرد قيل رجعت الرجيع المعلوم وجب الا يقال انه فيه بحث لانه ذكر في الرضي انما يكون المصدر المذكور انما بان يكون موضوعا على الوصف كالقعود او لا شك ان المصدر المعرف بلام الجنس موضوع على الوصف وهو معلوميته اي طلب اوكلها نحو ضربت انواع الضرب او نوعا ما بخصوصه نحو جلست القرفصاء الجلوس بالليد او بنوع نحو ضربت نوعا من الضرب او نوعا ما من انواع الضرب نحو ضربت الضرب اذا اريد به نوع مخصوص بكيفية المتكلم والى طبيعي ذكره

ضربت لان صيغة الفعلة للنوع كجلسة وركبة وضربا اى فيما يتبع المصدر او يجمع لبيان
اختلاف الانواع او دل الحالة آه يلزم ظهور الحال وقد خلف فيه كقولهم كرّ القهقرى فانه
يدل على الحدث باعتبار خصوص الحالة لا بالصيغة فقط والا لشاركها فى ذلك
ما يلزم على صفة كهيئة او غير الدالة قد الحالة الغير الدالة على الحدث مع صدق الحدث
عليه فان النوع اكثر فرب وكذا اكله او بعضه ولك ان تقول اه خيلولاء اصلا فيما
قوله او بدونه اى وحدته فان الواحد عند العامة يصح بوزنها او بخصوصها اى بعموم
الكثرة ضربات او بخصوصها كضربة ضربتان بالسوط باقراءة الى اه تثنية الآ
وجمعها باعتبار تثنية المصدر وجمعه لانك ربما قلت ضربته سوطين او سوطا
مع انك تقدير العدد المذكور الا بسوط واحد اللطف فى العبارة آه لانه يرجع الى الشم
الى دلالته تم على الحالة المذكورة الا الى الحالة عن العدد صلا بيا فى دلالته عليه بعد لحوق
علامة التثنية والجمع فلا بد من تقدير المعدات بالمقيد بالتثنية فيرجع الى نفى غير
القابلة فلو بدل المعدات بغير القابلة لكان اظهر شخصا كان اى اظاهر
للعدد وقابل لذلك اى الوحدة قابل للتعدد او للتاثير مجازا بعلاقة المقاربة ويراد به بالقوة
ح قابليا بل الوصف كما فى قوله تع فمن يرى قال الزمخشرى معناه كثير الرؤية اى كثيرا ما
نرى اى تردد وجهك فى السماء وتطلع عليه نزول الوحى بتحويل القبلة من بيت
المقدس الى الكعبة لكونها قبلة ابائه وح كان ابلغ لكونه ادل على وفق توبيخ اليهود
او التجوز لان تغاير اللفظ مع اتحاد المعنى ادل على عدم السهو او التجوز لذلك وقد قدر
امثلته الا غير المصدر رجيت قال وح اما الدال على كون الوصل اولا دال عليه لكن
يصدق عليه نحو ضربته وراءه انتهى ويدرس فى قوله الشيء الدراسة ح
للقرآن يدرس والمرأة عند الوشى الا يلوها ذئب يسرقه اسم لها
لا صاحب درس الكتاب يدرسه ويدرس درسا ودراسة
قرأه والغير له بمفعول به لكونه مذكورا وهو للقرآن الا انه لتقييده بزيد الآن
فيه للتقوية بل فعول تطلق اى يدرس الدرس ودنه قوله ح فانه
اعذبه عذابا شديدا لا اعذبه احدا من العالمين غدية وق آه فى القاموس
التعود

القعود والجلوس واحد وهو من القائم والجلوس من الضجعة ومن السجود
لانه فى ضمنه اى فهو مستلزم له تبعا او بدلالة التضمن لان معنى الثبت
جعله ثبتا تا او بدلالة التزام لان الثبت يستلزم وقوع الثبت اولانه
عديل لقوله اما لانه فى ضمنه وفيه تامل لان مجيء المصدر مصدر المصدر ويجيء
المزيد فيه لا شاهد له وقيل يعنى آه اى عديل لقوله فانه مصدر ثبت وكذا
قيل الثانى اى جعل مصدر اثبت لانه بمعنى التثبيت فهو مصدر المصدر بمعنى المصدر
كالسلام والكلام والعطاء بمعنى التسليم والتكليم والاعطاء ليس من هذا
الباب آه اى من باب المفعول المطلق لانه غير لفظه لانه مغير ابثبات بحذف الزوائد
فهو مصدر من لفظ الفعل فى مثل اى فيما لا فعل له نحو حلف يمينا وح يلزم خبرا
المتضمن انشاء السرور بعده ولا الاخبار بعلم القادم وذلك اودعا بان يجعل الله قدومه
مبارکا فيه ان العلم آه يريد ان الحذف فى جميع المواضع سماعى يعنى انه لولا السماع
لما جاز الحذف وانقاده الى السماع والقياس باعتبار العلم فما لا يلزم العلم بوجوب حذفه
الا بالسماع فهو سماعى وما كان العلم به بطريق الاستدلال بان لا يجاء هذا
مصدر وقع مثنا بعد ما افعل فى اسم لا يلزم خبرا عنه وكل مصدر هذا شانه فهذا واجب
الحذف فهو قياسى استدلالى فالياء عطف بيان لقياسى اشار الى ان المراد
القياسى ح يعنى الاستدلالى سمع حذفه وجوبا سماعا لا يقاس عليه غيره ح
لعدم الجامع اى القياسى آه فالقياسى بمعنى التمثيل وانتم اليها باعتبار العمل
خبرا عنه فان الاخبار عن الحمد ايضا لكان اظهر انما قال ذلك لان المراد
لا يفيد استمرار الحمد الا الاعداء المذكور فى الكون اليها ما فوظة فى فهم الجمع
لا على اجتماعها فيه ولذا وقع فى الصحاح بالواو قال الشارح آه فعند

وجوب الحذف مشروطا بيان الفاعل والمفعول المطلق وعدم قصد النوعية بخلاف
البعضية فالام المشترطة الكونه باللام ولم يقصده بعدم قصد النوعية مثل قوله ام آه
اى قصدت قصده وكونه كذه يعني المفعول فانك اذا حمدت محمودا الشخص حمد
قلت حمدت حمد ذلك الشخص لان الكوضع يعني لو لم يصرح ببعضية لوفاء الحمد
بناء على ان الحكم مقام البيان لان البعضية تقصد كون الدوام واللزوم مقصودا من
الكلام رفعا لانه يدل على تجدده مرة بعد اخرى واما كونه متصفا من الحمد فلانه ادعى للبا
في اتصافه بذلك الفعل وايضا كانه اليه موصوف بفعل اخر اصلا على التجدد الى حد و
معناه في زمان دون زمان لان دلالته على معنى مقترن باحد الازمنة الثلثة ليس
الا للدوام لدلالته على الزمان المستقبل الذي هو السمر واذا اراده دوما آه تعليق
على قصد انما اشترط جعل المصدر بنفسه خبرا فيفيد انه للدوام فعوله منه ولزوم له جماد
كانه نفسه فيصير صفة للنفي اه عبارة الشمني اقول ظاهره ان صفة لمعنى فتى حيث قدر
الصفة للنفي فتبرئة هو المطابق لقواعد النحو من انه اذا اجتمع النعت والعطف ترجح
فقدم النعت ومن جعله صفة للنفي فلعله راعى ان النعت تابع للنفي في الاحكام فيفيد ما
يتبع فيفيد عموم النفي والغاء فقدم المعطوف على النعت لان المعطوف اكد فكان في
حكم المعطوف عليه وبعضا منه فكانه ليس محتاجا له والامر ظاهر آه لعدم الاحتياج الى
التقدير لكن الاداء اخلاص بصيغة التثنية لان التثنية تفيد كليتها بالذات كل واحد منهما في افراده
افراد الغير ومطابقة في الحكم المعطوف موكول الى فهم المتكلم فان قصد احدهما وجب
افراد الغير وان قصد احدهما وجب وان المطابقة غلبة من النزول برجوعه الى كل منهما
او نظرا لمن كان زيدا الا سيرا ان زيدا السير سيرا وليس بشرط لما وجد
الذوق انتصاب المصدر مع انه ناصب واجب الحذف فما من ان التثنية من مثل
هذا المحمود ام حصول التثنية منه ووضع التثنية للتجدد فتذكره الوجه كما ان جاز ان

يكون

ان يكون منصوبا آه بالتاويل والمبالغة فالشرط فيه آه وجب ان يقال
ما وقع مبتدا بعد التثنية او بعد التثنية ويكون ناصبه خبرا عن شئ لا يصح خبرا عنه الا
بتاويله باسم الفاعل او تقدير واو المبالغة يجعله عين الذات كما رجل عدل وما قيل انه
التقدير بعيد قد علم مما زيد الا سير اي انه ليس من الحذف الغير قد وقوع بانه خبر عن شئ
كما سبأتي المفعول المطلق وليس آه فهو خارج من قوله لانه عبارة عن المفعول
المطلق فلا حاجة لقوله لا يقع خبرا عنه قد يقال وقوعه للمبالغة مقام الفاعل على ما مر فيفوت
آه فان فائدته انما هو فيه احوال او امر الحكم امرا وانشاء واذا جاز كون المفعول وقوعه مقام
فيه المبالغة فلو اعتبر في الشرط في المصدر بالا فيقع كلية مما بالمصدر من تلك الستة
المذكورة بقوله ان قلت ليس فيه مفعولا النسب بالمقام اى مقام البحث عن المفعول المطلق
والمصدر اعم منه من وجه الا يكلف وليس ما شبه اليه عبارة الشمني من الجمع بين الغاء
لا يشعر الشرح الكما في قيد من القيود ولا يصلح لذلك الا قوله لا يقع خبرا عنه واما ما قيل
من ان الكلية جزء مفهوم وقع واجبا في المفعول المطلق بعد الاسم لا يقع خبرا عنه لانه ذكر
فيما فلا وكانه لان وقع الثاني منفيا معطوفا على وقع الاول فضميره راجع الى ما وقيل
بما ذكر ربما وانما وجب يعني ان وجوب الحذف مشروط بالقرينة الدالة على تعيان المحذوف
وقيام شيء مقامه وهذا الامر ان متحقق في مسئلتنا اما الاول فلان الجملة
المتوجهة على مفرغها وهو يستقل الذهن الى فوائد الاسناد الازمة في الجملة وغير الجملة حال
على عوارضها قبل ذكرها بخلاف ما اذا قيل فليتم الجملة مقام الفوائد التي ذكرت
العارية الاستقلال وعوارضها قبل ذكرها فالقرينة تلك الجملة تقام عوارضها مقام الاستقلال
على سبيل اللزوم وقيل انه لزوم الاستقلال منه الى انه لم يسبق الى ذكره مع ان الكلية بينة
قبل القرينة على حذف عامل المفعول المطلق لانه يجاب ان يقول نعم لكن ما ذكرت
من شيء الى شيء لا يستلزم عدم الاحتياج الى ذكر الشيء الذي حال التنصيص عليه
مطلوبا في مقام التكلم كيف والتنصيص عليه علم من طريق آخر شايع حال المفعول المطلق

ان يكون

او اداة التشبيه كما هو قضية له صوت مثل صوت حمار او مشبها كما
في قضية صوت صوت حمار نحو صوت حمار بحسب اللفظ آه قيد به
لان الواقع بعد لما في التقدير المفعول المطلق المحقق المحذوف فاذن
يخرج عن الضابط اذ اذا فسر التشبيه بما ذكر بخلاف ما اذا فسر
بان يشبه شيء اذ اذكر المفعول المطلق نحو له صوت صوت
مثل صوت حمار فانه لا يصدق عليه واقع لان نائب مناب
المطلق النيابة قد جرت عادتهم آه يعني جرت عادتهم على انهم
يجعلون المفعول المطلق المحقق في هذا المقام ولا يذكرونه اصلا
وعلامة التحقق لانه ان تكون متحققة قال ولا يلزم على ما ذكر العطف
لا على المحقق كما وهم فيما مر اذ على ما ذكره من لزوم تعدد في وضع
لو فسر الموصول بالمصدر دون المفعول المطلق فليس كلام
ان دفع عن الاستدراك بان المفعول المطلق فيما نحن
فيه ليس منها قال سيبويه في فصل الرفع ان فيما لم يكن المصدر
للتشبيه وما وصوفا واجاز الخليل فيه النصب ايضا اما على المصدر
او على الحال وفي هذا الاعتراض دفع الاحتراز وعن قولهم ما
التشبيه وكذا سائر الامثلة الآتية لانها احتراز عنها على
تقدير كونها منصوبة على انها فيما مثل مطلقة لعدم وجود هنا

لك

فقد انما يصح كونه تجريدية لو تعين كونه مفعولا مطلقا وفيما نحن فيه ليس كذلك اذ يجوز ان
يكون منصوبا على انه مفعول به اي تشبه شبها كما ان واخذ من ضربا
ولذا قال الرضي ان ضابطه هذا ان يذكر جملة طلبية او خبرية فيقدر مصدر يطلب منه الفوائد
وهو او ذكر الفوائد بالفاظ مصادره ومنصوبة على انها مفعول مطلق نائب مناب تلك الجملة
ويجب حذف افعالها التي هي كذا سواء قيل ان الظاهر ان يجعل مثل قعد والتقاء ساكنين واحد
واما فعلا هو مفعول له فيستغني عن تقدير العامل بعد فوقع بان المفعول له يجب ان يكون علة حاملة
للفاعل معتقدة عليه في الذهن ولم يذكر وقعد اهر بها كذلك بل باعتبار انها معلومات وقرينة
عليه فيدل عليه القرائن التفصيلية واللفظ بعد لم يخرج نحو له سرعة فان صحة واعتماد المفعول مطلق
وقع تفصيلا لانه معلوم السرعة من غير اعتبار نسبة الى ساكن بخصوصه ولا يجب حذف عاملها
اه وقيل صحيح صحة ويعتنم اغناء العدم الترامهم بحيام الجملة مقام تقدم ما اخر الحكم المفرد
مرده الى المصدر المفهوم منها يعني ان الاضافة ليست بمعنى اللام بل بمعنى من كما هو
المتبادر بل بادنى ملابسة ولا بمعنى الى اي غاية يعني ان المراد بالغرض منها الغاية لعدم كونه حاملا للفاعل
اذ لا يشبه مجانا حسب آه لم يرد ان الكلام على حذف المضاف حتى يلزم اختلاف
المحذوف فانه الواقع بعد الجملة بل اراد ان ضمير به عبارة عما ناب مناب المفعول المحقق
لان مرجعه اعني كلمة ما عبارة عنه بدليل انه الواقع بعد الجملة بحسب الظاهر المفعول المطلق
لا المحقق فلا يرد ان الواجب ان يقول انه لان تشبه الشيء لان المفعول المطلق المحقق
في مثل ما شبه لا شبه به والعالم يقبل لانه لا يستلزم محل الوقوع على التقدير
وهو خلاف الواقع الظاهر السابق الاحق وكذا قيل الاولى ان يجعل قوله التشبيه
بمعنى المشبه الذي هو غير المنظم وصفة واقع في الكلام لجواز ان يقع انشاء
كان مشبها به كما في المثل الذي نحن فيه او ادوات التشبيه

عاملها ما مدفوع فانه قيل ان فاء وقع كما فسره السعد عبارة عن العقول المطلق والاستثناء
المذكور ليس فيه حاجة في الاحتراز عنها الى العقوم المذكور بدل ما يحصل به
في الوصف كما في فقام تع بالناقة ناقة كاذة لكونها مع وصفه آه ولو الى
اعتبار ذلك لم يصح ذلك جعله وصفا للعدم بعض الوصف فيه كما جعلوا الجملة الموجبة
نحو فقام تع ان انزلناه قرآنا عربيا وكذا الكونه مع الوصف كما كاسم والدس
ان يكون تأكيدا الا انه موصوف قال الاولى الاتباع اى جعله تابعا على انه صفة ويجوز
النصب على حذف الموصوف اى صوتا حسنا على انه مفعول مطلق اى يصوت صوتا
حسنا لكن لا يوجب هذا حذف عامله او على الحال من الضمير المستتر لانه كلاف اذا
لم يذكر الموصوف فانه يتعين الاتباع عند سيبويه لكونه بلفظ الاول وصفا فيجعل
الثاني مع تابعه تابعا للاول حتى يكون تابع الثاني فانه تابع الاول وهو لا يكون
الاسم الا بكون الاسم عارضا لصاحبه اى حادثا غير لازم فيخرج نحو زيد فان
العين على الثبوت دون الحدوث ويتعين الرفع على البدل او عطف البيان نحو
الدلالة اذ دلالة الجملة على الفعل وعلى صاحبه فتغني عناء التقدير اما عدم
التقدير الفعل فلان الجملة لكونها بمعنى الصوت فيجب المصدر من غير حاجة الى تقدير الفعل
وحسنه الزمخشري حيث قال هذا وجه قوي لم لم يجعلوا الاسم المذكور
عاملا فانه مصدر والمصدر يعمل عمل فعله فعول المطلق وهو كما تقول عجبت
من ضربك زيدا الامير وبسبب ذلك بان يقال درت به فاذا
له صوت يصوت صوت حمار لانه قطع آه اى درت فاذا له صوت

قطع

قطع وجزم بوقوع الصوت ولا يصوت ليس قطعا وجزما فالوقوع الصوت
لان نفي ان يقع الفعل يصح وقوعه ولا يمنع طلبها طلبا لايقاعه فانه اخبار عن الفاعل على
الحال من الضمير المستتر فيه والمصدر بمعنى الاعتبار اخبار عنه بقيد وعلى هذا
صاحبه على احد تأويل الوصف اى تقدير المضاف وجعله مجيء منكر ويخبر
التعريف اى الخبر الجليل تعريف المذكور مع كونه وصفا للنكرة على تقدير المضاف
لو جاز لهذا اى وقوع المعرفة صفة للنكرة المثل فجاز لهذا التركيب مع انه بط
واما على انه حد جاد الاعطف على فقام ان على حذف المضاف فاذا عرفه
اى اذا عرف المصدر المذكور ها ان بدلا او عطف بيان عند سيبويه لا غيرها
اخ الوصف ولا حاجة الى القول آه كما ذهب اليه الزمخشري الاصل به
صوت فيصوت صوت حمار فجيء الاسم مقام المصدر ثم في اعطاء اعضاء
او تكليم كلاما فيكون المعنى اى في التكليم مراح كضرب العبد او مثل يديه على بعض
كان بناء على ان الاحوال الناقصة غير مقصودة وهذا الظاهر آه لان الاول
لتقييد الوقوع بحال كونه مضمون الجملة ولا يخفى ركاكته يجعل مصدر ضمني موافقا
في بعض الكتب لا يحتمل غيره ولا يحتمل غيره والكل وجه لفظا او معنى ان فعل
احد من الاحتمال وجه تأييد له ان لفظا او معنى فالاحتمال الاول له وجه لفظا
وهو قلة الرجم خلاف الاصل فانه تقييد لم يخرج عن التبعية فقط بخلاف الاحتمال الثاني

فمثل ح

قال فيه تقديم المبتدأ الخ على المبتدأ

ما فيه تقديم المعمول على العامل ايضا والاحتمال الثاني له وجه معنوي ودلالة على لزوم
الالتفات على المتكلم قصدا فيكون مؤديا بمعنى عامل المفعول المطلق فقصد فيكون قرينة ظاهرة على الحذف
ثانيا مناسبة بخلاف الاحتمال الاول فان مدلوله ثبوت الالف المشددة ابكونه على المتكلم فيكون دلالته
على معنى اعترفت فيها وهذا الجعل ايضا لانه لا تاكيد لان كثرة فيه الكثرة لكن يجيء
فيه الموقة ايضا كما ان المؤكد يفيده بالعكس التفصيل حيث انه دعا الى العسكر لان الله اكبر اول اذا
العسكر فهو دعا الى الصلوة لا يحتمل غير كونه دعوت الحق عاقبة آمنا فلا يكون من المنصوب
اللازم اضمار عامله هذا التتمة من المتأخرين وسيبويه يسمي الاول تاكيدا الى الخاص
وانما في تاكيد العام ولذلك زاد المعنى لفظا يسمى باسمها فيها على كون التتمة في الاستقبال
بالنظر الى ما قبل اعني ذوات التمييز اذ لا يصح ارادة الاستقبال بالنظر الى زمان المتكلم
كما يؤكد فعل بافعل مرفرقة فرقا بالتصريح تغايرهما في اللفظ فتتمة المؤكد بفتح على القسم
الاول ولا يحتاج الى التأويل كما ذهب اليه شارح التسهيل حيث قال ان الاول
تؤكد النفس لانه جنس لما تكرار الجملة فكانه تكرر نفس الجملة اعني النفس بدون الفاعل لان النفس مرادف
وحده على الضرب والزمان مفهوم الجملة الاسمية بكمالها لا مفهوم لا احد اجزائها وسر تعدد لفظ اعني الفعل
من غير اعتبار اسناده الى الفاعل فهو من حق يحق الامر حقا بنصب المصدر الامر اي من حق
المتكلم يعني تحققه في القادس حقا والامر تحققه وتعيينه فعوله وهو على تعاين عطف دقيق
والضمير الهاء راجعة الى فاعل حق الامر فانه من تحملات الجملة اذ التكلم بالجملة قد يكون
على تعاين من مضمونها وقد يكون على شك وتردد فيه كما ان الباطل والكذب من تحملاتها

تحملا تاما دون ما بحيث لان الصدق مدلول الجملة من حيث الوضع والكذب احتمال عقلي
ناشئ من كون دلالة الالفاظ على معانيها وضعية فيمكن تخلفها عنها فصح ان يقال ان حق
مؤكد لمضمون الجملة التي لا تحتمل غيره بخلاف كون المتكلم على تعاين فانه ليس مدلول الجملة
وضعا ولذا استحال كون المتكلم عالما بالكلام لازم فانه الجزء اللازم الا ان يجعل مضمون الجملة
بحيث يشمل لازم المضمون ايضا قال الله تعالى وكلم الله موسى تكليما فقول الحق تعالى
هو صريح القول الذي قاله قول الحق وكذا فعلة البتة تعالى فالمعروف في القول والبتة ان
البتة مصدر كقطعه الا ترى قطعه في النهاية البتة بوصل الهمزة على القياس وحكى صاحب اللباب ان
القطع فيها مسموع بل ادعى شارحه انه المسموع ولا اعرف ذلك من جانة غيرها قطعة
في الاصل مر
على وزان فرقة فواصفة لتأكيد كما واصفة الاولى بزكم فانه اصل الوضع واما في الاستعمال
فقد يقع بعده في الصحاح بدا الشيء في الامر بدءا محدودة ان تفعله فيه وذا
وفي النهاية البدء الاستقبال
يعني القول المقطوع به اي على الجنس فقول بيان للفعلة وبيان للنوع هكذا اوقع في النسخ التي
رأيتها وكانه من الناسخ والصواب كما في شرح الرضي وهو مفعول له لفعلة وهذا المصدر ان لم يعلم بفعل
لفعول مطلق بيان للنوع فالقول ان حب ان الذي ينصب حقا قول الجملة هو فحقه ذاهو
المتقدمة فاي قرينة عليه قائم مقامه فيكون حذفه واجبا فاي تقول الى الجملة تقول
ذلك المتكلم فيكون بدلا لا التزاميا للجملة المتقدمة حتى تلفظ المتكلم بها لا ان على

على صيغة المتكلم من التفعيل لانها توخوذة آه في الآخرة والاخوام التي يليها مشتق من لبيك كما في
معنى مسيح قال سيبويه ان اصله ولك ذلك اي من حذف الفعل وحرف الزوايد والاضافة
الى ضمير المخاطب بتقدير اللام فلو سمي زيد اي ليسما بشيء والذهب يونس لبعا بأنه
مضافا الى المظهر فلو كان سمي زيد العاد الالف كما في لدن زيد وعلى زيد قال الشاعر دعوت
لما نابني مسورا فلبى فلبى مسور بضم الميم وسكون السين وفتح الواو واسم رجل
والمعنى دعوت مسورا لما نابني من الحاجة فلبى ثم قال قلت فلبى اي اقيم في طاعته
اقامة واكون كالشيء الذي بيد اي اكون تحت تصرفه وحكمه وبعضهم يكتبون بافلبى الاولى بالالف
دفعا للالتباس بالامر بالذهاب الى معدود ان كان القياس بالياء انما سمي اي انما
سمي من التعلق بهذا الاسم لان معناه لغة اتصل فعل به على ان الجار فيه صيغة الفعل يقال
فعلت به فعلا فاتصل به وقولا ان كل فاعل يفعل به الا بكم والضمير راجع الى الوصول مرفوع
محلا بانه مفعول ما لم يسم فاعله وهذا التعلق متصف بهذا المعنى لانه اوقع الفعل به او تعلق الفعل به والتردد
بالنظر الى ان الوقوع الماخوذ في تعريفه اما بالمفعول لفظ وهو الوقوع الخاص عليه على ما قيل من ان المراد
او وقع عليه او فاجرى مجراه او وقع عليه ليدخل ما ضربت زيدا او وجدت ضربا فتعلق بجانب ضمنه واحدث
ضربا او بمعنى التعلق المنسوب على ما اختاره المصنف وتبعه الشارح وغيره ممن قال بينه ان الباء
للسببية فتعلق بالفعل او للصلة فتعلق فجاز ضمنه معنى التعلق فقد خرج مراد المصنف كيفما كان لو كان
منه توجيه على ارادة التضمين بكون الباء صلة التعلق المتضمن فلا بد من اسناد اسناد لفظ المفعول
الى مصدره اي اوقع الفعل تعلقا به على طريقة وقد صرح بان العبرة النزوال فلا يكون او تعلق

به قائلا

مقابلا لاوقع به بين مندوحة تكنه فالواجب ان يقال اوقع الفعل به متعلقا به اوقع
الفعل به في الاسماء وقع به السوء او وقعت به الازلة فالابقاع يتعدى بالباء كما يتعدى بعلى
كالانزال فما ذكره الخبيصي بقوله لكن ان قوله ليس ادراجا لما ذكره المصنف فالصواب تركه و
لعله يفهم فهم ان المصنف جعل الجار والمجرور متعلقا بالانزال والالصاق وقيل لانه انسب آه
اي قيل اتصل سمي لان سمة التعلق سبب وجود الفعل لانه محل له والحال من اسباب وجود ذي الحال
بل صفات محمد لولا انها التضمنية لهذا امنى على كونه الاستفهام والشرط امد لولا تقديم المسند الاسماء وجوده
تسمية بها بالاسماء المتضمنة للاستفهام والشرط وخروجها عن تعريفها باعتبار ان تمام محمد لولا انها
ليس متضمنا غيرها بل بعضها في ذاتها وبعضها في غيرها بالكمر وجه الفعل عن تعريفه بذلك الاعتبار وصرح به الشارح
آخرا في تعريف الاسم واما على ما قيل ان الاستفهام والشرط عارضا لها كما قيل سببه ان حرفي
الاستفهام اعني الهمزة وان حذفت وجعلا ما قبل هذا الاسم لكثرة الاستعمال فكان الاصل ازيدا ضربت
وان ان ايدا ضربت فتم تضمن ان معنى الاستفهام والشرط والعبارة ضمنا فيهما وان كان سالا زمان خلا اعتراض
اصلا تعلقه به ان وصول المعنى الحدثي اليه وارتباطه به سواء كان بان وقوع الاستفهام والشرط
حتى كضربت زيدا او قتلت عمرا او لا كوجاطبه وكلمته وسافرت معه تعلقه به اولا ان لا يكون تعلقه
بواسطة تعلقه بشيء اخر لولاه لم يتعلق به خرج الحال لان الفعل انما يتعلق به بواسطة انه مباين
لذي الحال عن والمفعول لولاه لم يصل المعنى الحدثي الى صفة بشيء وكذا التمييز من المفعول تعلق الفعل به بواسطة
ان وقوع الابهام ما تعلق به الفعل لولاه ذلك فيه لم يتعلق وكذا المستثنى تعلق الفعل به بواسطة تعلقه بما
بالمستثنى منه الشامل له ولغيره لولاه لم يتعلق اصلا وما قيل ان تعلق الفعل بالحال بواسطة حرف الجر ممنوع

والعبارة

ضربت زيدا اى ثبت منى ضرب فى حال المنام فليس بشئ اذ لو كان كذلك كان حجة المقيم كما فى كون المتعلق بواسطة

الحرف الجر نحو ضربت زيدا فى الدار ضربت او وقعت الضرب على زيد وكذا ما قيل انه خرج الشئ

والتمييز لانه يتعلق على المفعول ايضا اذ لم يتعلق لما صح اطلاق المفعول والمتعلق عليهما محالا يتعلق

بمثل الآية بناء على ان النسبة الى المفعول به مأخوذ من مفهوم الفعل المتعدى المفعول كالنسبة الى الفاعل

ظاهر اذ يمكن ان يتعقل به مفهوم الفعل بدون التعدية وان لم يكن تحققه بدون المفعول به لا يقال يتقض الحرين

على ما قال المصنف وان على ما قاله الشيخ فلا انتقاض فى البين لان المعنى هو

قال بلا واسطة حرف الجر وما قيل انه خارج مما تقرر من ان الجنس فى جميع التعريفات فليخرج النوابع

فليس بشئ لان قيد الاصالة المعتبر فى جميع التعريفات هو المنوعات والخصوصيات يخرج تابع كل قسم عن

تعريفه ولا يخرج تابع قسم عن تعريف قسم آخر وهو فيما نحن فيه من هذا القبيل فان تابع للفاعل يصدق عليه

تعريف المفعول به لانه اسم لكل ما يحيث لا يعقل الفعل بدون لا يمكن تعلقه به ونحوه ولان نسبة تعليق الفعل

بالمفعول لا يسمى فعلا اذ لا يطلق اصطلا على الاسناد واما قولك ضرب فعلا يراد به

ارادة التعلق بغير الفاعل حقيقة بانه يلزم خروج عمرو فى ضارب عمرو عن المفعول لكونه فاعلا حقيقة لان الفاعل تكون

بين الاشياء كل منها فاعل ومفعول وحاصل الدفع ان عمرو فى المثال المذكور لم يقصد ايقاعه فاعلية بل جهة

مفعوليته وان كان جهة الفاعلية حقيقة ايضا مطلقا ان غير مفيد بقيد فى اصطلاحهم خلافا لصاحب المفتاح حيث

ثم تعريف المفعول به وجعله ما وقع عليه فعل الفاعل بلا واسطة وما وقع عليه الفعل بواسطة فيه

تأمل لعله اشارة الى ما سبق من ان المفعول المطلق عبارة عن الاثر والفعل عن التأثير والمناقشة عن

السيد الشريف من انهم لم يفرقوا بين المتعدى الى اثر واحد وبين المتعدى الى اثرين ولذا جعلوه بمعناه

لا يخفى خروجه به لكن الانصاف ان يكون فى العبارة

ان يكون فى تعبيرهم بما ذكر اشارة الى ما ذكرنا تأمل وفى وجه ان

على عدم الخروج بقيد الفاعل ذكر فى بعض الشروح ان المص قال فى حاشية الكافية لو اقتصر على قوله ما يقع عليه

الفعل لكان اخصر اولى مما يتوهم من ذلك الا ذكر الفاعل على ما سبق فراجع مفعول ما لم يسم

فاعله خلافا لمن وهم ان احدهما ان مفعول ما لم يسم فاعله ما وقع عليه فعل الفاعل كما قولك ضرب زيد عمرا فيفيد

اردت فعل فاعل واخذته بوجه من الوجوه المتقدمة فخذه اشارة كما جميعا الى انهما وقع عليهما فعل الفاعل وان اشتركا لم يخرج ذكر

دون الآخر والثانى ان الاخذ تحديدها جميعا ولذلك يسمى كل واحد منهما مفعولا به على الحقيقة فلا يستقيم

ان يراد بالقيد قصد اخراج احدهما كزيد اذ لا يقال من حذف الفاعل واقيم المفعول مقامه ضرب زيد

من النصب الى الرفع وهذا التعريف باطل مفعول به وان النصب والرفع جائز ان يعتبرا نائبا وهو على حاله كونه

مفعولا به اقتضى وجاء فاعل ثم ان قوله المحذف لكن فى صحة اخراجه تأمل وبطلان ما قيل ان الاخراج الآتى

انما يتم لو كان المفعول عليه ولم يكن مفعول ما لم يسم فاعله داخلا فى الفاعل على ما هو تعريفه بل مفعول حذف فاعله

واقيم مقامه والقول بان اختلاف اطلاق المفعول عليه مجازا بناء على ما كان مجازا يرجع عنه مقام التعريف

لعل المراد انه يدرك على هذا ما تقدم من ان فى الكافية وكذا اذا كان آله لئلا يلزم ارتفاع

احد الشقين الجزائية ولم يكن له منصوب سواه اذ لو كان منصوب سواه لم يجب تقديمه نحو ما

يوم الجمعة فاضرب زيدا لان تقديم ما لان عاد الهم تقديم الاهم وان صرح قال فى ظاهر الامر لان التقديم دليل

على كون المقدم اهم بالنسبة الى ما تأخر منه من اجزاء الجملة اذ كونه دليلا على ان الغير اهم مما قبله

الظاهر فيجوز ان يكون الغير ايضا مرجوحا واهمية العدم بالنسبة الى الوجود ومن حيز ان يجوز ان يكون المتقدم

للتخصيص لا لاهتمام خذ بيسرة او لا خذ ذكر فى ولا غير الا عبارة ما لم يكن هذا هو اعتمد وان التقديم

شيئا يجر كما لا اصيل عليه العناية والاهتمام لكنه يتقى ان يسم وجه العناية والاهتمام وان

الفصل

واما ثانيا فلان التخصيص يقتضي ان يكون النفي مسلم الثبوت عند المخاطب وتاكيد النفي يقتضي ان يكون
المخاطب متردد انيه فيتنافيان ذكر الجمهور آه تاكيد لما ذكره الشيخ كذا قال ولم يذكره
المنصوب على الاختصاص للكونه ممنوعا من الندا آه اي اللزوم وما يرد على مؤدى آه معناه
فكذا الحمد لله الحمد آه قال هذه المنصوبات انما نصبت بفعل مضمر لا يظهر اصلا ونهوا عنه او اخص اوامر
او ادم او ارحم على حسب المواضع كلها بمعنى الالتزام او الاختصاص ومعناه الحث على الاقرار
عن قال ان عطف قل على اقرأ بمعنى انه تكرير فكان ينبغي ان يترك اقرأ اقرأ فيفيد الحث على الاقرار منه ومعناه آه
قال ح يكون معناه اترك ح اقرأ مصاحبا مع قل لا تقرض له فيكون مؤدى آه قدر البيضاوي والسكاكي
عنه اي مما اقتضى فيه تقديم المفضل عليه بناء على ان خير افعل التفضيل كما هو الشايع
والاستثناء في اصل الكلام بالرفع او بالنظر الى عنوان المخاطب يجوز انيكون خبرا مخففا من مثقل
فلا يحتاج الى التقدير وليست بمرجوحة الحذف اذا تركت الفعل كان الزاما لكن دليل
على عدم الجواز الاظهار فيكون الحذف واجبا ومن هذا التبين آه اي مما يجب الحذف
لانابة الاستفهام اي واسكن معنى قاصدا اذا قصد بفتح الكاف وسكون الياء بين الاوراط
والتفريط قال كلا طرفي قصد الامور ذميم واله ما عند سيبويه اي مما يجب حذف فعله لانابة
الاستفهام وما قيل ان قوله تح انتم اخيكم الكلم عند الزمخشري مما يجب حذف فعله وعند
سيبويه لا يجب فلا يصح نفي في الرفع وغيره اورد ان سيبويه اورد انتم اخيكم الكلم مما يجب
الحمد لله فحاره والعلم سمعه فعلم ان الفعل يسمع عن ممن يشتق به ذكر الفعل في قولهم
انه اذا في صدا ولم يسمع في صه انتم اخيكم الكلم وحسبك من خير لكن والا

فالثانية

فالثانية متفاوتة الخ ذلك اي وجوب الحذف انما يكون اذا ترك الفعل في جميع الاستعمالات وهي ظاهرة اذ
معنى وجوب الحذف لاتباع الاستعمال ترك الاظهار كذا في المراد وليس للآتية الكريمة مورد في كلامهم لكون المخاطب
فيها معينا غير المتكلم وبهذا الاعتبار اي باعتبار كونها قرآنا لا يجوز ان يقدر فعل ذكر فعلها لان القرآن كذا
الفعل فقصد انه ترك الفعل في جميع الاستعمالات لا يستدعي آه لانه يسلم ان يكون كلما ورد محذوفا في القرآن
فاوجب حذفه لكونه متروكا في جميع استعمالاته من حيث انه قرآن عطف مثال على مثال بمعنى انه ليس من قبيل ادأ
زيدا فانه مثال واحد لما وجب حذفه سماعا سواء كان الواو للعطف او بمعنى مع لكون الحذف فيه معللا وليس المثال
الثاني من الحكاية لعطف المثال على المثال لكون الواو واردا في المحكي بجر آه السهل بفتح السين وسكون
الهاء وكذا المرن بالباء الموحدة والزاي يجر ح آه لا يتصور في ذاته نوع وجه لا قلب مجاز الذي ليس من افراد المحدود
فضلا يفهم خروجه عن الحد الى الطعن المتداول بطريق المجاز بعيد يدل على ذلك ما في قسم الح والكشف
الله بأوضح للمبتدأ البعيد يتبادر بها القريب فتنزل لما بمنزلة البعيد لعظمه كون الراعي بالله ويارب
فانه حريص في صحة ندائه تح وكيف وسمع المدعو منه الاجابة وهو المدعو في كل الاحوال والمجيب
للدعوة المضطرين في جميع الاحوال ويؤيده ما وقع في النسائي من قول الاعرابي في سبب نزول
قوله تع واذا سألك عبادي عني فاني قريب الآية اعرابيا جاء الى رسول الله ﷺ فقال ربنا قريب ام
بعيد فنادى بمنتهى الصوت ليسمع الخلق ولان وجه الشبه اجابة المدعو له وتوافقا
في ذاته تع وكون كلامه تعالى لا على لسان العباد يقتضي ان يكون سوقه كلام
العرب العباد لا تنسى بهم سؤل الاجابة اي اجابة السائل لما كانت غاية المقصد من النداء
كما قرره الرضي في خبر المبتدأ والاجابة في اللغة بمعنى گزدن والمراد اعطاء المدعو له ان كان
طلبا والقصد بقبوله ان كان خبرا كما في قوله تع يا ايها الذين آمنوا استجيبوا لله ولرسول اذا دعاكم لما يحييكم كما انه

فع

فائدة ما قيل ان اريد بالاجابة اتمام ما سئل فهو لا يستفاد من تقدير اصوغ ان قدر يوز المقصد بالنداء الخبر فلا معنى للاجابة
وان اريد الثانية فهو لا يوز مطلقا يامنه لانه من باب التخييل في الجاء كسي راعيه ذئبا في وقت الكذب ويقال خيل اليه كذا اي من
تخييل المتكلم الى مخاطبه انه هو لا ما هو اوس وليس بها هو اوس فلا يفرد وجها عن الحق والاجابة الى تعميم الاقبال تشبيها بين
لصوت النداء في حق سرعة الاجابة للمدعو وامتثالها اياه كما اريد منها لا بعد الى من باب علم والمصدر البعد
بضم الباء وفتحها وسكون العين والظم بالضاد المعجمة والنون المشددة مثل كرم وضرب وعلم اي لا بعدت
بكسر العين على صيغة الخطاب يعني ان صيغة الماضي مستعمل للدعاء اعني الانشائي فلا يرد ما قيل انه لو كان نائبا مناب
اعني لكان الجملة الندائية خبرية لانه وقع الاخبار وان جاز استعماله بمعنى انشاء الطلب وهو بعيد المصدر راه
اشارة الى دفع ان الفعل المقدر محذوف وجوبا فيكيف ينصب المنادى واجابة لما
عدة نحوية في باب النداء اتفاقا وان جاز ان يقدر ناصبه الفعل المقدر كما قيل اليه اكبر دعوة الحق يستدعي بحسب
الظاهر ان يكون نسبة العمل اليه حقيقة لم يكن سادا بل عاملا بنفسه وانما قال بحسب الظاهر لانه يمكن ان يقال
مراده ان سادا مسده في اداء معناه لا في العمل فيجوز عاملا حقيقة فالظاهر ان سيبويه اراد ما لا منع في الجاز بعد
تحقق العلاقة فيقدر النزاع بين السيبوية والمبرد لفظيا اذ العامل حقيقة الفعل ومجازا حرف النداء حالا يجوز
في غير ما مثل مما لفقها بس يز اسما الافعال في البناء الا ترى الى التوضيح فانه جايز في المنادى في السعة لكثرة
استعماله مع عدم جوازه في غيره بانه قد يستراه اي ضمير المتكلم قد يستتر في اسم الفعل كما ذهب اليه بعضهم في
أف واوه بمعنى اتضجرت او اتوجع او تضجرت واتوجعت او توجعت كما جملة القسمية والشرطية فانهما العوض المسم
والشرط حرفا في الاستقلال وصارتا مع القسم عليه والجزاء كلاما تاما فيجوز ان يخبر عنه بالجملة الندائية ايضا نحو
بدوي المنادى لان النداء لا بد له من منادى واعلم ان الاوجه الثلثة منوعة الكوفيون المعترضا مستدلا على بطلان
كون حرف النداء اسم الفعل وما ذكره في التقدير بالترخيم ونحو اف سند المنع وترك سند المنع الثالث ظهوره
مع ان المنع المجرد كاف في الجواب فما قيل هذا الوجه الثالث لا يتم حالم يبين ما عرض ههنا ليس بشيء اي بالقرونة
فان الظاهر الكثير في الحال العلمية لا بالامكان العام بان يقول المراد ان عدم البناء ليس بضرورة سواء كان
البناء ضروريا اولا بمنزلة الاستثناء فان الاستثناء تخصيص للحكم الثابت بكلام غير مستقل وهذا التخصيص بكلام
مستقل فان تحلها اثنان مفرداه يعني ان محل البناء والجر والفتح على ما ذكره اعني اثنان حيث قال حلوا ايها الضمير
التثنية وحال النصب على ما ذكره اعني اثنتين حيث اورد ثلثة اثنتين فلا يرد ما قيل ان محال غير المنصوب ايضا ثلثة الفرد المعرفة
والمستغاث

والمستغاث بالام والمستغاث بالالف يتعينان مواضع النصب في ايراد صيغة الجمع والتثنية بقوله من غير حاجة الى تحصيلها
اي الى تعيينها وازالة ابهامها اشارة الى ان مواضع النصب لكثرتها كان مظنة الاختصار بخلاف مواضع البناء فانه واحد
متحصل بنفسه غير محتاج الى التحصيل بالقياس الى الغير فاندفع ما قيل لو قال ويخفض بلام الاستغاثة ويفتح بالفها وينصب
المضاف وشبهه والنكرة الغير المعينة وبغير على ما يرفع به ساكنا لكان الاختصار في بيان البناء على ما يرفع به فلا يترجح
ما ترجيح طلب الاختصار في بيان النصب على طلب الاختصار في بيان البناء حتى يتم نكتة تقديم ما حقه النصب عليه وفيه
ضرورة نقل عنه لان الشروع في الكثير بعد الفراغ من القليل يناسب القليل والكثير بحسب الذكر لا بحسب التحقق انتهى فانه يجوز ان
يكون للكثير بحسب التحقق مباحث قليلة وللقليل مباحث كثيرة فيلزم تقديم الكثير في الذكر او التحصيل الفراغ منه وتوجه
بشر اشيره الى بيان القليل الذي فيه مباحث كثيرة او تقدير اي اعتبارا او فرضا سواء كان باعتبار اصله او باعتبار
محله يشاول المبني قبل النداء ايضا وجوزا ايضا اي جوز في نداء ضمير المخاطب ايراد الضمير المرفوع المنفصل نظرا الى وقوعه
موقع الما والمبني على الضم وايراد الضمير المنصوب المنفصل نظرا الى كونه مفعولا به لادعو المقدر فانه محلا قريب وبعيد لكن رعاية
القريب اولى واذا اضطر اي اذا اضطر ان عرف المفرد المعرفة نونه قال الخليل وسيبويه والاخفش ان زائدة مفعولا ما استغاثا وهم
ما ذكره المخ ويونس منصوبا بقدرة الى الاصل واستشهادهما في نثر المفصل اقتصر على قدر الضرورة ولا يتجاوز الى موضع آخر
لا ضرورة فيه للتناسب كما قال اه فان الحط الاول منوع الضرورة رعاية الوزن والثاني غير منوع لعدم الضرورة البيت لابي حية
الانصاري وبعده فان يك اصل الشقاء اصلا شيا فان شقاءها مطر احرام قيم البصرة مخطب الراجز تيمي ابنته وذكر له
نسبة مخرج بها المدينة وكانت اختها قريبا من طريقهم فقالت اعدلت بي الى اختي فعقل قد بحت لهام واكرمتهم ثم راح
زوجها مع رعاية الابل والغنم الكثيرة وسمه مطر فلما راه الاخوص افتحت عينه وكان ضريرا فاخبرته امراته فاخبر الناس
فقالت زوجت قم الى سفلك وسلف الرجل زوج اخت امراته فسلم عليه فقال ما ان رأى امراته باصبعه سلام الله الخاص
يا مطر عليها الخ يعني انه في قبيل الخ كما ان الفعل في هذا المثال مسند الى ما اشار اليه بدوي اعتبار وصفا به بناء
على ما تقرر في الاصول من ان الوصف حلفي فيما تعين بالاشارة حتى يحنث بدخول الدار الخربة فيما اذا قال لا ادخل هذه الدار
كذلك يرفع بالضمير مسندا الى ما هو المنادى بدوي اعتبار وصفا النداء منه كما في قولك هذا الناتم ضربني بناء على ان الضمير يرجع
الى الذات ولذا اورد ضمير انت في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم لكونه دالا على ذات موصوفة بتلك الصفات المذكورة
سابقا فهم منه العلية ولو اورد الضمير كما هو مقتضى الظاهر لا يوجد فيه دلالة على اعتبار الصفات فرجوعه الى الذات المتصفة
كذلك وانه هذا في قبيل المجاز باعتبار حالكان او حاليا ول اليه على ما وضع والا فالخبر في الضابطة عالم يستعمل بدوي النداء

الزاي عوض ياء وحاء فتحة وحين رعاية وراء كذلك الخ
منه قبيل الخ فرق فرق بين الزاي والراء على ما قيل منه
اي في نحو انت الشقاء فقط لا غير منه
الخاص منه

اصلاً اخبر بكرة على حاله شرعاً لتسهيل للعلامة المصري حاشية التكلف اه قد عرفت انه لا تكلف في ذلك ان المفرد آه وفي
علم يرد ان اطلاق المفرد على معقابل المضاف وشبهه غير ثابت وانما الثابت اطلاقه على معقابل المثنى والمجموع والمركب ومعقابل
المضاف ومعقابل الجملة وحاصل الدفع ان المراد به ههنا معقابل المضاف لكن اريد المفرد الكامل منه بناءً على ان المطلق منه
تصرف الى الكامل والكامل من المفرد ومعقابل المضاف حالا يكون مضافاً او شبيهه مضاف اما اذا اخرج به ههنا فاضافة
البناء صحيح لا يحتاج الى اعتبار تقييد وان لا يكون مستفاداً بقرينة ذكره فيما بعد بل اخراج الكامل من اريد الا لازم بل لا
يتوجه تركيب اصلاً بعيد لان المفرد الكامل بمعنى معقابل المضاف حالا يكون فيه شائبة الاضافة لا حالا يكون فيه شائبة
التركيب اه اي غير مضاف بقرينة المقام فلا ينتقض الحد بالمضاف ثم تمامه اي معنىً لكل على ما في اللباب والى حيث
قالا والمضارع للمضاف ما يتعلق به شيء هو من تمامه معنىً لا لفظاً لان ما يتم به الاسم لفظ الاضافة والتنوين ونون التثنية
والجمع ومعنى كونه من تمامه معنىً انه لا يفيد معنى حاقصد منه تاماً بل يوضم اجزاء لا يفيد بدونه شيئاً كما في الضرب الثاني
او يفيد معنى ناقصاً كما في الضرب الاول والثالث لكون النسبة الى المعمول والصفة معتبرة معه وتلك لا تحصل الا بذكرهما الا
ترى ان المقصد بالنداء في يا طالعاً جبلاً ليس مطلق الطالع بل طالع الجبل وفي يا حليماً لا يعجل ليس مطلق الحليم بل الحليم الموصوف
بعدم العجلة قال في البهجة الذي يدل على ان الصفة من تمام الموصوف انك اذا قلت جاءني رجل ظريف وجدت حالة لا تجد
بها اذا قلت جاءني رجل لان الاول مفيد المخصوص دون الثاني وما قيل المراد كونه من تمامه في اعتبارهم لنوع معنوي كما
القسمين الاولين او لاضطرار نحوي كما في قسم الثالث ففيه ان كونه من تمامه في اعتبارهم لا يخلو من ان يتوجه حيث
معناه او من حيث اللفظ والثاني بطل قطعين الاول اما معمول له ولا يطول المنادى بمعموله الا آنا يكون ملفوظاً به فيجوز
فيا ذاهباً بالبناء على الضم وان كان عاملاً في ضميره فلو عطفت على ذاهب بنيت الاسمين نحو يا ذاهب بيت الاسمين نحو يا ذاهب وزيد وان عطفت
على الضمير المستكن في ذاهب نصبته نحو يا ذاهباً وزيداً الا ان عاملاً في زيد بواسطة حرف العطف ويا مشتركاً وزيداً
بالنصب فقط والعطف على الضمير لان مشتركاً لا يستغني بواحد كذا في شرح التسهيل للشيخ المصري اقول وهو
وانتصب الجزء الاول للنداء والثاني ثابت على الحال السابق اعني متابعة المعطوف للمعطوف عليه في الاعراب وقوله
لم يكن فيه معنى العطف نحو يا ثلثة وثلثين اذا اريد جماعة جعلها هذا العدد وهو مذهب سيبويه وقال الاندلسي
وابن بيشر اذا يضاف المضاف اذا كان علماً والا فلا يجاز عندهما في غير العلم يا ثلثة وثلثين او ثلثة وثلثين كما زيد
والحارث اذا قصد جماعة معينة والا فلا نحو يا ثلثة وثلثين نحو يا رجلاً وامرأة لغير معينين والاول اولى لطوله قبل النداء
وارتباط بعضه ببعض حيث لم يكن كذا في الرضي فهو خمسة عشر في مجموع اللفظين في كل منهما وقعا على مسمى واحد
ولم يقصد

ولم يقصد بكل واحد من اجزائين معنىً عاطفاً الا انه لم يركب تركيباً امتزاجياً بل اتى على حاله المعطوف عليه كما ذكر
اي بكونه مع المعطوف عليه كالشيء الواحد اذ لو لم يكن كذلك اي لو لم يكن المعطوف مع المعطوف عليه كالشيء الواحد بل كان كل واحد
من المعطوف والمعطوف عليه معنىً عاطفاً كان يؤتى بالمقصد بالنداء في قولك يا ثلثة وثلثين كل واحد منهما مفرداً معرفة على تقدير معنى
الاستقلال لعدم اعتبار النسبة الى ما بعده بمنزلة جزئية في كون مجموعهما اسماً لمسمى واحد وهو الذات الموصوفة كما في ثلثة وثلثين
في العدد بخلاف سائر التوابع من البدل وعطف البيان والتأكيد فلا يجوز ان يؤتى بالمنادى المتبوع بها مضافاً للمضاف فالمتبوع
باعتبار خروج النعت عنه غير داخل في تعريف شبه المضاف واعتبار كونه كالجزء منه داخل في تعريفه ولكون الصفة بمنزلة جزء
الموصوف تعين عود الضمير في الوصف الى الموصوف على لفظ الغيبة لا يجوز فيه الخطاب كما جاز في التأكيد نحو يا تميم كلكم او كلهم لان
المنادى هو الموصوف مع الصفة لا الموصوف وحده حتى يؤتى بحكم المخاطب بسراية خطاب النداء اليه بخلاف التأكيد فانه انما يجيء
بعد تمام المتبوع على الرفع الاحتمال فيجوز المنادى هو المتبوع المؤكد وحده فيجوز عود الضمير على لفظ الخطاب نظراً الى عروض الخطاب له بذكر
ويجوز على لفظ الغيبة نظراً الى انه تم ظاهراً لا خطاباً فيه باعتبار الوضع ويشترط في يؤتاه اي ويشترط في وقوع المنادى المنعوت
بشيء من المضاف انه يتوهم جملة وظرفاً ليمتنع احتمال كونه مستقلاً كما هو اصله فيوكد جانب الجزئية ويحقق المشابهة بالاربعة
فان المعتبر الشبه بالمضاف لا شبه الشبه وهو اظهر الفرق ثم جعل الموصوف بالجملة او الظرف شبيهاً بالمضاف في باب المنادى وهو في
باب لا غلام لا عالماً لا عاقلاً لبيباً بل يقال لا عالم لا عاقل لبيب لتحقق الشبه بتأكيد جانب الجزئية في الاول وهو ان الثاني جاز له فيه شهرة
لا جواز جعل شائعاً للمضاف في الرفع صرح به الكتبي والفراء بتجويز يا رجل راكباً بالتنوين بجعله في قبيل المضارع بالمضاف
وفي ظاهر كلام سيبويه ايضاً ما يشعر بجوازه ويؤيده تعيين عود الضمير في الوصف المنادى الموصوف بلفظ الغيبة وعموم جواز
الخطاب فيه كما جاز في التأكيد نحو يا تميم كلكم لان المنادى المتبوع على الرفع الاحتمال فيجوز هو المؤكد وحده فيجوز عود الضمير
في التأكيد اليه على لفظ الخطاب نظراً الى عروض الخطاب في الذكر ويجوز على لفظ الغيبة ايضاً نظراً الى انه تم ظاهراً لا خطاباً فيه
باعتبار الوصف كذا في اللباب وقال الرضي فيما صرح به استظهاراً لاستلزامه جواز يا رجلاً راكباً مع انه لا قائل به ويمكن ان
يقال ما وجب جعل الموصوف بالجملة او الظرف في النداء في قبيل المضاف حمل الموصوف بالمفرد عليه طرداً للباب خلافاً لسيبويه
لا وجب الاعتبار الشبه فيه اصلاً فاجرى على ما هو الاصل عند عدم اعتبار الشبه فانه لا يجوز ان يجعل اه عند قصد المعين منه
في جعلها آه في سم اقتضى ظاهره قطعاً للمضاف في جعل الموصوف منادى والا المنادى موصوفاً ولهذا اي لعدم الاضطرار
لم يجعلوا الموصوف بالجملة او الظرف اذا كان اسم لا اجراءً للمضاف غالباً ينصبونه بل يبنونه على الفتح على ما هو القاعدة في كونه مفرداً
يا غلام ثلثة وثلثين خارجة عنه لانه يجوز توصيف اسم لا المبنية او الظرف لكونه نكرة ولا يجوز آه في سم وهو انه لا اضطرار في باب

حاشية وقال منقلب لبيب

هذا السلك مع صاحب وقال خطب الله سبحانه هذا السلك هذا تسلسل كوكب حاشية عبد الغفور الا ترى عبد حاشية جامي

١٠٣

المشار اليه لجواز جعل الجملة والظرف حالاً وحاصله انه لو كان حالاً لكان قيداً للاصوفيه المنع عما تقيد النداء وليس كذلك كما ذهب
ليس النداء في قولك ياحليماً لا يجعل حليماً قيداً لجال عدم العجلة بل المنادى الحليم الموصوف به وهو ممتنع نداء العلم بعد تنكيره واليه
ذهب المبرد فيلزمه في يا زيداً تأويل يا مسمى بهذا اللفظ وعند الاكثرين تعريف العلمية باقٍ والممتنع اجتماع التعريفين
اذا كان بعلامة لفظية كحرف النداء والالف واللام انما الممتنع اجتماع آلتي التعريف لحصول الاستغناء باحدهما عما يلزم
ذلك اي اجتماع الالتين الاضافة وحرف النداء صورة الاضافة اه اي صورة الاضافة ليس نفسها في التعريف بل قد يزيد
للتخصيص كما في الاضافة الى النكرة فاضافة الاضافة التعريف بسبب كون المضاف اليه معرفة لا بسبب صورة الاضافة
فيلزم فلا تلزم الاضافة آلة التعريف لعدم كونها موضوعة له فلا يلزم اجتماع الآلتين بل اجتماع التعريفين مع ان
محل الفضل مختلف فلا يتحقق الاجتماع اعلم ان اه وقع لمايرد انه كيف يقع الاسم اللفظ الذي هو غائب موقع كاف
الخطاب ليلا يتارع اه بناءً على كون ضمير المخاطب صالحاً للكل واحد الحاضرين على سبيل البدل بخلاف الاسم الظاهر
ولا يلزم بالنصب عطف على تعوين اي اعتبر الافراد والتعريف في المثنى بمنزلة مجموع الامرين قوة جهة الاتحاد بين المنادى
المشار والمفرد المعرفة والكاف وعدم بناء الاحرف الثلثة فانه لو اعتبر جهة الاتحاد بمجرد وقوعه موقعه يلزم بناؤها
ايضاً ان علت شبه اه اي هذا اصنع مقدمة مطوية يبتنى عليه كلام المستدل كما لا يخفى لجواز الاختلاف اه كما في نحن
فيه المشابهة بينهما اه اي ليس المراد بالمشابهة الاشتراك في صفة حتى يتجه ما ذكره بل يجوز المشابهة والارتباط بوجه ما ووجه
والشبهة في ان مناسب المناسب لذلك الشيء ولا اقل من كونه مناسباً لمناسبه فتقول المقصود اه يعني ليس المقصود من تشبيه
المنادى بالكاف الاسمية اثبات الاشتراك بين المنادى والكاف الحرفية في صفة حتى يحتاج الى تلك المقدمة ويرد عليه
ما ذكر بل المقصود تغليب جهة الاتحاد بينهما وجعل المنادى كانه الكاف الاسمية وانما ثبت الاتحاد بينهما حكماً والكاف
الاسمية مبنية لزم بناء المنادى المتحد بالمشابه بالشيء بمثابة ذلك الشيء بلا ريبة العلم انما شتى اه قال شتى العلم
اوجع فلا بد من زوال التعريف العلمي لان هذا التعريف انما كان بسبب وضع اللفظ المعين والعلم المثنى والمجموع
ليسا موضوعاً الا اسمى عهد وحضور واذا زال التعريف العلمي وقد علمت ان تنكير الاعلام قليل وجب خروج ذلك التعريف
الغائب باقصر التعريف وهو اللام فلا يلزم تثنية العلم ومجموعه الا معرفتين بلام العهد خص لفظة يا بالاستغاثة الباء
داخلة على المقصود اي تتجه الاستغاثة من يا الى احرف اخر من حروف النداء لكونها اشهر حروف النداء فكانت اولى بان يتوسع
فيها بما يتعذر لها في المنادى المستغاث والمندوب والمدعو عند سيبويه والمدعو المقدرة عند سيبويه ولحرف النداء والقائم مقامه
لضعف العامل عند المبرد الا المفعول لضعفه بالاضافة اي انما جاز تعديته باللام مع ان اصله متعد بنفسه لضعفه بسبب الاضمار

قال اللام

كما سيجئ واخراجه فيما سبق يتحمل حمل المفعول على العامل منه وبالعكس فتأمل اه في كلام المغني ايجاز مخل لان الضمير كلها راجع الى طالعاً سوى ضمير لانه فانه راجع الى الموصوف المقدر الكلام الآن يوقف اه ويقال ان المنصوب اذا كان مذكوراً فطالعاً جبلاً معرفة لعدم كونه مضافاً اضافة حقيقية على ما هو المراد من المعرفة المذكورة في التوابع واذا كان مقدراً يوقف طالعاً جبلاً منوناً صوتة وخطاً نشبه المضاف لعدم كونه معرفاً بالحال على ما هو المراد بالمعرفة ههنا لكن بقي شيء اي يقع بعد تكلف تصحيح عمله باعتماده باعتبار الاعتماد على الموصوف المقدر واورده في نشبه المضاف باعتبار كونه منوناً بحسب اللفظ جاز ان يكون معرفة اذا قصد معين وانما قال جاز لانه اذا لم يقصد معين يوقف نكرة ولهذا يوصف بالمعرفة فيقال يا طالعاً جبلاً الظريف فكيف يصح آه لا نسلم توصيف النكرة بالمعرفة مع ان تقدير موصوفة نكرة واجب ليكون مثالاً لقوله وينصب مكسوراً بحالان المرادفة و جوب النصب ولا يوقف طالعاً جبلاً واجب النصب الآ اذا كان موصوفاً لمقدر نكرة لانه يوقف تابعاً للفظ بخلاف ما اذا قدر موصوفة معرفة فانه يوقف جاز النصب والرفع لوسنة تابعاً للمنادى والمعرفة اللهم الآ ان يقال يعني ان طالعاً قبل اقحامه موقع الموصوف كان نكرة ثم لما وقع موقع الموصوف وباشره حرف النداء لم يمتنع قصد تعريفه كما في رجل كان قبل النداء نكرة وبعد مباشرة حرف النداء قد يقصد تعريفه اي يقال يا رجلاً اه يعني ان الجار والمجرور وقع حالاً عن يا رجلاً بتقدير يقال او مقولاً مبيناً لهيئة رجل مع قطع النظر عن النصب فيفيد توقيت نصب رجل والمسئلة مبنية على ملاحظة النصب مع صحة بشرط بان رجلاً مع النصب قد يوقف لمعين كما هو المتبادر من التقييد لا يوصف بالمعرفة بل يجب وصفه بالنكرة بتقدير انه كان موصوفاً بجميع تلك الصفات المذكورة قبل النداء وان كان آه اي وان كان الوصف بالنكرة وهو الجملة او الظرف فانهما في حكم النكرة قبل النداء وهذا الوصف بعد تعريفه بالنداء اعتماداً على حكمه كذا قرره اي كان مستفاداً من القاعدة بقرينة الآخ الآخ حكمها في قوله والبدل والمعطوف الغير المجتمع وصول اليه عليه فانهما كالمنادى الذي باشره حرف النداء سواء كانا مفردين أولا وسواء كان متبوعها مضموماً او لا نصب عليه بسبب تكرار الرفع نحو يا زيد عمرو على ان عمراً عطف بيان لزيد او لو كان بدلاً لكان كالمنادى المستقل ولم يجعلوا آه اي لم يجعلوا عمراً على محل زيد الذي هو النصب لكونه مفعولاً او عولان الغالب انما يترتل لما المقدر اذا كان المقدر اقوى في الظاهر حيث كونه اعرابا والظاهر حركة بناء كما في يا زيد الظريف او اذا تعذر الحمل على الظاهر كما في الاستثناء كذا ذكره الرضي في باب الاضافة فان الرفع اه واعلم ان مسئلة الحمل على محل المجرور بالمصدر مختلف فيه فذهب الكوفيون وجماعة من البصريين الى جواز الحمل على المحل في جميع التوابع وذهب سيبويه وجمهور البصريين الى انه لا يجوز مطلقاً وفصل ابو عمرو فاجاز في العطف والبدل وعيسى والتأكيد و عطف البيان فهذه ثلثة مذاهب والصحيح الاول لورود السماع كقراءة اولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين

ويحملها

عطفاً على محل اسم ان لانه فاعل في المعنى كقولك اعجبني ضرب زيد عمرة او فاعلاً لفعل مقدر نحو وتلعنهم الملائكة آه قاض في سورة البقرة

ويحملها المانعون على اضمار عامل تأمل وفيه تكلف كذا في شرح التسهيل وفي الرضي قال الاندلسي الظاهر كلام سيبويه منع الحمل على حرفي الجر ورب سواء العامل او بالصفة او المصدر وان جاء ما يوهم الحمل اضمر له ناصباً او رافعاً فاعلاً او منوناً من جنس ذلك المضاف ويجوز مثل هذا الاضمار لقوة القرينة وهذا الذي ذكره سيبويه هو الحق لانا نترك الظاهر المقدر اذا كان المقدر اقوى في الظاهر حيث كونه اعرابا والظاهر حركة بناء كما في يا زيد الظريف او اذا تعذر الحمل على الظاهر كما مر في باب الاستثناء اذا عرفت هذا فقول المحشي كما في اعجبني ضرب زيد عمراً يحتمل ان يكون مثالاً للمنفي وان يكون مثالاً للمثبت فعلى الاول حينئذ لم يحملوا على محل ما عملوا على محمول محل المصدر على خلاف القياس لورود السماع وعلى الثاني لم يحملوا على محل كما لم يحملوا على محل معمول المصدر حتى عملوا ما جاء مما يوهم الحمل على خلاف الظاهر فيفيد المبالغة في عدم جواز الحمل على محل المعرب وبالجملة عبارة المحشي لا تخلو عن الاغلاق والظاهر ان الرضي واما نحو اعجبني ضرب زيد وعمرٍو وفي سائر الكلام عليه في باب الاضافة فان الرفع اه يعني ان الحكم يجوز الرفع في تابع المنادى مبنياً على ضمه كما في الخيش فلا يتصور الرفع في تابع المستغاث بالالف لعدم الرفع في متبوعه في او واجب قيد بذلك لانه يجتمع مع التعميم المذكور في ارجاع المضاف بالاضافة اللفظية يجتمع مع في اخراجه اه كما في قوله اذا كان مفرداً معرفة فانه يجتمع مع في اخراج شبه المضاف عنه لما تحمل اداة الكامل منه فاعتبر الحكم المفروض فيما اذا كان منادى بان يكون مفرداً معرفة ما يقتضي رفعها حال كونها تابعين بالتنوين الاول لانه اذا لم ينصب حال مباشرة حرف النداء كيف ينصبان حال كونها تابعين فيلزم العمل بالتشبيه بالاضافة ويا سؤلاء العشرون رجلاً مثال شبه المضاف بالاضافة اللفظية صرح به في شرح المفصل وترك التصريح به هنا سبق القلم من كون عين الاول لام الاول لانها يفيدان حالا يفيده الواو يعني ان البدل والعطف البياني يفيدان معنى لا يفيده الاول وهنا ليس كذلك واذا وصفت اه معطوف على قدر اذا لم تصف الثاني فابو عمرو يضم الثاني كما في عدم الوصف نحو يا زيد زيد الطويل وحكى يونس عن بعض العرب انه كان يقول يا زيد زيداً الطويل بنصب زيد الثاني على انه تأكيد مثل يا تيم اجمعين فلا يتبع اذن رفعه ولا يجوز ان يكون زيد الثاني مع وصفه صفة للاول وذلك لانك اذا وصفت صار مع صفته كالوصف الاول نحو لا ماء بارداً على الاختصاص اي انت العالم او عن العالم فحكمه حكم البدل عنه اي حكم المنادى المستقل عند الرضي بشرط انتفاء الاستقلال فان تعليق الحكم بالوصف الصالح للعلية يشعر بكونه علة له ويخرج عنه يعني لو قال و المعطوف المعرف باللام لدخل في هذه الضابطة لفظة اللهم المعطوف في هذه المثال مع انه ليس كذلك

ان الذين كفروا وماتوا وهم كفار اولئك الآية وهي في اواسط البقرة

يا زيد العالم فيما يجب فيه الرفع والنصب

وقوله قال الرضي واما نحو اعجبني ضرب الخ

في قوله والبدل والمعطوف غير جار كحكم المنادى المستقل خروجه عنها لكونه في حكم المنادى المستقل لكونه منادى
في الحقيقة وجواز مباشرة حرف النداء له لتعين الرفع اي الفرق الذي هو شبيهة للرفع لما قوله فيما سيأتي في قوله والبدل
والمعطوف غير جار كحكم المنادى المستقل ولا تبني الصفة بيان للفرق بين صفة المنادى وصفة اسم لا المبني
حيث لم يجز بناء الاول وجاز بناء الثانية نحو لا رجل ظريف بالفتح وحاصله ان الفتح في نحو لا رجل ظريف محمول
على الصفة لان المبني في الحقيقة هو الصفة لا الموصوف وكان لا باشرت الوصف وحذف لان معنى لا رجل
ظريف في الدار لا ظرافة في الرجل الذي فيها فالمنفي معنون الصفة فحمل لفتح الظرافة على الفتح الرجل وكانه قيل
لا ظريف فيها فلم تتحقق مباشرة لا حيث المعنى جاز بناؤها بخلاف النداء نحو يا زيد الظريف فان المنادى
لفظا وصفا هو المتبوع دون التابع فلم يباشرها حرف النداء لا لفظا ولا معنى فلم يتحقق سبب البناء فيهما و
هو الوقوع موقع الكاف فلم يجز بناؤها والرافع اه لما كان الرفع حركة اعرابية لا بد له من الرافع فبين
ذلك مع الاشارة الى حل اشكال قوي هنا وهو انه كيف اعرب هذه التوابع بحركة متبوعه المبني مع
ان التوابع وضعت تابعة للمعرب في اعرابه لا المبني في بنائه فلا تقول في جاءني هؤلاء الكرام بجر الصفة
ولذا عرف التوابع بكل ثان باعر بسابقه مرفوعة واصلة وحاصل كلامه ان الرافع لهذه التوابع حرف
النداء لكونه شبيها بها للعامل الرافع في كونه اثر حروف النداء والعامل الرافع اعني الصفة والرفع
عارضا اي يحدث في المنادى والمرفوع لفرض حرف النداء والرافع ويزول بزوالها خطر ببالي ان
يصح ان يقال كل منادى حذف وصفه فهو مبني على ما يرفع به كما يصح ان يقال كل ما دخل الرافع فهو
مرفوع فلم يتبين في العروض والاطراد تحقق المشابهة بين المؤثرين فصار المنادى المبني
مشابها للمعرب فجاز حمل تابعه على لفظه تشبيها للتابع بالمعرب المحقق رعاية لشبه المعرب وجاز
حمله على محله رعاية لبنائه فاندفع الاشكال المذكور لكون هذه التوابع حالة الرفع تابعة له من
حيث كونه شبيها بها للمعرب ولم يظهر اه اي لم يظهر اثر كونه حرف النداء شبيها بها للرافع في المتبوع
حيث تعين فيه الضم ولم يجز النصب رعاية لشبهه بالمعرب لتحقق البناء فيه باعتبار وقوعه موقع الكاف
وهو مانع عن تغيير آخره بخلاف التابع لان المانع غير متحقق فيه مثل يا منتن ويا هؤلاء اه اشار الى ان
المقدر بعين المفروض فيشمل المحلي ايضا لا بالمعنى المشهور المقابل للمحلي ولما كان هذا الاطلاق غير شايع
ايده بانه ذهب السيد الرضي حيث قال في شرح قول المصنفين على ما يرفع به اه الضم مقدر في المنقوص و

المقصور

كل ء

والمقصور نحو يا قاضي ويا فتى وفي البيت قبل النداء نحو يا هذا ويا هؤلاء وبهذا في شرح التسهيل والاظهر اه لانه موافق للمتقا
رض بين النحاة للعهد اي الخارجي لتقدم ذكره والجار والمجرور بالرفع معطوف على يعني عطف الاسمية على الفعلية
وليس منصوبا اخلا تحت يعني ان الاشارة في عبارة الشرح الى بيان التعلق اصلا والتقديم للحصر اي يختار
في المعطوف دون غيره من التوابع المذكورة لان المراد الا الاصطفاء الذي هو كون الشيء في حيز القبول
بحيث لا يقوم غيره مقامه ان قلت اه يعني ينبغي ان يختار المجيء في المعطوف المعرف باللام الرفع اذا كان
متبوعه منصوبا ايضا لكونه منادى مستقلا ايضا اجيب اه ليس عليه اختيار الرفع بجرد الاستقلال بل
مع رعاية الاتباع اللفظي وهو لا توجد الا حين كون متبوعه مضموما لا مع فتحه لما مر انه التعريف حاصل
بالوضع العلمي على ابلغ وجه فكانه مجرد عن فتحها فيختار الرفع كما في المجرد ويجوز ان يراد اه في يرفعوا فعا
لما نقله الرضي عن المبرد كلام في شرحه اي شرح الرضي لهذا الكتاب يا في عن ايراد ما هو كالمعارض عليما كما
او غير علم بيانه لتغاير تفسير الشارح لما نقله الرضي حيث الصدق فان مثل الرجل داخل فيما يشبه
الحسن على تفسيره ونحو الصعق خارج عن تفسيره وبالعكس على ما نقله الرضي فبين التفسيرين عموم من وجه
وذكر اي دخول الام للمح الوصفية لا لقصد التعريف فانه معرف قبل دخوله بالوضع العلمي ان كان
في الاصل صفة اه وان لم يكن في الاصل المنقول عنه معنى المدح والذم لم يدخله الام الا اذا وقع اشتراك
اتفاقي في احاد تضيف العلم كزيد ناوز يدكم او تعرف بالام نحو الرجل بين الزيد وقصد مدحه او
ذم بها اي بالوصفية الاصلية فان الاعلام المنقولة قد تقصد بها المدح والذم باعتبار المعنى لكنه
غير مطرد اي ليس كل علم كان في الاصل صفة يصح دخول الام عليه بل في البعض وكذا اي يصح دخول
الام عليه لمعنى جنسي اي كلي في الاصل يقصد به مدح او ذم بناء على اشتهاره في ذلك المعنى الجنسي بصفة
مدح كالكرم بالشجاعة او بصفة ذم كالطلب بالجبن ووجب اه يعني بعد دخول الام اي لابداء وقت استعمال
لذكر الواحد قبل العلمية مع لام العهد كالبيت والكتاب والنجم والاضافة كابن عباس وابن الزبير
بتغيير اختصاص ذلك الام اه اشارة الى ان ما يعتبر بكثرة الاستعمال فيه على حاله بسبب الغلبة والاتفاق لا بالوضع
القصدي وهو العلم الغالب اي العلم الذي صار علما بسبب الغلبة كالشريا اه فانه لا يتصور
بها معنى سوى العلمية فانها ان اعلام الاسبوع عند سيبويه وعند الجمهور لازمة الام من
الاعلام التي لم يثبت استعمال الفاظها في الجنس العام لانكر المعاني وغيرها كالثلثاء والاربعاء والدبران لم المشترى

نحو ابن الزبير بيانه

ليس من الغوالب لان العلم الغالب اذا كان جنسا ثم صار بالغلبة علما بل هو اسم موضوعة لمسماها تكثر بحسب التقدير
اى قدر استعمالها اجناسا لالحاق تغليبى لقولهم اعلام غالبة اى اغلب تركيب سيبويه وذلك الحاق للقليل بالاعم الاغلب
اجراء للازم لامها مجرى واحد وجوز الشيخ الرضى آه لاوجه لتخصيص الرضى بذلك فانه قاعدة مطردة فى التسهيل وان
كان مع تابع المناداى ضمير جئ به دالا على الغيبة باعتبار الاصل على الخطاب باعتبار الحال كذا فى اللبيب صفحة اما باعتبار
جعل التعريف فى المعطوف للعهد الذهنى فيجوز فى حكم النكرة فيجوز توصيفه بلفظ غير واما باعتبار كونه غير معرفة لكونه مقدرا
حاضيف اليه امرا واحدا كما فى عليك بالحركة غير السوء ملغوز مبنى او معرب كالمستثنى تحرير عبد الله آه اى خرج
بقيد المنع عبد الله وبقيد على الفم زيدان وزيدون اذا جعلتها اعلما اذ لم يجعلا علمين لخروجا بقيد العلم
اذا المثنى والمجموع ليس بعلم الا الفاظا معدودة كالزيدين وعمانين وعرفات سهل الامر آه اشار الى ان
فائدة توصيف النكرة بالاصلية لا بالتوسط فلا يصدق القاعدة الكلية وقد تقرر فى غير هذا الفن ان مهملات
العلوم كلية فى الزيدان آه لان حرف النداء يغنى غناء اللام وقد يجاب آه اعلم ان تحقيق المقام يستدعى
مقدمة وهى ان التثنية العلم وجمعه لما كان على خلاف القياس بوجهين احدهما انه لم يوضع الا معرفة فاذا
ثنية وجمعه فقد زال العلمية والثانى ان التثنية فى الاستعمال بالحاق الزيادة المعلومة ليدل على ان
مدلوله مثلا جنسه لا شك ان الاعلام وان تعددت حدودا لها ليست موضوعة لها وضعا واحدا
حتى تثنى تثنيتها ليدل على شيئين من جنس واحد فقال الاخ وابن يعيش انه اذا قصد تثنيتها وجمعها
وجب تنكيرها ثم اذا قصد تعريفها عرف باللام كسائر الاسماء الاجناس وهذا غير مستقيم لانه لم
يستعمل الاعلام مثناة ومجموعة نكرات اصلا ولان تنكير الاعلام قليل لكونه خلاف وضعه فلو كان
التنكير لازما بتثنية وجمعه لكان تثنيته وجمعه قليلا وليس كذلك وقال الصفار ان العرب لما وضعت اللام
المثنى والمجموع لا يجاز كراهية تكرار اللفظ الواحد مرارا وان العلم احق بذلك لكثرته اعتزموا امرا
اخرجه بالوجهين المتقدمين لما قصد الاحتقار فيه واجروا اشتراك اللفظ فيه مجرى اشتراك المعنى
والتزموا ادخال اللام للعهد فى التثنية عوضا عن العلمية الزائلة عن حرفه حفاظا على تنكيره الذى
هو قليل خالف للقياس فجروا التعريف الزائل بالتثنية بالزام اللام لزوم التعريف العلمى له فكان
فيه تعريفه الامرين الخلاف فى التنكير الشيع لحفظ العلم فى التنكير بتعريف آخر وان كان التعريفان
متغايرين لانه غاية المجهول هذا خلاصة ما فى شرح المفصل والرضى اذا تقرر هذا فنقول اعتراض

الحشى

الحشى ليس مبنيا على مذهب الاخ لان تعريف العلم باللام عند تثنيته غير لازم عنده فيجوز ان يقول المنادى فى يا زيدان تثنية
علم منكر قصد تعريفه بالنداء بل مبناه مختار المحققان اللام اذا كان لازما كتثنية العلم وجمعه لا يكون نداء مستقلا وتجوز
بدون اعتبار اللام فاندفع ما اورد من ان قصد النداء فى يا زيدان لما تثنية العلم لا المعرف باللام لان تثنية العلم
لا يقع بدون اللام فيفيد القصد الى التثنية باللام وما قيل انه لو اريد نداء الزيدان المعهودان لقيل يا ايها الزيدان
ضبط لان نعت اى لا يجوز الا بالمعرفة باللام الجنسى مر فى التسهيل قوله وغير ذى آه خلاصته ان التعريف باللام
جبر للتعريف الغائت بزوال العلمية فالمدلول باق على حاله الاول والتعريفين بين الدالين العلمية واللام
وليس للتعريف لزوم ضرورة بالتثنية نكرة بل تبديل تعريف بتعريف حفظا للعلم عن التنكير فاندفع ما قيل
ان جبر نقصان التعريف لا يجوز الا بالتعريف فيجوز اللام للتعريف بالتنكير العموم تركه لما عرفت من
ان السؤال والجواب مبنيان على مختار المصنف وهو لا يقول بتنكيره وان كان تعريفا باللام بعد التنكير لكان كسائر
النكرات اذا قصد تعريفها وليس بجبر فى الحقيقة فيخرج جان بقوله المعرف باللام لان المراد به ههنا ما يفيد تعريفه
حاصلا بسبب اللام دون اللام والا لانتقض القاعدة بنحو الرجل قائم اذا سميت رجلا بهذه الجملة فانك تقول
يا الرجل قائم نص عليه سيبويه كذا فى شرح التسهيل ونحو النجم والصعق فلا يقال يا ايها الصعق مثلا اذا سمى
يا الذى هذه القاعدة بعضهم وقالوا يا الله خاصة صحيح لان تعريفه فى الاصل باللام ثم صار بالغلبة علما كثيرا
بحيث آه ومنه قوله تعالى واذا قرأت القرآن فاستعذ بالله وقوله واذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا الآية وانما
وجب التاويل باللام لانه نداء المعرف باللام بعينه فقولك يا ايها الرجل مثلا يلزم اتحاد المنادى والمنادى
نداء المعرف باللام غير صحيح حتى يتجه عليه ما يتوهم من انه اذا لم يصح اراءة نداء عند اهل الكلام ايضا فتقدير
الاراءة لا يسمن ولا يغنى من جوع على اطلاقه اى اى معرف باللام بخصوصه ههنا لا يصح ان يقال اذا
اريد نداء الفرس قل يا ايها الرجل ولك ايضا آه يعنى ان اللفظ اذا اريد به مجرد اللفظ يؤخذ علما لنفسه
والعلم يصح تاويله بالوصف المشتهر صاحبه به نحو لكل فرعون موسى وقد اشتهرت هذه الامثلة بين النحاة بتوسط
اى وهذا وكليهما فيجوز ان يراد بها الكلام الذى وتطابقه احد هذه الامور الثلثة به موصوفة فى الرضى لا ان
لكونها معرفة موصوفة الا فى النداء قال الاخفش فى شرح التسهيل ذهب الاخفش فى احد قوليه الى ان المرفوع
هو اى خبر المبتدا المحذوف واى موصولة بالجملة حذف صدر صلتها اى هو وجدنا انه فيه بذكر فاعل انها
لو كانت موصولة لجاز اظهار صدر صلتها وكان اولى من حذفها مع انه لم يات باظهاره ويؤيده آه تعرض لبيان

اعتزموا ايجابا
اى جعلوا اكسروا امرا اخر فى ذلك الامر
العلم عن قاعدة التثنية والجمع بالواو والنون آه
حج

موئذ للموصولة دون الموصوفة اشارة الى ان موئذ اتها ظاهرة لاتحتاج الى البيان منها عدم الاحتياج الى الحرف ومنها صحة النعت
عليها ومنها الموافقة مع هذا فانه موصوف بما بعده ومنها انه لو كانت موصولة لجاز ان يوصل بجملة فعلية او ظرفية ومنها لزوم
جواز يا ايها النجم ومنها كونه مقصودا بالنداء فان الوصف اقرب باعادته ومنها اختلافهم في جواز نصب ما بعد ها فان
المازني يجوز نصبه لو كانت موصولة لتعيين الرفع ومنها بيان وجه التزام رفع ما بعد ها فانه يحتاج اليه على تقدير الموصوفة
دون الموصولة كثرة وقوعها موصولة في غير هذا الموضع واعلم ان نصب اي لو كانت موصولة لكانت مضارعة للمضاف
فوجب نصبها تنبيها على الضم اي الاغلب فيها فانك كما سيجيء في الموصولات تحرض النداء على هذا ليؤذن اولا على ام مبنية
على الضم ولم يغيره مؤن كان مضارعا للمضاف بقرب ها التنبيه المقصود من النداء فانه نص فيها اي في الوصلية لانه
موضوع مبهما يزال ابهامه بما يجيء بعده يستوي فيه المذكر والمؤنث بخلاف هذا فانه قد يزال ابهامه بالاشارة الحسية
فلذا يقتصر على يا هذا وجوز بعضهم في نعت يا هذا النصب والتنصب الرفع كما في يا زيد الظريف ووجب رفع نعت
اي ويا تيه بما بعده اه اي لعدم كونه هذا نصا في الوصلة فقد يا تي بما بعده بعد الصفة لكونه مشاورا كما يا تي بما بعد
لكونه وصفة ويمتنع وصف يا هذا اي لا يوصف اسم الاشارة الا باسم الجنس المعرف باللام احامم الجنس خلافا لمن زعم
الدال على الماهية في بيان الاسماء والحاجة اليه في نعت اسم الاشارة بيان ماهية المشار اليه واما التعريف باللام فلما في
تعيين الماهية حصل في اسم الجنس وتعيين فرد من افراده ما كان علم في اسم الاشارة فلم يبق الا التطابق المطلوب بين
النعت والمنعوت واحضر لتعريف اللام احق بالحاجة المضاف اليه ولا يجوز اه عطف على قوله فقد يقتصر اه
اي ولذا اي لكون اي نصا في الوصلة لا يجوز الا اقتصار على ايها فلا يقال يا ايها لعدم دلالته على الماهية بدون ما بعده
ولا يا تيه بعد الصفة بما بعده لعدم كونها مشاورا بل يا تي ابدا بما بعده لانه هو المشار في الحقيقة واي وصلة الى
الا اذا قصد التحقير بان يلتفت بعض ان المخاطب ليس فيه شيء من اسماء يلوح في العقلاء الا آنه يقع عليه اسم اي وهذا مجاز
وكلامنا على الحقيقة والا التوقف الزهن اه وتخيل انه مشاور بحسب الوضع بطلان فلفظ شيء وما بعناه وان
كان مبهما يحتاج الى بيان لكنه لم يوضع على ان يزال ابهامه بالتخصيص بخلاف اي واسم الاشارة لشدة الحاجة الى التعيين
فيدل اول على عدم كونه مقصودا بالنداء يلوح طالبا للمعرفة باللام لان الكلام في التوصل لنداء المعرف باللام فلا ضير في
الغائب المبهم كما في ربه رجلا والموصول ما نهما وان يطلبا ما يزيل ابهامهما من التمييز والصلة لكنه لا يطلبا
المعرف باللام اذ الا يريد نحو يا ايه ذا قيد بذلك لانه قد يزول ابهامه بالاشارة الحسية لما عرفت من قصة
فانه يجوز بقرب ها التنبيه ما هو فات بعد حرف النداء بخلاف ما اذا لم يتطرق نحو اي رجل في الدار او ابدال اه
نحو ايا ما

نحو ايا ما عند عوا فله الاسماء الحسنى فانها معينة اه اما في صورة الاضافة فظاهر واما في صورة التنوين فان فلان التنوين
بدل من المضاف اليه المقدر واما وصف اولا آه فيه اشارة الى انه موصوف بالمعرف باللام ايضا لكونه تابعا وذلك لانه رافع
لابهامه في الحقيقة فيلزم كلا الامرين من اي وهذا فضلة لندائه الا آنه ندر مجيء اي ازالة ابهامه بان ازيل اولا بجعله
مشارا اليه ثم بيان جنسه ولا يرد ما قيل انه اذا وصف هذا باسم الجنس لا يخرج التركيب موضوعا لندا المعرف باللام
على ما اوما اليه الموصول لاجل ندائه اذ الدفع اه يعني لو جرى الكلام على اطلاقه بان يقال انها تابع يعرب
وتوابع المعرب تابعة للفظه يرد عليه ان تابع المعرب قد يجوز فيه الوجهان دون ان يكون تابعا للفظه فقط لان
المشاور للمعرب اذا مشاورا محضا لا محل له واذا مستغاث وله محل النصب لا يحمل على محله لانه على التقديرين نحو
او عوا بوا بحذف الام او بدونه ولا فائدة في تركيب الاعراب الظاهر والرجوع الى المقدر بخلاف الحمل على محل ان
فان فيه دلالة على كونه عمدة وركنا في الكلام وانه لا تغير معنى الجملة للوحدة لانه ليس للتنكير او لمراد
معرب جمعين وهو الرجل فيحمل بمقتضى المقام على الوحدة والمراد به الوحدة الكاملة اي لا يلوح فيه تعدد
لا ذاتا ولا اعرابا كما هو المتبادر فلا ينتقض الحكم الكلي بالمثال الجزئي وبما ذكرنا اندفع ما قيل ان هذا الرفع
بلغ في التكلف جعلا لا يلتفت اليه الآخر لا يتحاشى عن التعسف فلانه مشاور محض لان المعقود بالنداء وهو
وهذا انما هو لمجرد التوصل ودفع لزوم اجتماع الى التعريف فيلزم نصب المحل قيل عليه ان اعراب النصب للمشاور
لفظا لا لكونه مشاورا حقيقة والرجل ليس مشاورا لفظا وان كان مشاورا حقيقة اقول انما قاله لاجل ان المكسورة
لا تغير معنى الجملة كان اسمها المنصوب في محل الرفع لانها كالعدم اذ فائدتها التوكيد فقط فجاز العطف على محل
ذلك الاسم بالرفع بخلاف ان المفتوحة وهذا الوجه في اثبات المحل جار في الرجل ايضا لانه لما كان المقصود بالنداء
هو الرجل وتوسطت الوصلة لا يؤثر في عدم كونه مقصودا بالنداء وقد نص عليه بالتزام الرفع فكان الوصلة
كالعدم فيلزم الرجل في محل النصب وكما انه لا يشترط في كون اسم ان مرفوع المحل كونه مبتدأ لفظا ينبغي ان
لا يشترط في كون الرجل منصوب المحل كونه مشاورا لفظا والفرق تحكم في النداء وغيره اي غير النداء وهو القسم اذا
حذف حرف القسم او صدر بهمزة الاستفهام قبل الفعل او صدر بها التنبيه ويندر مجيء زيادة التنبيه فانه بعد القسم
في الرضي منها قطع الهمزة في يا الله وها الله فراوا المراد جواز القطع فان في ندائه ووجوبها حذف الهمزة فيلتقي
ساكنان على حدها وحذف الف يا مع الهمزة وقطع الهمزة لكونها لازمة فكانها من نفس الكلمة وحذف
حرف النداء مع تعويض الميمين في الآخر وكذا في ها الله ذا اربعة اوجه وتفصيله في الرضي في باب حرف الجر وحذف الجار

نحو اللهم لا افعل كذا وتقديره اذكرك اللهم حاذرا وقوعه عليك ان تقول كلما سبحت او صليت اللهم حاذرا وقوعه علينا شيخنا

مسلما نحو اللهم وقال الفراء اصله يا الله امنا بالخير فحذف حذف الهمزة والمفعول وحرف النداء الاسماء المختصة بالنداء

اى لا يستعمل الا في النداء في التسهيل وهو قليل وفله بوزن كرمان وعلايم وعلامان ولوحان ونوحان والمعدول

الى فعيل في نسب المذكر نحو يا خبيث والى فعال مبنيا على الكسر في نسب المؤنث نحو يا خباث قياسا مطردا في كل وصف

يعني لا حاجة من توصيفها تكميلا نحو يا فل وفلة عند سيبويه كناية عن النكرة من يعقل من جنس الانس وهما

يا رجل ويا امرأة ولامه محذوفة واصله فلى لان تصغيره فليّ عن تكملة من يعقل من جنس الانس وقال الكوفيون

انهما مرخما فلان وفلانة فعلى هذا يكونان عن علم من يعقل ونحو اللهم اه جوابا لما استشهد المبرد على جواز

توصيف اللهم بهذه الاية نحو قوله معاذ الاله اه آخره ولا اوثيه ولا اعقيله سرب بيض اعوذ بالله منها ان تقوم

الجبينة كالطبية والدحية بضم الدال اى الصورة المنقوشة وعقيلة سرب اى كريمة قطيعة بقر الوحش في غيرها

اى غير السوة هو الشر يسمعها اه في الصحاح كحلقة من اباريق الكبار بضم اللام وخفة الياء المشددة

كشجاع او فيما قصد اه نحو على حاذر المخ ايراد الضم والنصب على طبق ما في انوار التنزيل المعرف باللام قيل يا ايها الرجل

وان توجيه المخ لا يحتاج الى اعتبار قيد كون المنادى المكرر مفردا صوتيا صحيحا في بيانه الى التكلف اما كونه

الاول مفردا اه في الرضي يعني بمثل المنادى المكرر المفرد الاول الغير المضاف اسم مجرور بالاضافة وانما كان هذا على الاطلاق

غير صحيح اذ لو كان المنادى المكرر نكرة او مضافا لا يجوز في الاول الضم قيد الشارح المنادى بكونه معرفة مفردا

وقيد الاخر بكونه صوتا اذ في الحقيقة كلاهما مضافان او الاول مضاف واخر والاول صوتا لعلم وكرما

يصلح الاضافة اليه بعده واما كون الثاني مفردا صوتا فلانه تكرر الاول بعينه فلا حاجة بالاخر

والاضافة واما عدى اه يعني ذكر عدى مجرورا لا يجوز كون الثاني مضافا لان حاله مجهول لا يدرك

يقينا انه مجرور باضافة الاول او اضافة الثاني وعدم لزوم الفصل اذ كان موجبا اضافة الثاني فكونه

تكرارا للاول يؤيد عدم الاضافة واذا لم يتعين اضافة الثاني كان مفردا صوتيا لانه موجب الضم

بالاضافة فان العلم اذا تكرر يستعمل بالاضافة نحو زيد ما ضرب زيدا كم وفيه انا العلم قد يضاف مع قرينة

وذكرا واذا اضيف العلم الى ما هو متصف به صح نحو يا زيد صدق يجوز ذكرا وانا لم يكن في الدنيا الا زيد واحد

كذا في الرضي ووجه ظهر ضعف الوجهين الباقيين لان المغايرة بين القصدين اوضح في المفردة انما هو على

تقدير الاشتراك في العلم وكون الاضافة للتوضيح اما اذا كان للجوهرية او اللزوم فلا والمانع بنا كير المضاف اه

بيان

بيان للمتقضى وقوله وجاز الفصل اه بيان لانتفاء المانع ليلا يستدرك انه يعني لو ذكر الثاني بعد المضاف اليه يبقى مستقلا بوجه من

اصل الامور الثلثة ووجه مستقيم عند قصد المعنى الاضافي فقدم عليه ليبقى صورة الاضافة بحالها في السعة وحيث

لم يجز الفصل بين المضاف والمضاف اليه الا في الضرورة ونزلوا الظروف خاصة في الاغلب وانه قال ان الثاني عن

اولا فلا وجه له لانه يكفي لما يريد اى لا يوجد ليلا يلزم اه يعني القول باضافة الاول الى اعدى المذكور يستلزم

القول بانه شيء الثاني نحو خرج في الاصل قدم في بالفصل بين المضاف والمضاف اليه كذلك الثاني لموافقة الاول

لا يحتاج الى ان ينصرف اه فتفي الاب كناية عن نفي من يتولى امره اى ليست بابن رشدة في النهاية يقال

هذا ولد رشدة اذا كان بينها النكاح كما يقال في ضده ولد زنية بالكسر فيهما وقال الازهري كلام العرب

فلان ابن زنية وابن رشدة وقد قيل زنية ورشدة والفتح افصح اللغتين وهو الاصل لانه فعل كلمته على

حرف واصل اصلها الحركة ليلا يلزم الابتداء بالساكن واصل حركتها الفتحة لان حرف الواحد لا يتحمل حركة

العلة ضعيف فلا يتحمل حركة الثقيل من الضمة والكسرة وقال بعضهم اصلها الاسكان وهو اولى لان السكون

اصل وهو الاكثر في الاستعمال اذا لم يلزم اجتماع الساكنين وذلك لعدم الاحتياج اذن الى تحريكها لعدم

توقعها ابدا بعد كلمة اخرى فلا يبتدأ بها مع كونها حرف علة وقد يضم ما قبل الياء المحذوفة للعلم بالمراد

تعليل لقوله وقد يضم للخفة اه اى لكون الالف ضعيفة بالنسبة الى الياء وحركة ما قبلها ثقيلة بالنسبة الى الفتحة فليس

بشاذ اى ليس بقليل والاصل يا بنيا واصله يا بنيي بثلث ياءات صغر ابن مضاف الى ياء المتكلم

قلبت ياء المتكلم الفا فصار يا بنيا ثم حذف الالف لاجتماع اليائين لما صارت الكلمة ثقيلة مخففة

بقلب الياء الفا وحذفها وشاع استعمالها كذلك وباؤها للملابسة متعلقة بالافعال العامة لعدم القرينة

على تقدير الخاص وما قيل ان تقدير يتوقف وجوب الهاء في الوقف والوجوب ليس الا مع الالف

ففيه ان المستفاد من التعليق بالياء لم يذكر جريانها الا على تقدير العام والحمل في بعض المواد على الضرورة

لخصوصية المقام احتمال من الضمير المستكن في الجار والمجرور اى موقوفا او حالة الوقف ويوقف بالهاء

وقفا موقفا مفعول مطلق وقرينة على تقدير الخاص لبيان الالف لانها الالف حرف خفية فاذا وصلت

بحرف آخر تبين النطق بها واذا لم يات بعدها شيء وذلك في الوقف خفيت حتى يظن ان آخر

الكلمة مفتوحة فلذا وصلت بحرف الذي لتبين لانها عوض عن زائد اى زائد على بناء الكلمة خارج

عنه مثل بنت فانه لا يوقف عليها بالهاء لانها عوض عن اصل لان اصل بنت بنو بفتحتين متقل الى فعل بالكسر والسكون

مبحث الترخيم

محذوف الواو اعتبارا لكونه عوضا عنها لان وجوب الحذف لا يوجب دون التعويض بالذكر اى بايات مناسبة للحرف المبدل منه
لكونها اصلها ومتولدة من اسباعها وقد جمع الفرزدق بينهما اى بين المعوض عنه في قوله يا شاة ما قنصت لا حل لها
وقد اجاز سيبويه غواز بن ولا بن العباس في البيت قد لان احدهما انه محق لان الميم بدل من الواو وقد يجمع
بينهما والثاني انه جعل الواو بدلا من الهاء الخفية وبهذا ان قال ابن العباس بناء على ان الميم بدل من الواو على
لغوية اخت النقعة فان الميم اصلية يعني ان الجواز وقوع يعني فسر الشارح الجواز بالوقوع لان المراد بالجواز
الوقوع لا تصحيح تفسير الجواز بالوقوع يتبادر اليه الذهن فاورد قيل هذا واقع في الاستعمال يتبادر منه
الوقوع في سعة الكلام اى النثر لانه الكثير الشايع في المجازات ويؤيده لان الظاهر مقابلة المتباينين
وتجعل الجواز شاملا للضرورة ويؤيد المقابلة باعتبار الاطلاق التقييد وليس في مقابلة العام والاخص صحيح يجب
تخصيص العام لما عدا الخاص فيقصد سرعة القارئ انه فيحذف ازاده احتياطا تحصيلا للسرعة مع ندرة
الالتباس اى الالتباس المذكور بغيره بواسطة الترخيم اكثر ابنت لا يجوز الترخيم في حالة النداء
لان يفهم كثرة انبت اسم وان حذف فيه بخلاف غير حالة النداء فانه يلزم الالتباس ففعل الترخيم اى يرخيم
غيره ضرورة باتحاد الفاعل اى كون فاعل الفعل المعلل واحد كما سيجئ اثر ضرورة فحذف المضاف فاقيم
المضاف اليه مقامه وبارجيته اخذه لا يرمى مثلها عجم ولا عرب في التاج الماعقة والمواتاة
ان يقع الحكم على الشئ بعد معرفته بالمعنى المصطلح اولا لانه المفهوم بالذات والتعريف من جاوز
الاحكام بدليل اعتباره اى المضاف اليه ليس اخر الكلمة بدليل عاقب الاعراب على ما قبله والكلمة
الآخرة من بعلبك وكذا التاء التانيث اخر الكلمة لاجراء الاعراب عليها وان كان بحسب الاصل
لكل واحد منهما كلمة برأسها لان حذف اه لا بمجرد التخفيف فرع بقوله تخفيفا اما تقرير الاعراب و
ذكر خلاف الاصل مع كون هذه الامثلة كثيرة الاستعمال في التركيب اى في تركيب كلمة اخرى هذا الذي اه
بلا علة سوى التخفيف فرع شاة بلا علة لعل ذكر الشاة للجري بيان التعلق في التاج الاعتباط اختراع
ربيعة كشتين كان الترخيم بمعنى اظهر وجه التخصيص بالاسم ان الترخيم لا يوجد في غيره الا قوله
ترخيم الماضي وهي يفوقه وشرطه معطوف على قوله وترخيم الماضي جايز وقوله وهو حذف في اخره
جملة معترضة لبيان مطلق الترخيم فلا يلزم تفكيك الضمائر احاسبتك منه اه في قوله وينصب
مكسورا هما قبقرينة وذكر بحمل المفرد هما على ما يقابل المضاف والشبه بخلاف تقييم المضاف بحيث يشمل
المشبه

يشمل المشبه بحمار قرينة خفية وهو كون المشبه بالمضاف شاركا بالمضاف في اكثر الاحكام قيل الكتفى اه فالمضاف محمول على
معناه الحقيقي وحكم المشبه به مستروك في الذكر اكتفاء بذكر اصله لانه يتم بدون المضاف اليه لان المضاف المذكور في يا غلام زيد مثل الغلام
المخصوص وهو لا يستقيم بدون زيد خذوا اضطلعكم يا آل عكرم واذكروا اواخر يا والترخيم بالغيب تذكر الآخرة
ما عطف على رجل اي رحيم او قرابة او حميد او معروف والجمع الاواخر الرحم القرابة والرحم مثله هذا ظاهر اه لان كل واحد من جزيئه
دالا على معناه بالاستقلال تراعى حال جزيئه اه فيصير كل واحد من جزيئه المركب العلمي منفصلا عن الآخر بالنظر الى اللفظ بعد رعاية
اللفظ والمعنى فلم يكن الحذف في الاول نظرا الى المعنى ولم يكن حذف لان في نظرا الى اللفظ فاقتضى الترخيم فيه بالكلية شاة
اي عاقل غير قنيص فلا يعيبها لانه بمنزلة المستثنى من القول المدعا غير فيخ ان اكما في قوله كلهن لهم يا ميسة ناصب وليل اقاسيه بطيء الكواكب
فصار في غير المذكور المرخم اذا كان بالتاء وجهان ضم وفتحا يلحقون بها السكتة اه تحوزة ووقه وانا وجهله على السكوت
اي سكتة الهاء فمن قبل التعرق اه اخره ولا بك موقف مثل الموادر عاجاءته اهم بنت صفيرة عدوه اشاء اي اهم واعكر
قيل الابدا اه في بعض شروح المتن قال الامام المحدث احترز بقوله زيادتان في حكم الواحدة عما لا زيادة في آخره كجعفر وعما في
زيادة واحدة لا زرقم وعما فيه زيادتان لكن لم يزادا معا كالمجمع على حذر اقم اشبع كسرة القاف حتى يصير زراقم
فان الياء لم يزد معها بل بعدها وعما فيه زيادتان لكن لم يزادا معا كالمجمع على حذر اقم اشبع كسرة القاف حتى يصير زراقم
حنفة الزيادتان اي زيادتان كائنتان في حكم الواحدة احترازا عن ارطاة فان الالف زيدت اولا والالف في زيدت
التاء والتانيث فلا يقال يا ارطا ورد قبيل علقان في السماق شاة اه فيما قيل ان حكم الواحدة في الزيادتين و
ليست الزيادتان في حكم الواحدة تكليف بستقيم الظرفية فيه وحاصل الدفع ان الظرفية فيه اعتبارية بشبه اشتمال الصفة
بالموصوف باشتمال الظرف المظروف كما في فلان في السماق كما ان حصول الصفة في الموصوف يشبه بحصول المظروف في الظرف
فيقال على العكس لتصير المبالغة كزيادتي سلمان اه فان الالف زيدت لمعنى التثنية والنون عوض تنوين المفرد للدلالة
على تمام الكلمة وكذا زيادة جمع المذكر السالم وزيادة جمع المؤنث السالم مجموعها لمعنى واحد وهو تانيث الجمع مزيادتا
مروان ونحو للتذكير وبالنسبة لمعنى النسبة وشبهها محمولة عليها والف التانيث اي المقصورة كحبلى اي لمعنى التانيث
وحمزة الالحاق مع الف التانيث قبلها كملاء عليها وخنفساء فانهما علمان ملحقان بقرطاس بكسر القاف وفتحها محمولة على
الممدودة كونهما مثلها صورة وبهذا اندفع ما يتبادر اي من ان الزيادة الرابعة مع الالف اذا كانت للالحاق كما في
الزيادتان لمعنى وقد اعتبر هذا القيد فيما سبق لا خراجه نحو عصفور اي بقيد التاء الترخيم اي بما يحصل به ان يستلزم

من عبارة المتن ترك حاصله واخذ حاليه اذ لابد من اعتبار اصله وبعد اعتباره الاجابة الى اعتبار صحيح كان عليه اه
ويمكن ان يقال انها خرجت بقوله قال المراد به حرف المبانى وياء التانيث من حروف المعانى ليخرج نحو السعلاة
والسعلاء بكسر السين القول اوفى صحة الجن كذا فى القاموس وفى الصحاح اخيث الغيلان فعلى هذا الى على اعتبار
قيد صحيح سواء قيد باصلى او بغيرى والتانيث لتوهم النسبة بين القسمين عموم من وجه فلا يكفى ذكر احدهما عن ذكر
الآخر كما يتوهم من تمثيل المص للقسم الاول باسماء ومروان فى اسماء الان اخره حرف صحيح وهو الهمزة قبله حدة
وزيادتانه فى حكم الواحد حيث زيدتا معا وافترقا اه فان اخر بصرى ياء النسبة وهو حرف العلة فلا يصدق
عليه القسم الثانى وتخصص لانه ليس فى آخره زيادتان لكون الراء حرفا اصليا فلا يصدق عليه القسم الاول احترازا عما
لا تحذف منهما الا الحرف الآخير لتخصص الواو والياء بالحركة وتقويتهما بها والشريان بكسر الشين المعجمة وسكون الراء
مخرج نحو يسنون وعليك فانه لا تحذف منهما الا الحرف الآخير لشبههما اذا بالحرف الصحيح لقلة المد فيهما الا
المد فى الاغلب ليوزن الالف والواو والياء التى حركة ما قبلها من جنسها كسنور بكسر السين المهملة والنون
المفتوحة المشددة وسكون الواو والهمزة وجمع سنانير والعلق بضم العين المهملة واللام المشددة المفتوحة وكبهلل
الياء وبقاء السببية بقاء كذا فى الصحاح لم يجز زيادة نون كونه جمع الجمع كما ان ما آه يجوز الحاقه بحبلى
بجيم اى كما قال نحو وفاطم حكما فى الترخيم باحذف حرف واحد وصلى اه فتوصل اى جعل فعاله بما غير فى الله فيه صحيح
ثم وجه ايراد عبارة تحمل التحميل كما وقع فى التسهيل لابن مالك وهل يحذف فى آه فان قلت لا يلزم صحة ما
المجلى لانه اذا اتى بعد ثلاثة هو اكثر من اربعة احرف اولا فعلى الاول يلزم اعتبار هذا العدد فيما فيه زيادة فى حكم حرف فيدخل نحو
سنشبوت وقولهم انه يحذف منها حرفا فرعا قياسا على نحو سعيدع عامدع نحو قلت يحذف الا كثر واجاب بان كونه اكثر من اربعة
احرف اعم من ان يكون لفظا او تقديرا فيدخل نحو سنشبوت وقولهم اما قال زيد على ما مر ام الجمل او سعلاة فستر فى الواو
بان المحل فصل الجواب الخ ان قيل ام رئيسة ولا يلزم من معاقبة الواو حذف الالف فنحو حبارى يجوز فيه ان يقال لا يعتبر الياء
الاخير فيه سماعا من العرب قال عند الطيبى واما تغيير فانك اذا اردت ترخيم حبارى الى آخره تحذف
مسلمين والاول بمنزلة الواو وامرء فى الاضافة والتحقير التحقير كامر مسلمين فيلقى عند ترخيم الالف كما تلقى النون مع الواو
الواو وهذا نقض وهو مقتض سماع الترخيم فى ذلك على هذا الوجه من العرب والعلة مناسبة للمسموع وهو كاف للعلل
النحوية فلا وجه للاعتراض بان المنزل منزلة الشئ لا يلزم ان يعطى له حكم ذلك الشئ ومراد الشيخ الخليل ان سببوية
بالاضافة النسبة وبالتحقير التصغير يعنى ان امر اثنا عشر فى النسبة اليه وفى التصغير له كامر مسلمين اذ نسبة
اليه

اليه أو صغرته كما تقول مسلمى ومسلم بحذف الواو والنون كذلك تقول اثنتى واثنيتين بحذف عشر والالف انتهى وفيه
ان كون ما نقص مقتضى السماع ممنوعا كيف وقد ذكر فى شرح التسهيل للعلامة المصرى انه قيل لم يسمع ترخيم المركب
تركيب المزجى من العرب وانما اجازوه قياسا ومنع البناء من ترخيم المركب العدد اذا سمى به وقال والذى اوجب
اليه انه لا يجوز ترخيم المركب تركيب المزجى وعلى هذا فالعلة لا يلوح بها المناسبة بل قياسا جنيا للحاكم وغيره ما
اورده اعنى بلا شبهة تغلب التاء هاء والا تحلية لانها تلك الهاء التى كانت فى خمسة قبل ان يضم اليها عشر
مسلمتين بصيغة تثنية المؤنث ورجعت بحذف الزيادتين لانها الان التى تطرفت لفظا ولا يوقف
على تاء التانيث الا فى بعض اللغة بقرينة الفاء فانها واجبة الجملة الاسمية فاجراه الفاء مع ان المقصود بيان
الانحصار قرينة على حذف المبتدأ لكون هذا الحذف آه يعنى ان هذه الجملة الاسمية معدولة عن الفعلية لان مناسبة
السابق يقتضى الفعلية والاسمية المعدولة تفيد الاستمرار استمر امره اى استمر ارحذف الحرف الواحد تجدد
يستعمل المناوى المرحوم المذكور فى محاورة التزام الاستمرار التى حتى يستفاد من اضافة عاد له الدلالة على زمان لا يستغنى
عنه يحتمل ان الاسمية فانه دال على عدم ورود الثبوت فيفيد ما يفيد على افادة هذا اى كون استمراد ذلك الحذف
تجدد يتأتى ما هو على ما يظهر اى اغراء الحذف الواقع فى محاورة اتهم اى ان القراء حقيقة الحذف وفى ما هيته تمامه ان يثبت
للاسم ثابت فى فصل الافراد المتجددة بلا ريبة فقد ر المضارع فالقرينة عند الشارح الفاء مع ملاحظة مناسبة ما
سبق وعند المحشى الفاء مع ما هو الاختصار نشير بر تدخل اى يجوز دخول انما يجعلون آه يعنى ان المعلوم من استقراء كلام
ان الحذف لعلة موجبة قياسية كما فى عصا وقاض فى حكم الثابت وهو ها ليست كذلك لان الترخيم جائز لا واجب اجيب بان
الحذوف آه يعنى ان العلة هو ها وان لم يكن موجبة لكنه جرت مجرى الموجبة لكونها قياسية اى داخلة تحت الضابطة فتوقع
فى جميع المواد مع انها قرينة من الايجاب لطلبهم التخفيف فى النداء اقتضى حاله يقتضى المخاطب لما يجئ بعد من الكلام المناوى
له اعلى وقاض بحرف الالف والياء المحذوفين للتقاء الساكنين لزوال الالتقاء بزوال الواو بالترخيم نحو اسحار
فان وقفه بالادغام فيقف بسكون المدغم اصليا يفتح الآخر اتباعا لما قبله بجيز الكسرة ايضا للساكنين وهو اولى لكونه اسما
وان لم يكن اصلى السكون اى ان لم يكن المدغم الباقى بعد حذف المدغم فيه اصلى السكون بل عرضه السكون بسبب الادغام سواء كان
قبل الف او ياء بار اح بكسر الدال وتخفيفها فى ارتاح الفاعل فى رقد الفاء فصيحة اى الى قد اعاد الى
ما بعدها متعلق بمحذوف غير شرطها اى بعد ما بعدها كذا فى الطيبى وقال القطب الفاء التى يؤتى بها قبلها سببا لما بعدها ان كان
ما قبلها محذوفا فهى الفصيحة عن الافصح السببية قال وجعل الفاء ها هنا فصيحة على وفق ما فى الطيبى والمحشى على وفق ما قاله

المتطب فلو علق المخبر على قول الشرط فيبقى آه هكذا الشارح قدس سره الى آن الفاء فصيحة ولكن ان تقدر الشرط لكان
اسب وما يقال بانها فاء النتيجة فسهو لان هذا القول فرع للقاعدة الكلية تمثيل له للتوضيح وليس مقصودا بالذات اورده
القاعدة المذكورة لاثباتها المأخوذة بالفعلية التاويل تحصل نكتة المناسبة لان عطف الاسمية على الفعلية وبالعكس
جائز من غير تاويل او الحذوف ثابت آه هذا من قبيل العطف على معمولي عامل واحد بحرف واحد اي او يجعل المحذوف
ثابتا فيقال مثل ثلثة امثلة مع ان المقص بالتمثيل تحصل بالواحد لان الغير آه فاريد الامثلة الثلثة ههنا توطئة
للتقرير الثلثة الآتية فيها عنه جعلها اسما برأسه على غير القياس في القضي هو جمع بحذف الزوائد كانهم جمعوا كرى مثل
اغر واحمران اسم متمكن قال اسم المجئ الفعل كذلك نحو يد عور وبكر ولكون اعرابه عارضا لان الاصل في الفعل البناء
وقيد بالتمكن لمجئ هو ومن هنا اي من هذا في بيان وجه استعمال

قوله وخاصة الشئ ما يختص به ولا يوجد في غيره تفسير بهذا اي قوله ولا يوجد في غيره تفسير ما يفهم لفظ يختص من الجزء الى آخر قوله
ولا يوجد في غيره لان معنى ما يختص به ما يوجد فيه ولا يوجد في غيره فلا يرد ان تعريف الخاصة بقوله ما يختص به ولا يوجد في غيره مشتمل على الحشو
لان معنى ما يختص به ما يوجد فيه ولا يوجد في غيره فقيل ولا يوجد في غيره حشو وانما يقال ما يوجد فيه ولا يوجد في غيره ليعم ما عرف الشئ
الخاصة بقوله ما يختص به ولا يوجد في غيره ولم يعرفها بهذا القول اي بهذا التعريف بهذا التعريف سالم عن تكلف التفسير سهل الاستفادة الى هنا كلامه بقي
امعن اللغوي وهو ما يختص به والعرفي وهو ما يختص به يوجد في غيره باعتبار امعن اللغوي والعرفي فيه اي العرفي واللغوي عرفان الخاصة بقوله ما يختص به يوجد
في شئ ولا يوجد في غيره لم يوجد الا شاذا فهي بمنزلة العدم اي بمنزلة العدم في عدم الاعتداء بها لا في عدم الوجود اصلا فلا يرد ان المعتد به عدمه
اعن الجنس والنوع والفصل والخاص والعرض العام يجب ان يكون ما هيا ناقصا عن دخول ما عداه كما يكون تعريف الخاصة غير خارج عن دخول النوع كالانسان
بالنسبة الى الحيوان او الى دخول الفصل كالناطق بالنسبة الى الانسان اي الانسان يختص بالحيوان او لا يوجد في غيره ولان الناطقية تختص بالانسان
ولا يوجد في غيره فاجاب بقوله ولم يتحاش عن شئ من هذه الثلثة التعريف بالاعم شئ من الثلثة كالانسان بالنسبة الى الحيوان والفصل كالناطق بالنسبة الى الانسان
لان المختص حينئذ بها اي حينئذ يكون التعريف بالاخص عن بعض ما عداه اي ما عداه الا المخاص وهو اي بعض ما عداها الجنس كالحيوان بالنسبة الى
الانسان والعرض العام كالمتنفس بالقوة او بالفعل بالنسبة الى الانسان ويجعل التعريف بالاعم او الخاص مختصا باعتبار المعرف عالما بوقوعها
عداها كما قال الفاضل المحشي عصام الدين في بحث العدل ولك ان تختص لفظة ما في قوله ما يختص به ولا يوجد في غيره بالخارج المحمول وهو الذي لا يدخل
في حقيقة الشئ ويصح حمله عليه فالخاصة بالنسبة الى الانسان بشرط مثال وهو قولنا الكاتب في وجه النفع ان لفظة ما لو خصت بالخارج

الجنس لا يخرج النفع والفصل عن التعريف الخاصة كما يخرج الجنس والعرض العام الذي يصدق عليها الخارج المحمول لانه هو الذي لا يدخل
في حقيقة الشئ ويصح حمله عليه والكاتب بالنسبة الى الانسان بشرط مثال وهو قولنا الكاتب في وجه النفع ان لفظة ما لو خصت بالخارج

والعرفي بالعين المهملة والفاء نسبة الى العرف وهو ما يعرفه اهل العرف من غير ان يكون مستندا الى اللغة كلفظ الجوهر والعرض عند المتكلمين
فانهما اسمان لما يقوم بذاته ولما يقوم بغيره وهما في اللغة بمعنى الاعلى والاسفل على ما صرح به الجوهري وغيره وقد يطلق العرفي على ما يقابل اللغوي
فيشمل الشرعي والعرفي الخاص والعام كما سيجئ في بحث الحقيقة والمجاز ان شاء الله تعالى

قوله اخر الرتب جمع رتبة بمعنى المنزلة والمراد بها ههنا ما يحصل من هيئة الانسان فالعلم بالوجه ههنا هو العلم بالانسان والعلم بالشئ في ذلك الوجه هو العلم بالانسانية قول محمد
علم فهو كل رجل متى يعلم افراد الرجل يكون محمد الخ هذا علم معنى الانسان آخر ما يرتسم في الذهن من مفهوم الانسان بكمال قوته وتمامه

قوله الحاكم اه قوله لا يعني اي يكون اه مقابل بهذا المعنى كالصورة العقلية المعلوم فانها اي علم صورة الشئ

في قوله اي الحاكم يكون على المفهوم لا على الافراد وهي اي الحكم يكون على الافراد وجوه

اي الحكم عليه باعتبار صدقه المفهوم على كل فرد من افراده قوله بقيد مستفاد من لفظ المفهوم

اعلم ان العلم بالوجه والعلم بالشيء من ذلك الوجه اعتباريان فبعض العلماء اشار الى ان مذهب الحقيقة القول بالوجه
بعضهم الى القول بالتغاير وتبعه الجمال الرملي وحاصل الفرق المنقول في العلم بالوجه هو الوجه الآخر وفي العلم بالشيء من ذلك
الوجه هو ذلك الشيء اما الوجه فهو الة لملاحظة ذلك الشيء وتصوره كذا افاده بعض الافاضل فعلى كل رجل المتصور هو الوصف
العنواني والعلم به هو العلم بالوجه والوصف العنواني لانه هو مفهوم كل رجل الة لملاحظة الافراد والعلم به هو العلم بالشيء
من ذلك الوجه وحاصل الجواب ان كلام القيل على تقدير تسليم ان مفهوم كل رجل ملحوظ كما ينبغي ملاحظة غيره
مبني على عدم الفرق بين ان يلحظ الشيء آلة ومرآة الى الغير والفرق واضح عند من قال بالتغاير لان الوصف العنواني
انه ملاحظة غير بمعنى انه يلاحظ مرآة لشيء اخر بخلاف غيره فان الصورة الفعلية يطلق عليها وهو معنى قولهم انه ليس بشيء
او لانسلم ان مفهوم كل رجل هو ذلك مطلقا بل بالاتحاد عنوانا الله اعلم

قوله في بحث الاسم

قصد والاولى باعتبار الاستدلال اذ له دخل عظيم في الجواز الاجتماعي علة على الاصل المذكور وكونه الاصل المذكور
علة عليها ممنوع نعم له دور لان علم الاصل المذكور يتوقف على علم الجواز الاجتماعي وعلمها يتوقف على علم الاصل المذكور
وهو عين الدور حاصل الله فيه ان دلالة الجواز الاجتماعي على الاصل المذكور دلالة دليل انى على حدة عاه اى بدليل
على التصفية بتبادل الاصل المذكور فقط وجزء الدلالة على علة وجوده في الجار في قوله فان الاصل المذكور علة الجواز الاجتماعي على
ليس بجار في الدلالة عند القيل على توقف الجواز الاجتماعي على الاصل المذكور عليها دلالة التي على حدة عاه اى بدليل على التصفية
بالجواز الاجتماعي وعلى علة وجوده فما في نفس الامر فتوقف الجواز الاجتماعي على الاصل خارجة فلا يلزم الدور منه

محله في بحث اسم فوعاه

يعني ان الجواز الاجتماعي دليل انى على حاصله اى بدليل على التصفية بتبادله دلالة جزء الدلالة على علية وجوده وتوقف الامر الاصيل
المذكور دليل على الاصل المذكور عليها الدليل عليها ٢٢٢٢٢٢

قوله فقد لم يعرف كيف يبحث عن الاحوال يجوز ان يكون لم يعرف التعريف كما يفهم من قوله بتعريف اللام ان يكون في المعرفة
كما هو المناسب لقوله كيف يبحث عن احوال المهمل اذ يبحث عن احوال الشيء لا يستدعي تعريفه بل لمعرفته فان قرئ بالتشديد يتم التقريب
ولكن يرد عليه ان البحث عن احوال الشيء لا يستدعي تعريفه فانه قيل لم لا يجوز ان يكون اللام والتعريف بديهيين او معلومين في طريق اخر
من طرق المعرفة لا يستدعي تعريف مثل التسمع والابصار وغيرهما لكن فلا يحتاج الى التعريف فلا يصح قوله كيف يبحث عن
احوالها واذا قرئ بدونه التشديد يصح هذا القول ولكن لا يتم التقريب لانه مطلوب بيانه وجه لا بد ان التعريف والتعريم
من هذا القبيل لا كونه معرفا لها لا بد منه لتعريفها وتقوله في جوابه ان في الكلام مضافا محذوفا طوية اى حذفت
لاحظ معرفتها باداة تأمل وبهذا وبهذا الكلمة والكلام نظريا لا يمكن معرفتها بطريق طرق المعرفة بخلاف التعريف
لانها ليست مفقودة لان المعرفات والامور غير بديهية محسوسات حتى يمكن معرفتها بتلك الطرق وبهذا المقدمة الى قرئ لم يعرفا بالتشديد
تقدم قبله اى قبل قوله كيف يبحث عن احوالها واذا قرئ بدونه تقدم بعد قوله كيف يبحث عن احوالها فليتأمل في هذا فانه احقاق

حتى ينكشف لك قراءة الكلام هذا التقرير عجله لنافع البشر والله رحمته بحث بد أ بتعريف الكلمة والكلام

قوله اشرت بتثنية القسم وفي عبارته على التقسيم مرة الى ان الرابع التقسيم الواحد فهو اثنان وطريقه ان يقول الاسم اما ان يدل بغير
او حرف اليس بحرف وان الرابع لتقسيمات بعد اما يمكن فلا وجه للحصر لانه لا يمكن ان يقسم الاسم مرجل ومستند وغير لك والحرف
وحاصل الدفع ان الذي يجري ههنا التعريف الكلمة وضبط اقسامها ليبحث عن احوالها المختلفة باعتبارها وبانواعها وجب وقوعها في المخاطب
وكان تباين الاحوال او اكثرها ظاهرة وصورة للعلم ملحوظة في التقسيم فحسنة الى الاشعار بتباين احوالها والاحاجة الى الزيادة لانه
لا تباينه في احوال انواع الاسم ان احوالها متناسبة بل بالتقابل والله احوال انواع الفعل فلا حاجة الى الزيادة فحسن الاحوال الآتية
فالحجة في الغنية

عبد الرؤف المناوي

قوله في السر في تثليث القسمة آه جواب عن سؤال مقدر كانه قيل لم حصرة الاقسام في الثلث ولم لم يكن في الاثنين او في الاربع
اجاب المحشي عبد الغفور اللاري بقوله السر في تثليث القسمة تباين احوال الاقسام اعني الاسم والفعل والحرف فكل الاسم كونه مسندا اليه
ومسندا كزيد قائم مثلا وحال الفعل كونه مسندا مع عدم كونه مسندا اليه كضرب مثلا وحال الحرف عدم كونه مسندا ومسندا اليه
بل ذاته بينهما كمن مثلا وكل واحد من هذه الاحوال لا يصدق على الاخر وكذا الموصوف بكل من هذه لا يصدق على الاخر فهذه اعتبارات الحصرة
الاقسام في الثلث فلا يرد دخل مقدر واختلافها اي الاقسام مادة اي اجزاء فالمادة نحو زيد الزاء والياء والدال وفي نحو ضرب الضاد و
الراء والباء وفي نحو من الميم والنون صورة صيغة فالصيغة في نحو زيد مجموع الزاء والياء والدال على ترتيبها وفي نحو ضرب مجموع الضاد
والراء والباء كذلك وفي نحو من مجموع الميم والنون كذلك وقوله متعلق بقوله واختلافها فمادة الكلام في نحو زيد قائم مثلا وصورته فيه
مجموع المركب من هذين الاسمين على ترتيبهما فعلى هذا التقدير الحصرة الاقسام في الثلثة وتباين قول المحشي لان مادة الاقسام و
صيغتها مخالف لمادة الكلام وصيغته تأمل قوله السر جواب عن سؤال مقدر وهو الانفصال في قوله اما ان تدل او بين جزئين كما هو
المشهور عندهم فينبغي ان يكون قسمين اولا الاول ما دل في نفسه والثاني ما لا تدل في نفسه ينقسم القسم الاول الى قسمين
وان كان التقسيم باعتبار ما عدا الانفصال فلا ينحصر في الثلثة بل يزيد

عبد الرحيم بحر بدا

تحال مر

115

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم افتح على امة محمد ابواب خيرك وفضلك وراحتك
بفضلك وكرمك يا ارحم الراحمين بسم
يا لطيف يا غني يا وهو يا فتاح

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم اللهم يا محول الحول والاحوال حول لنا الى احسن
الحال اللهم استجب دعائي بحق ادم صفيك وابراهيم خليلك وموسى كليمك وعيسى روحك ومحمد نبيك اسئلك
ان تقضي حاجتي يا الهي العالمين ويا خير الناصرين برحمتك يا ارحم الراحمين بسم

باب هر كيم كونه اوچه كرداوفه او قدغنى اوتيه يازن نقاشه بسم الله الرحمن الرحيم اللهم اجعل نقشي مطابق
نوفق بلقائك وتقنع بعطائك وترضى بقضائك بحق

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم انى اعوذ بك من الهم والحزن واعوذ بك من العجز والكسل
واعوذ بك من الجبن والبخل واعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال اللهم اكفني بحلالك
عن حرامك واغنني بفضلك عمن سواك بسم الله اللهم افتح لنا ابواب الرحمة وابواب الدولة
وابواب الوسعة وابواب الجنة وابواب معيشة تجد بركة لا اله الا الله محمد رسول الله اللهم احفظنا
من كل علة وبلاء وكل محنة يا سبوح يا قدوس يا ذى الجلال والاكرام برحمتك يا ارحم الراحمين

تا التاسع لان تحتها وكذا ما بين ثبوت الياء يجوز ان يكون كسرة ودلالة الحركة
على الياء واثبات الياء بدليل الواو وغيرها

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم اللهم اخرجنا من ظلمات الجهل والرضا
بنور الفهم اللهم يا فتاح افتح علينا ابواب العلوم بحرمة محمد صاحب العلوم اللهم ارزقنا علما نافعا
وفهما زكيا وعقلا كاملا يا كاشف المشكلات يا عالم السر والخفيات اكشف الحجب عن وجوه معانى
صفاتى حتى اطلع حقيقة معانى اسمائك واحفظنى من الفكر من الخطأ والضلال وانت علام
الغيوب برحمتك يا ارحم الراحمين

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم
اللهم اخرجنا من ظلمات الجهل والرضا بنور الفهم اللهم
افتح علينا ابواب العلوم بحرمة محمد صاحب
العلوم اللهم ارزقنا علما نافعا وفهما

١١٧

بر بداعة ظهور اولدی زمانه‌م — آنی مناسب ایلمه اهل ایمانه

اهل عالم ایچنده اسمیدر دخان — آنی ایچنه ادمده دور ماز ایمان

بلکه بعضی علمالر ایچیلر — ایچیب مسجد محرابنه کچلر

ملائکلر نفره ایدوب کیدرلر — واروب رحمن شکایته ایدرلر

انبیالر اولیالر ایچمدی — ایچلک دیوب خلقه امری کچمدی

بر جیما بر افتتح بر الضو بر صفوت بر قدوری ابو سعود المفتی الثانی قیلیان

بر دین خوذ بر حلبی بر جامع بر دور ربع جلد الثانی

بر سکلوتی بر عبد غفور اللادن بر کشف بر خلیل

بر عصام الدین

[illegible]

[illegible]